

سنن البيهقي الكبرى

البيهقي

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي المولود عام 384هـ والمتوفي عام 458 هـ

الجزء التاسع عشر

سنن البيهقي الكبرى

الجزء التاسع عشر

تتمة كتاب الديات

15986 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان أبو الشيخ ثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث ثنا شيبان ثنا محمد بن راشد ثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المأمومة ثلث العقل ثلاثا وثلاثين من الإبل وثلثا أو قيمتها من الذهب أو الورق أو البقر أو الشاء والجائفة مثل ذلك وروينا عن علي وزيد بن ثابت رضي الله عنهما

باب ما دون الموضحة من الشجاج

15987 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر عن بن شهاب وربيعه وأبي الزناد وإسحاق بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعقل ما دون الموضحة وجعل ما دون الموضحة عفوا بين المسلمين

15988 - وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك بن أنس قال الأمر المجتمع عليه عندنا أنه ليس فيما دون الموضحة من الشجاج عقل حتى تبلغ الموضحة وإنما العقل في الموضحة فما فوقها وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى إلى الموضحة في كتابه لعمر بن حزم فجعل فيها خمسا من الإبل

15989 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا هشيم عن حصين قال قال عمر بن عبد العزيز ما دون الموضحة خدوش فيها صلح وروى بن علاثة عن إبراهيم بن أبي عبلة أن معاذ وعمر رضي الله عنهما جعلتا فيما دون الموضحة أجر الطبيب وفي حديث بن غنم عن معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعا وفي الموضحة خمس من الإبل وكل شيء كان دون ذلك فعلى قدره

15990 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم المزكي قالوا أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ الثقة عن عبد الله بن الحارث إن لم أكن سمعته من عبد الله عن مالك بن أنس عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب أن عمر وعثمان رضي الله عنهما قضيا في الملقاة بنصف دية الموضحة

15991 - وأخبرنا أبو عبد الله وأبو بكر وأبو زكريا قالوا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ مسلم عن بن جريج عن الثوري عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن بن المسيب عن عمر وعثمان رضي الله عنهما مثله أو مثل معناه قال الشافعي وأخبرني من سمع بن نافع يذكر عن مالك بهذا الإسناد مثله قال الشافعي وقرأنا على مالك إنا لم نعلم أحدا من الأئمة في القديم ولا الحديث قضى فيما دون الموضحة بشيء

15992 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ بن جريج عن سفيان الثوري عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن بن المسيب أن عمر وعثمان رضي الله عنهما قضيا في الملقاة وهي السمحاق بنصف ما في الموضحة قال عبد الرزاق ثم قدم علينا سفيان فسالنا عنه فحدثنا به عن مالك ثم لقيت مالكا فقلت إن سفيان ثنا عنك عن بن قسيط عن بن المسيب أن عمر وعثمان رضي الله عنهما قضيا في الملقاة بنصف الموضحة قال صدق قد حدثته قلت حدثني به قال ما أحدث به اليوم فقال له مسلم بن خالد وهو إلى جنبه عزم عليك يا أبا عبد الله إلا حدثته به قال تعزم علي لو كنت محدثا به اليوم لحدثته به قلت لم لا تحدثني به وقد حدثت به غيري قال إن العمل عندنا على غيره ورجله عندنا ليس هناك يعني بن قسيط فهذا عذر مالك بن أنس رحمتنا الله

وإياه في الرغبة عن هذه الرواية قال الشافعي رحمه الله فيما ساق كلامه إليه رويانا أن زيد بن ثابت قد قضى فيما دون الموضحة حتى في الدامية

15993 - أخبرنا أبو محمد السكري أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ محمد بن راشد عن مكحول عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه قال في الدامية بعير وفي الباضعة بعيران وفي المتلاحمة ثلاث وفي السمحاق أربع وفي الموضحة خمس قال الشيخ محمد بن راشد وأن كنا نروي حديثه لرواية الكبار عنه فليس ممن تقوم الحجة بما ينفرد به ورويانا عن الحكم بن عتيبة عن علي رضي الله عنه أنه قال في السمحاق أربع من الإبل وعن جابر الجعفي عن عبد الله بن نجي عن علي رضي الله عنه مثله والأول منقطع والثاني منقطع ثم إن صحت هذه الرواية فهي محمولة على أنهم حكموا فيما دون الموضحة بحكومة بلغت هذا المقدار والله أعلم

باب تفسير الشجاج ومدارجها

15994 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال قال الحسين بن محمد الماسرجسي فيما قرأته من سماعه أنبأ أبو بكر أحمد بن مسعود التجيبي ثنا يحيى بن محمد بن أخي حرملة ثنا عمي حرملة بن يحيى قال قال الشافعي رحمه الله إن أول الشجاج الحارصة وهي التي تحرص الجلد حتى تشقه قليلاً ومنه قيل حرص القصار الثوب إذا شقه ثم الباضعة وهي التي تشق اللحم وتبضعه بعد الجلد ثم المتلاحمة وهي التي أخذت في اللحم ولم تبلغ السمحاق والسمحاق جلدة رقيقة بين اللحم والعظم وكل قشرة رقيقة فهي سمحاق فإذا بلغت الشجة تلك القشرة الرقيقة حتى لا يبقى بين اللحم والعظم غيرها فتلك السمحاق وهي الملطاة ثم الموضحة وهي التي تكشف عنها ذلك القشر وتشق حتى يبدو وضح العظم فتلك الموضحة والمهاشمة التي تهشم العظم والمنقلة التي ينقل منها فراش العظم والآمة وهي المأمومة وهي التي تبلغ أم الرأس الدماغ والجائفة وهي التي تخرق حتى تصل إلى السفاق وما كان دون الموضحة فهو خدوش فيه الصلح والدامية هي التي تدمى من غير أن يسيل منها دم

باب الجائفة

15995 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبأ وهب بن جرير ثنا هشام أن يحيى بن أبي كثير قال كتب إلي يحيى بن سعيد نسخة الكتاب الذي عند أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم فإذا فيه في الأنف إذا أوعب جدعه الدية كاملة وفي العين نصف الدية وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي الموضحة خمس من الإبل وفي السن خمس من الإبل وفي كل إصبع هنالك عشرة عشرة وقد رويناه من أوجه أخر مرسلًا وموصولًا

15996 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أنه قال في الجائفة الثلث وفي الآمة الثلث

15997 - أخبرنا أبو بكر الأردستاني الحافظ أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن الدرابجدي ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أن رجلاً رمى رجلاً فاصابته جائفة فخرجت من الجانب الآخر فقضى فيها أبو بكر رضي الله عنه بثلثي الدية

15998 - وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا حجاج حدثني عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر رضي الله عنه قضى في الجائفة نفذت بثلثي الدية

باب الأذنين

15999 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب قال قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتبه لعمر بن حزم حين بعثه على نجران فكتب فيه وفي الأذن خمسون من الإبل

16000 - وأخبرنا أبو بكر بن الحسن وغيره قالوا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا بن وهب حدثني عياض بن عبد الله الفهري أنه سمع زيد بن أسلم يقول مضت السنة في أشياء من الإنسان فذكر الحديث قال فيه وفي الأذنين الدية

16001 - أخبرنا أبو محمد السكري أنبا إسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن عمرو بن مسلم عن طاوس وعكرمة أن عمر رضي الله عنه قضى في الإذن بنصف الدية قال معمر والناس عليه قال وقضى فيها أبو بكر رضي الله عنه بخمس عشرة من الإبل

16002 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أنه قال وفي الأذن النصف وروى الشعبي عن بن مسعود رضي الله عنه أنه قال في الأذن إذا استؤصلت نصف الدية أخماسا فما نقص منها فبحساب

باب السمع

روى أبو يحيى الساجي في كتابه بإسناد فيه ضعف عن عبادة بن نسي عن بن غنم عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي السمع مائة من الإبل

16003 - أنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبا أبو الوليد أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو كريب ثنا رشدين بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عتبة بن حميد عن عبادة بن نسي عن بن غنم عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي السمع مائة من الإبل [ص 86] * وبهذا الإسناد قال وفي العقل الدية مائة من الإبل وروينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما دل على أنه قضى في السمع بالدية ورواه حجاج بن أرطاة عن مكحول عن زيد بن ثابت رضي الله عنه

16005 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال وفي السمع إذا ذهب الدية تامة

16006 - وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا بن وهب أخبرني يونس عن ربيعة أنه قال في السمع إذا ذهب كله فيه الدية قال ربيعة وإذا كان في إحدى الأذنين ففيه نصف العقل قال وقال يونس قاله أبو الزناد قال بن وهب وسمعت معاوية بن صالح يقول حدثني العلاء بن الحارث أنه سمع مكحولا يقول ذلك في ذهاب السمع كله قال وقال معاوية سمعت يحيى بن سعيد يقوله وروينا في ذلك عن الشعبي وإبراهيم وغيرهما

باب ذهاب العقل من الجنابة

فيما روى أبو يحيى الساجي بإسناده عن معاذ بن جبل مرفوعا وفي العقل مائة من الإبل وقد ذكرنا إسنادنا فيه وروينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما دل على أنه قضى في العقل بالدية

16007 - وأنبأني أبو عبد الله إجازة أنبا أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان أنبا أبو بكر ثنا أبو الوليد عن عوف قال سمعت شيخنا قبل فتنة بن الأشعث فنعت نعتة فقالوا ذلك أبو المهلب عم أبي قلابة قال رمى رجل بحجر في رأسه فذهب سمعه ولسانه وعقله وذكره فلم يقرب النساء فقضى فيه عمر رضي الله عنه بأربع ديات

16008 - قال وحدثنا أبو بكر وهو بن أبي شيبة عن عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في رجل ضرب فذهب سمعه وبصره وكلامه قال له ثلاث ديات

16009 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن مكحول عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت قال في الرجل يضرب حتى يذهب عقله الدية كاملة ورواه حجاج بن أرطاة بن مكحول عن زيد قال في العقل الدية

16010 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب حدثني عياض بن عبد الله الفهري أنه سمع زيد بن أسلم يقول مضت السنة أشياء من الإنسان في نفسه الدية وفي العقل إذا ذهب الدية وروينا في ذلك عن الحسن ومجاهد

16011 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ عن أشعث عن الحسن سئل عن رجل فزع رجلا فذهب عقله قال لو أدركه عمر رضي الله عنه لضمنه الدية

باب دية العينين

قد روي في الحديث الموصول عن عمرو بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي العينين الدية

16012 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو الجواب ثنا عمار بن رزيق عن محمد بن عبد الرحمن عن عكرمة بن خالد عن أبي بكر بن عبيد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في الأنف الدية إذا استوعى جدعه مائة من الإبل وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي العين خمسون وفي الأمانة ثلاث النفس وفي الجائفة ثلاث النفس وفي المنقلة خمس عشرة وفي الموضحة خمس وفي السن خمس وفي كل أصبع مما هنالك عشر ورواه وكيع عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بزيادات ونقصان

16013 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أنه قال وفي العين النصف

باب ما جاء في نقص البصر

16014 - أنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن رجلا أصاب عين رجل فذهب ببعض بصره وبقي بعض فرفع ذلك إلى علي رضي الله عنه فأمر بعينه الصحيحة فعصبت وأمر رجلا ببيضة فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى بصره ثم خط عند ذلك علما ثم نظر في ذلك فوجده سواء قال فأعطاه بقدر ما نقص من بصره ثم خط عليها من مال الآخر

باب دية أشفار العينين

قال الشافعي رحمه الله وفي كل جفن ربع الدية لأنها أربعة في الإنسان وهي من تمام خلقه ومما يألم بقطعه قياسا على أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل في بعض ما في الإنسان منه واحد الدية وفي بعض ما في الإنسان منه اثنان الدية

16015 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن مكحول عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت في جفن العين ربع الدية ورواه محمد بن إسحاق عن مكحول قال كانوا يجعلون في جفن العين إذا أخذ في العين الدية وروينا في ذلك عن الشعبي رحمه الله

باب دية الأنف

16016 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه و سلم لعمر بن حزم وفي الأنف إذا أوعى جدعا مائة من الإبل

16017 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا أبو كريب ثنا حاتم بن إسماعيل عن محمد بن عمار عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال كان في كتاب عمرو بن حزم حين بعثه رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى نجران وفي الأنف إذا استؤصلت المارن الدية كاملة وروينا في الحديث الموصول عن عمرو بن حزم عن النبي صلى الله عليه و سلم وفي الأنف إذا أوعب جدعه الدية

16018 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الأصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ ثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث ثنا شيبان ثنا محمد بن راشد ثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم في الأنف إذا جدع بالدية كاملة وإذا جدعت تندوته فنصف العقل خمسون من الإبل أو عدلها من الذهب أو الورق

16019 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال وقد روى بن طائوس عن أبيه قال عند أبي كتاب عن النبي صلى الله عليه و سلم فيه وفي الأنف إذا قطع المارن مائة من الإبل

16020 - قال الشيخ وفي رواية وكيع عن بن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قال قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم في الأنف إذا استوعب مارنه الدية وهو فيما أنبأنيه أبو عبد الله إجازة أنبا أبو الوليد ثنا بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع فذكره وذكر ما روينا قبل هذا في العين

16021 - وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أنه قال وفي الأنف الدية

16022 - أخبرنا أبو الحسن بن بشران أنبا إسماعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ ثنا الأشعث عن الحسن أنه كان يقول في المارن الدية

16023 - أخبرنا الإمام أبو عثمان أنبا زاهر أنبا البيهقي ثنا أحمد بن حنبل أنبا عباد بن العوام ثنا عمر هو بن عامر عن مكحول عن زيد بن ثابت قال في الخرمات الثلاث في الأنف الدية وفي كل واحدة ثلث الدية

16024 - وحدثنا عباد ثنا حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت مثله

باب دية الشفتين

16025 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو نصر بن قتادة الأنصاري قالوا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه وفي الشفتين الدية

16026 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني عياض بن عبد الله الفهري أنه سمع زيد بن أسلم يقول مضت السنة في أشياء من الإنسان فذكر الحديث قال فيه وفي الشفتين الدية وروى عمرو بن شعيب قال قضى أبو بكر رضي الله عنه في الشفتين بالدية مائة من الإبل وروينا عن الشعبي أنه قال في الشفتين الدية وفي كل واحدة منهما النصف

باب دية اللسان

16027 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو نصر بن قتادة قالوا أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه وفي اللسان الدية وهو في حديث معاذ بن جبل مرفوعا وفي حديث رجل من آل عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وروينا عن عمر رضي الله عنه ما دل على أنه كان يقضي فيه بالدية

16028 - وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أنه قال في اللسان الدية

16029 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أن سعيد بن المسيب أخبره أن السنة مضت في العقل بأن في اللسان الدية

16030 - قال وحدثنا بن وهب أخبرني عياض بن عبد الله الفهري أنه سمع زيد بن أسلم يقول مضت السنة في أشياء من الإنسان قال وفي اللسان الدية وفي الصوت إذا انقطع الدية

16031 - أخبرنا أبو سعد الماليني ثنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن هارون البرقي ثنا يونس بن عبد الأعلى أنبأ بن وهب أخبرني الحارث بن نبهان عن محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في اللسان الدية إذا منع الكلام وفي الذكر الدية إذا قطعت الحشفة وفي الشفتين الدية هذا إسناد ضعيف محمد بن عبيد الله العرزمي والحارث بن نبهان ضعيفان

16032 - أنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان أنبأ أبو بكر بن أبي شيبة أظنه عن محمد بن بكر عن بن جريج أخبرني عبد العزيز بن عمر أن في كتاب لعمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي اللسان إذا استوعى الدية تامة وما أصيب من اللسان فبلغ أن يمنع الكلام ففيه الدية وما كان دون ذلك فبحسابه

16033 - قال وحدثنا أبو بكر عن بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله قال في اللسان الدية إذا استوعى فما نقص فبحساب

16034 - قال وحدثنا أبو بكر عن محمد بن بكر عن بن جريج عن عمرو بن شعيب قال قضى أبو بكر رضي الله عنه في اللسان إذا قطع بالدية إذا أوعى من أصله وإذا قطع فتكلم ففيه نصف الدية

16035 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن أنه قال في ذهاب الكلام الدية

16036 - وأخبرنا أبو الحسين أنبأ إسماعيل ثنا سعدان ح وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان ثنا سفيان عن معمر عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال الحروف ثمانية وعشرون حرفا فما قطع من اللسان فهو على ما نقص من الحروف وروى عن مسروق أنه قال في لسان الأخرس حكومة

باب دية الأسنان

قد روي في الحديث الموصول عن عمرو بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي السن خمس من الإبل

16037 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن بشر عن سعيد هو بن أبي عروبة عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في المواضع خمسا خمسا من الإبل وفي الأسنان خمسا خمسا وفي الأصابع عشرة عشر

16038 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال وفي السن خمس

16039 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب حدثني عياض بن عبد الله الفهري أنه سمع زيد بن أسلم يقول مضت السنة أشياء من الإنسان فذكر الحديث قال فيه وفي الأسنان الدية وروى في حديث معاذ بن جبل مرفوعا وفي الأسنان كلها مائة من الإبل وفي إسناده ضعف وحديث زيد بن أسلم منقطع ورواية من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في كل سن خمس من الإبل أكثر وأشهر وروينا عن شريح أنه قال إذا كسرت السن أجله سنة وروينا عن الشعبي عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال يتربص بها حولا وعن مكحول عن زيد رضي الله عنه مثله

16040 - وهذا كله فيما أنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبا أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد عن هشام عن محمد عن شريح فذكره

16041 - قال وحدنا أبو بكر ثنا عباد عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي رضي الله عنه فذكره وعن عباد عن حجاج عن مكحول عن زيد رضي الله عنه مثله

باب الأسنان كلها سواء

16042 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق محمد بن أبي الفوارس وأبو الحسن علي بن محمد الطرازي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا علي بن الحسن بن شقيق أنبا أبو حمزة السكري عن يزيد النحوي عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسنان والأصابع سواء

16043 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر المحمد أباضي ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد ثنا عبد الصمد ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عباس العنبري ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني شعبة عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الأصابع سواء والأسنان سواء الثانية والضرس سواء هذه وهذه سواء وفي رواية أبي قلابة قال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سواء يعني الخنصر والإبهام والضرس والثنية قال أبو داود رواه النضر بن شميل عن شعبة بمعنى حديث عبد الصمد حدثناه الدارمي عن النضر

16044 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أنبا مالك عن داود بن الحصين عن أبي غطفان بن طريف المري أن مروان بن الحكم بعثه إلى عبد الله بن عباس ليسأله ماذا في الضرس فقال بن عباس فيه خمس من الإبل قال فردني إليه مروان قال أتجعل مقدم الفم مثل الأضراس فقال بن عباس لو لم يعتبر ذلك إلا بالأصابع عقلها سواء قال الشافعي وهذا كما قاله بن عباس إن شاء الله والدية الموقفة على العدد لا على المنافع

16045 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن يحيى بن سعيد سمع سعيد بن المسيب يقول قضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الأضراس ببعير بعير وقضى معاوية في الأضراس بخمسة أبعرة خمسة أبعرة فالدية تنقص في قضاء عمر رضي الله عنه وتزيد في قضاء معاوية رضي الله عنه فلو كنت أنا جعلت في الأضراس بعيرين بعيرين فنتلك الدية سواء قال الشافعي فقد خالفتم حديث عمر رضي الله عنه وقتلتم في الأضراس خمس خمس وهكذا نقول لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في السن خمس وكانت الضرس سنا قال الشيخ وقد روى جابر الجعفي عن عامر عن شريح ومسروق عن عمر رضي الله عنه الأسنان سواء ويذكر عن الحسن عن عمر رضي الله عنه قال الأسنان سواء الضرس والثنية

باب السن تضرب فتسود وتذهب منفعتها

16046 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال إن السن إذا اسودت تم عقلها قال لي مالك والأمر عندنا على ذلك

16047 - قال وحدثنا عبد الله بن وهب قال وأخبرني مخزومة بن بكير عن أبيه قال سمعت بن المسيب يقول في السن إذا أصيبت فاسودت بعد ذلك فسقطت فيها عقلها كله كاملاً

16048 - قال وحدثنا بحر ثنا بن وهب أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم قال ذكر لنا أنه كان مع سيف عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر العقول وفي السن إذا اسودت عقلها كاملاً وإذا طرحت بعد ذلك ففي عقلها مرة أخرى وهذا منقطع

16049 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن بن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال في العين القائمة والسن السوداء واليد الشلاء ثلث ديتهما وهذا إنما أراد به والله أعلم أنه أوجب فيها حكومة بلغت ثلث ديتهما

16050 - أخبرنا الإمام أبو عثمان أنبأ زاهر بن أحمد ثنا أبو القاسم البغوي ثنا أحمد بن حنبل ثنا عباد أنبأ حجاج عن حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن الحارث عن علي رضي الله عنه في السن إذا كسر بعضها أعطى صاحبها بحساب ما نقص منها ويتربص بها حولاً فإن اسودت تم عقلها وإلا لم يزد على ذلك وعن حجاج عن مكحول عن زيد مثله

باب دية اليدين والرجلين والأصابع

16051 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه و سلم لعمر بن حزم وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل

16052 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث ثنا شيبان ثنا محمد بن راشد ثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قضى النبي صلى الله عليه و سلم في اليد إذا قطعت نصف العقل وفي الرجل نصف العقل

16053 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا تمام ثنا هدبة ثنا همام ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه و سلم قال في خطبته وهو مسند ظهره إلى الكعبة في الأصابع عشر عشر

باب الأصابع كلها سواء

16054 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري بالبصرة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم هذه وهذه سواء يعني الخنصر والإبهام رواه البخاري عن آدم بن أبي إياس

16055 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد بن أبي المعروف الفقيه الإسفرائيني بها ثنا أبو سهل بشر بن أحمد ثنا أحمد بن الحسين بن نصر الحذاء أنبأ علي بن عبد الله المدني ثنا إسماعيل بن إبراهيم هو بن علية ثنا غالب التمار عن مسروق بن أوس التميمي عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال في الأصابع عشر عشر قال علي كان هذا الحديث عندنا مسنداً متصل الإسناد فلما كان بعد حدثنا به محمد بن بشر العبدي فذكر الحديث الذي

16056 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي الفوارس وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن بشر العبدي عن سعيد بن أبي عروبة ثنا غالب التمار عن حميد بن هلال عن

مسروق بن أوس عن أبي موسى الأشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قضى في الأصابع بعشر عشر من الإبل وكذلك رواه محمد بن جعفر وعبد بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة ورواه شعبة بن الحجاج عن غالب فذكر فيه سماع غالب من مسروق إلا أنه لم يقم اسمه في أكثر الروايات عنه

16057 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن غالب التمار ثنا أوس بن مسروق أو مسروق بن أوس عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأصابع سواء قلت في كل إصبع عشر من الإبل قال نعم ورواه إبراهيم بن طهمان عن حنظلة بن أبي صفية عن غالب بن ميمون عن مسروق بن أوس عن أبي موسى رضي الله عنه

16058 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن أبي عروبة عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في المواضع خمس خمس من الإبل والأصابع كلها سواء عشر عشر من الإبل

16059 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عمر بن أبان ثنا أبو تميلة عن شيبان المعلم عن يزيد النحوي عن عكرمة عن بن عباس قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابع اليدين والرجلين سواء

16060 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أظنه قال في اليد النصف وفي الرجل النصف وفي الأصابع عشر عشر

16061 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد عن مطر عن حميد بن هلال عن سعد بن هشام أن زيد بن ثابت قال في الأصابع عشر عشر من الإبل

16062 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني بن لهيعة عن إسحاق بن عبد الله عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه أن الجراح تودي على حسابها من الدية كاملة الإصبع كالأصبع من الخمس الأصابع لا يفضل شيء على شيء

16063 - قال وحدثننا بن وهب أخبرني مخرمة عن أبيه قال سمعت سليمان بن يسار وسئل كم في أصبع الرجل من العقل فقال عشر فرائض قال بكبير وقال ذلك يزيد بن عبد الله وقال يزيد أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قضى بذلك

16064 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان وعبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في الإبهام بخمس عشرة وفي التي تليها بعشر وفي الوسطى بعشر وفي التي تلي الخنصر بتسع وفي الخنصر بست

16065 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال قضى عمر رضي الله عنه في الأصابع في الإبهام بثلاثة عشر وفي التي تليها باثني عشر وفي الوسطى بعشرة وفي التي تليها بتسع وفي الخنصر بست حتى وجد كتاب عند آل عمرو بن حزم يذكرون أنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيما هنالك من الأصابع عشر عشر قال سعيد فصارت الأصابع إلى عشر عشر

16066 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن منقذ الخولاني المصري ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني يزيد بن أبي حبيب أن موسى بن سعد بن زيد بن ثابت أخبره عن أبي غطفان أن بن عباس كان يقول في الأصابع عشر عشر فأرسل مروان إليه فقال أتفتي في الأصابع عشر

عشر وقد بلغك عن عمر رضي الله عنه في الأصابع فقال بن عباس رحم الله عمر قول رسول الله صلى الله عليه و سلم أحق أن يتبع من قول عمر رضي الله عنه

16067 - وقد أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني سفيان الثوري عن جابر عن الشعبي عن شريح قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن الأصابع سواء وروى ذلك أيضا عن مسروق بن الأجدع عن عمر رضي الله عنه

16068 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني الليث عن أيوب بن موسى القرشي عن مكحول أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى الأجناد في كل قسبة قطعت من قصب الأصابع ثلث عقل الإصبع

16069 - وروى حجاج بن أرطأة عن مكحول عن زيد قال في الأصابع في كل مفصل ثلث الدية إلا الإبهام فإن فيها نصف الدية لأن فيها مفصلين أنبأه أبو عبد الله عن أبي الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر ثنا عبد الرحيم عن حجاج فذكره

باب الصحيح يصيب عين الأعور والأعور يصيب عين الصحيح

16070 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا أبو كريب ثنا حاتم بن إسماعيل عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال كان في كتاب عمرو بن حزم حين بعثه رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى نجران في كل سن خمس من الإبل وفي الأصابع في كل ما هنالك عشر عشر من الإبل وفي الأذن خمسون وفي العين خمسون وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي الأنف إذا استوصل المارن الدية كاملة وفي المأمومة ثلث النفس وفي الجائفة ثلث النفس قال الشافعي رحمه الله لا يجوز أن يقال في عين الأعور الدية وإنما قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم في العين بخمسين وهي نصف دية وعين الأعور لا تعدو أن تكون عينا

16071 - وأخبرنا أبو بكر الأردستاني أخبرنا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن فراس عن الشعبي عن مسروق في الأعور تصاب عينه الصحيحة فقال ما أنا فقأت عينه أنا أدي قتيل الله فيها نصف الدية

16072 - أخبرنا أبو حازم الحافظ ثنا أبو الفضل بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ إسماعيل بن أبي خالد عن أبي الضحى عن عبد الله بن مغفل كذا قال في أعور فقأت عين صحيح قال العين بالعين

16073 - وأما الأثر الذي أخبرنا أبو حازم أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ يونس عن الحسن بن علي رضي الله عنه أنه كان يقول في الأعور إذا فقئت عينه قال إن شاء أخذ الدية كاملا وإن شاء أخذ نصف الدية وفقاً بالأخرى إحدى عيني الفاقء ورواه أيضا قتادة عن خلاص عن علي رضي الله عنه وروى في ذلك أيضا عن عطاء بن أبي رباح عن علي رضي الله عنه وهو مرسل

16074 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمر بن قيس عن عطاء بن أبي رباح أن عليا رضي الله عنه قضى في أعور فقئت عينه إن له الدية كاملة

16075 - قال وحدثنا بن وهب أخبرني بن لهيعة عن جعفر عن عروة بن الزبير مثله

16076 - وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب ثنا يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال في عين الأعور إذا فقئت عينه الباقية عمدا القود لا يزداد أن يقاد بها عينا مثلها فإن قبل فيها العقل ففيها الدية كاملة لأنها بقية بصره

16077 - قال وأخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت سليمان بن يسار واستفتى في الرجل يكون أعور ثم تصاب عينه الأخرى فقال له الدية

16078 - قال وأخبرني يونس عن بن شهاب أنه قال في أعور فقأ عين رجل صحيح قال بن شهاب قضى الله في كتابه إن العين بالعين فعينه قود وإن كان بقية بصره

16079 - أخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف أنبأ أبو سعيد الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبأ مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن عبد ربه عن أبي عياض أن عثمان بن عفان رضي الله عنه رفع إليه أعور فقأ عين صحيح فلم يقتص منه وقضى فيه بالدية كاملة قال رحمه الله ظاهر الكتاب يدل على أن العين بالعين وظاهر السنة يدل على أن في أحدهما نصف الدية ولم يفرق فهو أولى والله أعلم

16080 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو سعيد محمد بن إسحاق ثنا أبو الموجه ثنا علي بن الجعد أنبأ شعبة عن قتادة قال سمعت أبا مجلز قال سألت عبد الله بن عمر عن الأعور تفقأ عينه فقال عبد الله بن صفوان قضى فيه عمر رضي الله عنه بالدية فقلت إنما أسأل بن عمر فقال أو ليس يحدثك عن عمر وظاهر هذا إنه حكم فيه بجميع الدية وقد يحتمل أنه حكم فيها بديتها وظاهره إن بن عمر كان لا يقول فيها بوجوب جميع الدية والله أعلم

باب ما جاء في كسر الصلب

16081 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو نصر بن قتادة قالوا أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه وفي الصلب الدية

16082 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أن سعيد بن المسيب أخبره أن السنة مضت في العقل بأن في الصلب الدية

16083 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي ثنا المحاربي عن أشعث عن الزهري قال بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الصلب مائة من الإبل

باب ما جاء في دية المرأة

16084 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الطيب محمد بن عبد الله الشعيري ثنا محمش بن عصام ثنا حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن بكر بن خنيس عن عبادة بن نسي عن بن غنم عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المرأة على النصف من دية الرجل وروى ذلك من وجه آخر عن عبادة بن نسي وفيه ضعف

16085 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مسلم بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن أيوب بن موسى عن بن شهاب وعن مكحول وعطاء قالوا أدر كنا الناس على أن دية المسلم الحر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مائة من الإبل فقوم عمر بن الخطاب رضي الله عنه تلك الدية على أهل القرى ألف دينار أو اثني عشر ألف درهم ودية الحرة المسلمة إذا كانت من أهل القرى خمسمائة دينار أو ستة آلاف درهم فإذا كان الذي أصابها من الأعراب فديتها خمسون من الإبل ودية الأعرابية إذا أصابها الأعرابي خمسون من الإبل لا يكلف الأعرابي الذهب ولا الورق

16086 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ بن عيينة عن بن أبي نجيح عن أبيه أن رجلاً أوطأ امرأة بمكة فقضى فيها عثمان بن عفان رضي الله عنه بثمانية آلاف درهم دية وثلاث قال الشافعي رحمه الله ذهب عثمان رضي الله عنه إلى التغلظ لقتلها في الحرم

باب ما جاء في جراح المرأة

16087 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن الشيباني وابن أبي ليلى وزكريا عن الشعبي أن عليا رضي الله عنه كان يقول جراحات النساء على النصف من دية الرجل فيما قل وأكثر

16088 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي عن محمد بن الحسن أنبا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال عقل المرأة على النصف من عقل الرجل في النفس وفيما دونها وعن محمد بن الحسن قال أنبا محمد بن أبان عن حماد عن إبراهيم عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما أنهما قالوا عقل المرأة على النصف من دية الرجل في النفس وفيما دونها حديث إبراهيم منقطع إلا أنه يؤكد رواية الشعبي

16089 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبا إسماعيل بن إسحاق ثنا عمرو ثنا شعبة ح وأخبرنا الشريف أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح أنبا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد أنبا شعبة عن الحكم عن الشعبي عن زيد بن ثابت أنه قال جراحات الرجال والنساء سواء إلى الثلث فما زاد فعلى النصف وقال بن مسعود إلا السن والموضحة فإنها سواء وما زاد فعلى النصف وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه على النصف في كل شيء قال وكان قول علي رضي الله عنه أعجبهما إلى الشعبي لفظ حديث العمري ورواه أيضا إبراهيم النخعي عن زيد بن ثابت وابن مسعود رضي الله عنهما وكلاهما منقطع ورواه شقيق عن عبد الله بن مسعود وهو موصول

16090 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب حدثني مالك وأسامة بن زيد الليثي وسفيان الثوري عن ربيعة أنه سأل سعيد بن المسيب كم في إصبع المرأة قال عشر قال كم في اثنتين قال عشرون قال كم في ثلاث قال ثلاثون قال كم في أربع قال عشرون قال ربيعة حين عظم جرحها واشتدت مصيبتها نقص عقلها قال أعراق أنت قال ربيعة عالم منتبث أو جاهل متعلم قال يا بن أخي إنها السنة

16091 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله لما قال بن المسيب هي السنة أشبه أن يكون عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن عامة من أصحابه ولم يشبه زيد أن يقول هذا من جهة الرأي لأنه لا يحمله الرأي ولا يكون فيما قال سعيد السنة إذا كان يخالف القياس والعقل إلا علم أتباع فيما نرى والله أعلم وقد كنا نقول به على هذا المعنى ثم وقفت عنه وأسأل الله الخيرة من قبل إنا قد نجد منهم من يقول السنة ثم لا نجد لقوله السنة نفاذا بأنها عن النبي صلى الله عليه وسلم والقياس أولى بنا فيها قال ولا يثبت عن زيد إلا كذبته عن علي رضي الله عنهما قال الشيخ وروى عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد لا يثبت مثله وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد ضعيف مثل قول زيد بن ثابت وهو قول الفقهاء من أهل المدينة

16092 - وأخبرنا أبو بكر الأردستاني الحافظ أنبا أبو نصر العراقي ببخارى ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن الدرابطري ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن جابر عن الشعبي عن شريح قال كتب إلى عمر رضي الله عنه بخمس من صوافي الأمراء أن الأسنان سواء والأصابع سواء وفي عين الدابة ربع ثمنها وأن الرجل يسأل عند موته عن ولده فأصدق ما يكون عند موته وجراحة الرجال والنساء سواء إلى الثلث من دية الرجل جابر الجعفي لا يحتج به وقد خولف في لفظه وحكمه

16093 - أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبا مغيرة عن إبراهيم قال كان فيما جاء به عروة البارقي إلى شريح من عند عمر رضي الله عنه أن الأصابع سواء الخنصر والإبهام وأن جرح الرجال والنساء سواء في السن والموضحة وما خلا ذلك فعلى النصف وأن في عين الدابة ربع ثمنها وأن

أحق أحوال الرجل أن يصدق عليها عند موته في ولده إذا أقر به قال مغيرة ونسيت الخامسة حتى ذكرني عبيدة أن الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً ورثته ما دامت في العدة وفي هذا انقطاع والله أعلم

باب حلمتي الثديين

16094 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال في ثدي المرأة نصف الدية وفيهما الدية

16095 - قال وأخبرني يونس عن ربيعة أنه قال في ثدي المرأة سداد لصدرها وثمان لولدها وهو بمنزلة المال في الغنى وبمنزلة الأثاث في الجمال وبمنزلة الجرح الشديد في المصيبة فأرى فيه نصف دية المرأة وروينا عن الشعبي والنخعي نحو قول بن المسيب وعن النخعي في ثدي الرجل حكم العدل

باب دية الذكر والأنثيين

16096 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو نصر بن قتادة قالوا أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية

16097 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور أنبأ أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أنه قال قال وفي الذكر الدية وفي إحدى البيضتين النصف وروي من وجه آخر عن عاصم عن علي رضي الله عنه أنه قال في الحشفة الدية

16098 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أن سعيد بن المسيب أخبره أن السنة مضت في العقل بأن في الذكر الدية وفي الأنثيين الدية

16099 - قال وحدثنا بن وهب حدثني عياض بن عبد الله الفهري أنه سمع زيد بن أسلم يقول مضت السنة بأن في الذكر الدية وفي الأنثيين الدية

16100 - أخبرنا عمر بن عبد العزيز بن قتادة الأنصاري أنبأ أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل أنبأ أبو شعيب الحراني ثنا علي بن المديني ثنا يزيد بن هارون عن الحجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت أنه قال في البيضتين هما سواء قال فذكرت ذلك لعمرو بن شعيب ونحن نطوف بالبيت فقلت العجب لمن يفضل إحدى البيضتين على الأخرى وقد خصينا غنما لنا من الجانب الأيسر فلقن من الجانب الأيمن

16101 - وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ علي بن الفضل أنبأ أبو شعيب ثنا علي بن عبد الرزاق أنبأ معمر بن قتادة عن بن المسيب قال قال في اليسرى من البيضتين ثلثا الدية لأن الولد من اليسرى وفي اليمنى ثلث الدية

16102 - قال وحدثنا عبد الرزاق بن همام ثنا بن جريج أخبرني بن أبي نجيح عن مجاهد قال في البيضتين الدية وإفية خمسون خمسون في كل بيضة قال قلت حفظت منه أنه يفضل بينهما قال لا

16103 - قال وأخبرنا بن جريج قال قلت لعطاء البيضتان قال فيهما خمسون خمسون في كل بيضة وروينا عن مسروق وعروة والحسن والنخعي والزهري هما سواء

16104 - أخبرنا أبو الحسن الرفاء أنبأ عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل القاضي ثنا بن أبي أوبس وعيسى بن ميناء قالوا ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من أهل المدينة كانوا يقولون في الأنف إذا أوعى جدعا أو قطعت أرنبته الدية كاملة والذكر مثل ذلك إن قطع كله أو قطعت حشفته ويجعلون في الأنتيين الدية وفي أيهما أصيبت نصف الدية

باب اجتماع الجراحات

16105 - أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأردستاني الحافظ أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا عوف الأعرابي قال لقيت شيخا في زمان الجماجم فسألت عنه فقيل ذلك أبو المهلب عم أبي قلابة قال فسمعتة يقول رمى رجلا رجلا بحجر في رأسه في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذهب سمعه وعقله ولسانه وذكره فقضى فيه عمر رضي الله عنه أربع ديات وهو حي

باب ما جاء في العين القائمة واليد الشلاء

16106 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن بن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال في العين القائمة والسن السوداء واليد الشلاء ثلث ديتها

16107 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن يحيى بن سعيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار أن زيد بن ثابت قضى في العين القائمة إذا طفئت أو قال بخقت بمائة دينار قال مالك ليس على هذا العمل إنما فيها الاجتهاد لا شيء موقت وقد يحتمل قول زيد بن ثابت رضي الله عنه أن يكون اجتهاد فيها فرأى الاجتهاد فيها قدر خمسها قال الشيخ رحمه الله ويحتمل قول عمر رضي الله عنه ما احتتمل قول زيد وروينا عن مسروق أنه قال في العين العوراء حكم وفي اليد الشلاء حكم وفي لسان الأخرس حكم وعن إبراهيم النخعي أنه قال في العين القائمة واليد الشلاء ولسان الأخرس حكومة عدل

باب ما جاء في الحاجبين واللحية والرأس

16108 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني بن جريج عن عمرو بن شعيب قال قضى أبو بكر رضي الله عنه في الحاجب إذا أصيب حتى يذهب شعره بموضحتين عشر من الإبل قال بن وهب وقال لي مالك فيهما الاجتهاد قال الشيخ رحمه الله يحتمل أنه قضى في الحاجبين إذا أصيبا بإيضاح بارش موضحتين أو بحكومة بلغت هذا المقدار مع أن الحديث منقطع لا حجة فيه

16109 - وأخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت قال في الشعر إذا لم ينبت الدية هذا منقطع والحجاج بن أرطاة لا يحتج به قال بن المنذر وروينا عن زيد بن ثابت أنه قال في الحاجب ثلث الدية قال بن المنذر في الشعر يجني عليه فلا ينبت رويانا عن علي وزيد بن ثابت رضي الله عنهما أنهما قالوا فيه الدية قال ولا يثبت عن علي وزيد ما روي عنهما

16110 - أخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ مسلم عن بن جريج قال سألت عطاء عن الحاجب يشان قال ما سمعت فيه بشيء قال الشافعي فيه حكومة بقدر الشين والألم وبهذا الإسناد أنبأ الشافعي أنا مسلم بن خالد عن بن جريج قال قلت لعطاء حلق الرأس له نذر فقال لم أعلم قال الربيع النذر والقدر واحد قال الشافعي فيه حكومة

باب ما جاء في الترقوة والضلع

16111 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني مالك وهشام بن سعد ح وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن زيد بن أسلم عن مسلم بن جندب عن أسلم مولى عمر بن

الخطاب رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في الضرس بجمل وفي الترقوة بجمل وفي الضلع بجمل لفظ حديث الشافعي زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعي في الأضراس خمس خمس لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في السن خمس وكانت الضرس سنا وأنا أقول بقول عمر رضي الله عنه في الترقوة والضلع لأنه لم يخالفه أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيما علمته فلم أر أن أذهب إلى رأيي فأخالفه به قال الشيخ وإلى هذا ذهب سعيد بن المسيب وقال الشافعي رحمه الله في كتاب الجراح يشبهه والله أعلم أن يكون ما حكى عن عمر فيما وصفت حكومة لا توقيت عقل ففي كل عظم كسر من إنسان غير السن حكومة وليس في شيء منها أرش معلوم

باب ما جاء في كسر الذراع والساق

16112 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب قال وسمعت سفيان الثوري عن إسماعيل بن أمية القرشي عن بشر بن عاصم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال في الذراع إذا كسر مائتي درهم وروي عن رجل عن عمر رضي الله عنه أنه قال إذا كسرت الساق أو الذراع ففيها عشرون دينارا أو حقتان يعني إذا برئت على غير عثم

16113 - أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبأ أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل البخاري ثنا أبو نعيم ثنا بن أبي غنية عن إسحاق بن المحقق الأعرابي عن الكاسر أنه كسر ساق رجل فقضى عمر رضي الله عنه بثمان من الإبل قال الشيخ رحمه الله اختلاف هذه الروايات يدل على أنه قضى فيه بحكومة بلغت هذا المقدار

16114 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عبد الجبار عن بن شهاب وربيعه وبن أبي فروة عن كتاب معاوية بن أبي سفيان وكتاب عمر بن عبد العزيز ويقولون لم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كسر اليد في الخطأ إلا جعل الجابر وإن هي استوت وفيها عثم أو شيء أقيمت قيمه ثم غرما الذي كسرهما

16115 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء أنبأ أبو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا إسماعيل بن أبي أويس وعيسى بن ميناء قالوا ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد أن أباه قال كان من أدركت من فقهاءنا الذين ينتهي إلى قولهم يقولون كل عظم كسر خطأ ثم جبر مستويا غير منقوص ولا معيب فليس في ذلك إلا عطاء المداوي وشبه ذلك فإن جبر شيء من ذلك وبه عيب أو نقص فإنه يقدر شين ذلك وعيبه يقيم ذلك أهل البصر والعقل ثم يعقل على قدر ما يرون وكذلك قالوا في الشجة المطاء وفي كل جرح في الجسد إذا برأ وليس به عيب لا يرون في ذلك إلا عطاء المداوي وشبه ذلك

باب دية أهل الذمة

في رواية أبي أويس عن عبد الله ومحمد ابني أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيهما عن جدهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكتاب الذي كتبه لعمر بن حزم وفي النفس المؤمنة مائة من الإبل

16116 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ فضيل بن عياض عن منصور بن المعتمر عن ثابت الحداد عن بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في دية اليهودي والنصراني بأربعة آلاف وفي دية المجوسي بثمانمائة درهم

16117 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة عن صدقة بن يسار قال أرسلنا إلى سعيد بن المسيب نسأله عن دية المعاهد فقال قضى فيه عثمان بن عفان رضي الله عنه بأربعة آلاف قال فقلنا فمن قبله قال فحصبنا قال الشافعي هم الذين سأله أخرنا وروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه بخلافه وهو عنه بإسنادين أحدهما غير محفوظ والآخر منقطع قد ذكرناهما في باب لا يقتل مؤمن بكافر

16118 - أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني سفيان الثوري عن أبي المقدم عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في دية المجوسي بثمانمائة درهم

16119 - قال وحدثنا بن وهب أخبرني جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن عطاء بن أبي رباح قال دية المجوسي ثمانمائة درهم

16120 - قال وحدثنا بن وهب أخبرني عمر بن قيس عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بذلك قال والمجوسية أربعمائة درهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وقال لي مالك مثله

16121 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن بن شهاب أن علياً وابن مسعود رضي الله عنهما كانا يقولان في دية المجوسي ثمانمائة درهم وقد روى ذلك عن بن لهيعة بإسناد آخر له مرفوعاً

16122 - أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا عيسى بن أحمد الصديقي ثنا إعلان بن المغيرة ثنا أبو صالح ثنا بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المجوسي ثمانمائة درهم تفرد به أبو صالح كاتب الليث والأول أشبه أن يكون محفوظاً والله أعلم

16123 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أنبأ أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عقل الكافر نصف عقل المؤمن

16124 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين وهم اليهود والنصارى

16125 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا يحيى بن حكيم ثنا عبد الرحمن بن عثمان ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار بثمانية آلاف درهم ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين قال فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر رضي الله عنه فذكر خطبته في رفع الدية حين غلت الإبل قال وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية فيحتمل أن يكون والله أعلم قوله على النصف من دية المسلم راجعاً إلى ثمانية آلاف درهم فتكون دية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم أربعة آلاف درهم فلم يرفعها عمر رضي الله عنه فيما رفع من الدية علماً منه بأنها في أهل الكتاب توقيت وفي أهل الإسلام تقويم

16126 - والذي يؤكد هذا ما أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ بن جريج أخبرني عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض على كل مسلم قتل رجلاً من أهل الكتاب أربعة آلاف

16127 - وأما الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو زكريا يحيى بن محمد بن عبد الله العنبري حدثني جعفر بن أحمد الحافظ ثنا الحسن بن عيسى ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي سعد البقال عن عكرمة عن بن عباس قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية العامريين دية الحر المسلم وكان لهما عهد

16128 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عیدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا الأسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو بكر فذكره بإسناده إلا أنه قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المعاهدين دية المسلم فأبو سعد هذا سعيد بن المرزبان البقال لا يحتج به ثم ظاهره يوجب أن يكون كحديث عمرو بن شعيب والله أعلم

16129 - ورواه الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن بن عباس قال ودى رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلين من المشركين وكانا منه في عهد دية الحرين المسلمين أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا محمد بن المغيرة ثنا القاسم بن الحكم العرنى ثنا الحسن بن عمارة فذكره والحسن بن عمارة متروك لا يحتج به

16130 - وأما الذي أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا علي بن الجعد أنبأ أبو كرز عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم قال دية ذمي دية مسلم وقال غيره عن علي بن الجعد ودى ذميا دية مسلم

16131 - فأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالوا قال أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني الحافظ أبو كرز هذا متروك الحديث ولم يروه عن نافع غيره قال واسمه عبد الله بن عبد الملك الفهري

16132 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ بن جريج عن الزهري قال كانت دية اليهودي والنصراني في زمن النبي صلى الله عليه و سلم مثل دية المسلم وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلما كان معاوية أعطى أهل المقتول النصف وألقى النصف في بيت المال قال ثم قضى عمر بن عبد العزيز في النصف وألقى ما كان جعل معاوية فقد رده الشافعي بكونه مرسلا وبأن الزهري قبيح المرسل وأنا روينا عن عمر وعثمان رضي الله عنهما ما هو أصح منه والله أعلم

16133 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا الحسن بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال من كان له عهد أو ذمة فديته دية المسلم هذا منقطع وموقوف

باب جراحة العبد

16134 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة عن الزهري عن بن المسيب أنه قال عقل العبد في ثمنه

16135 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ يحيى بن حسان عن الليث بن سعد ح وأنبأ أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني يونس والليث عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول عقل العبد في ثمنه مثل عقل الحر في دية قال بن شهاب وكان رجال يقولون سوى ذلك إنما هو سلعة يقوم لفظ حديث بن وهب

16136 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب قال وأخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت سعيد بن عبد الله بن جابر يقول سمعت سعيد بن المسيب يقول إذا شج العبد موضحة فله فيها نصف عشر ثمنه وقال ذلك سليمان بن يسار وهذا معنى قول شريح والشعبي والنخعي

باب من قال لا تحمل العاقلة عمدا ولا عبدا ولا صلحا ولا اعترافا

16137 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل ثنا مسلم بن جنادة ثنا وكيع عن عبد الملك بن حسين أبي مالك النخعي عن عبد الله بن أبي السفر عن عامر عن عمر رضي الله عنه قال العمدة والعبد والصلح والاعتراف لا تعقله العاقلة كذا قال عن عامر عن عمر وهو عن عمر منقطع والمحفوظ عن عامر الشعبي من قوله

16138 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا عبد الله بن إدريس عن مطرف عن الشعبي قال لا تعقل العاقلة عمدا ولا عبدا ولا صلحا ولا اعترافا قال أبو عبيد قد

اختلفوا في تأويل قوله ولا عبدا فقال لي محمد بن الحسن إنما معناه أن يقتل العبد حرا يقول فليس على عاقلة مولاه شيء من جنابة عبدة وإنما جنابته في رقبته واحتج في ذلك بشيء رواه عن بن عباس قال محمد بن الحسن حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس قال لا تعقل العاقلة عمدا ولا صلحا ولا اعترافا ولا ما جنى المملوك قال أبو عبيد وقال بن أبي ليلى إنما معناه أن يكون العبد يجنى عليه يقول فليس على عاقلة الجاني شيء إنما ثمنه في ماله خاصة وإليه ذهب الأصمعي ولا يرى فيه قول غيره جائزا يذهب إلى أنه لو كان المعنى على ما قال لكان الكلام لا تعقل العاقلة عن عبد قال أبو عبيد وهو عندي كما قال بن أبي ليلى وعليه كلام العرب قال الشيخ رحمه الله هذا القول لا يصح عن عمر رضي الله عنه وإنما يصح عن الشعبي والرواية فيه عن بن عباس على ما حكى محمد بن الحسن

16139 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني بن أبي الزناد عن أبيه قال حدثني الثقة عن عبد الله بن عباس أنه قال لا تحمل العاقلة عمدا ولا صلحا ولا اعترافا ولا ما جنى المملوك قال وقال ذلك الليث إلا أن تشاء

16140 - وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال ليس على العاقلة عقل من قتل العمدة إلا أن تشاء ذلك إنما عليهم عقل الخطأ

16141 - قال وأخبرني مالك بن أنس عن بن شهاب أنه قال مضت السنة أن العاقلة لا تحمل شيئا من دية العمدة إلا أن تعينه العاقلة عن طيب نفس قال مالك وحدثني يحيى بن سعيد مثل ذلك قال يحيى ولم أدرك الناس إلا على ذلك

16142 - أخبرنا أبو الحسن الرفاء أنبأ عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل القاضي ثنا بن أبي أويس وعيسى بن ميناء قال ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من أهل المدينة كانوا يقولون لا تحمل العاقلة ما كان عمدا ولا بصلح ولا اعتراف ولا ما جنى المملوك إلا أن يحبوا ذلك طولا منهم

16143 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني يزيد بن عياض عن عبد الملك بن عبيد عن مجاهد بن جبر عن بن عباس أنه كان يقول العبد لا يغرم سيده فوق نفسه شيئا وأن كان المجروح أكثر من ثمن العبد فلا يزداد له ورويناه عن فقهاء التابعين عروة بن الزبير وغيره

باب جنابة الغلام يكون للفقراء

16144 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي نصر عن عمران بن حصين أن غلاما لأناس فقراء قطع أذن غلام لأناس أغنياء فأتى أهله النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله أنا أناس فقراء فلم يجعل عليه شيئا قال الشيخ رحمه الله أن كان المراد بالغلام المذكور فيه المملوك فاجماع أهل العلم على أن جنابة العبد في رقبته يدل والله أعلم على أن الجنابة كانت خطأ وأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما لم يجعل عليه شيئا لأنه التزم أرش جنابته فأعطاه من عنده متبرعا بذلك وقد حملة أبو سليمان الخطابي رحمه الله على أن الجاني كان حرا وكانت الجنابة خطأ وكان عاقلته فقراء فلم يجعل عليهم شيئا أما لفقيرهم وأما لأنهم لا يعقلون الجنابة الواقعة على العبد أن كان المجني عليه مملوكا والله أعلم قال الشيخ رحمه الله وقد يكون الجاني غلاما حرا غير بالغ وكانت جنابته عمدا فلم يجعل أرشها على عاقلته وكان فقيرا فلم يجعله في الحال عليه أو رآه على عاقلته فوجدهم فقراء فلم يجعله عليه لكون جنابته في حكم الخطأ ولا عليهم لكونهم فقراء والله أعلم

باب العاقلة

قال الشافعي رحمه الله لم أعلم مخالفا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدية على العاقلة وهذا أكثر من حديث الخاصة وقد ذكرناه من حديث الخاصة

16145 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال اقتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرض رسول الله صلى الله عليه وسلم أن دية جنيها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم قال حمل بن النابغة الهذلي يا رسول الله كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هذا من أصحاب الكهان من أجل سجعه رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن صالح ورواه مسلم عن أبي الطاهر وحرمله كلهم عن بن وهب

16146 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وأبو صادق محمد بن أبي الفوارس العطار قالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو البختري عبد الله بن محمد بن شاذان ثنا يحيى بن آدم ثنا مفضل بن مهلهل عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة بن شعبة أن امرأة قتلت ضرثا بعمود فسطاط فأتى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى فيه على عاقلتها بالدية وكانت حاملا فقضى في الجنين بغرة فقال بعض عصبته أندى من لا طعم ولا شرب ولا صاح ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سجع كسج الأعراب رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن يحيى بن آدم

16147 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني عثمان بن محمد بن عثمان بن الأحنس بن شريق قال أخذت من آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذا الكتاب كان مقرونا بكتاب الصدقة الذي كتب عمر للعمال بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي صلى الله عليه وسلم بين المسلمين والمؤمنين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم أنهم أمة واحدة دون الناس المهاجرين من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلمهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين ثم ذكر على هذا النسق بني الحارث ثم بني ساعدة ثم بني جشم ثم بني النجار ثم بني عمرو بن عوف ثم بني النبيت ثم بني الأوس ثم قال وإن المؤمنين لا يتركون مفرحا منهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل

16148 - وروي كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده أنه قال كان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إن كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط من المؤمنين وإن على المؤمنين أن لا يتركوا مفرحا منهم حتى يعطوه في فداء أو عقل أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني أنبا معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق هو الفزاري عن كثير بن عبد الله فذكره قال الأصمعي في المفرح بالحاء هو الذي قد أفرحه الدين يعني أثقله

باب من العاقلة التي تغرم قال الشافعي ولم أعلم مخالفا في أن العاقلة العصبية وهم القرابة من قبل الأب

16149 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني الليث أن بن شهاب حدثه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو وليدة ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ميراثها لبنيها وزوجها وأن العقل على عصبته أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث الليث

16150 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي قالوا ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال تنازعت امرأتان من هذيل فطرحتا إحداهما جنين صاحبته فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها بغرة عبد أو وليدة فقال المقضي عليه كيف أعقل من لا شرب ولا أكل ولا صاح فاستهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذا من إخوان

الكهان فماتت المقضي عليها فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بميراثها لولدها وزوجها وإن عقلها على عصبتها وقال يد من أيديكم جنت لفظ حديث القطان

16151 - أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن محمد العطار ببغداد ثنا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا عبد الملك بن محمد ثنا معلى بن أسد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا مجالد بن سعيد حدثني الشعبي عن جابر بن عبد الله أن امرأتين من هذيل قتلت إحداهما الأخرى ولكل واحدة منهما زوج وولد فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عاقلة المرأة القاتلة وبرأ زوجها وولدها فقالت عاقلة المقتولة ميراثها لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثها لزوجها وولدها وكانت حبلى فألقت جنينها فخافت عاقلة القاتلة أن يضمنهم فقالوا يا رسول الله لا شرب ولا أكل ولا صاح فاستهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا سجع الجاهلية فقتل في الجنين غرة عبد أو أمة

16152 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد فذكره بنحوه

16153 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث ثنا شيبان ثنا محمد بن راشد ثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عقل المرأة بين عصبتها من كانوا لا يرثون منها شيئاً إلا ما فضل عن ورثتها وإن قتلت فعقلها بين ورثتها وهم يقتلون قاتلها

16154 - وأخبرنا أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن جعفر ثنا العباس بن يزيد ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن رجل سمع عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق واسم هذا الرجل عمرو بن برق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة تعقلها عصبتها ولا يرثون إلا ما فضل عن ورثتها قال الشافعي وقد قضى عمر بن الخطاب على علي بن أبي طالب رضي الله عنهما بأنه يعقل عن موالى صافية بنت عبد المطلب وقضى للزبير رضي الله عنه بميراثهم لأنه ابنها

16155 - أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان بن حماد عن إبراهيم أن الزبير وعلياً رضي الله عنهما اختصما في موالى لصافية إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقتل بالمرثاة للزبير والعقل على علي رضي الله عنهما ويذكر عن الحسن أن عمر قال لعلي رضي الله عنهما في جناية جناها عمر رضي الله عنه عزمت عليك لما قسمت الدية على بني أبيك قال فقسما على قريش

16156 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء أنبا أبو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا بن أبي أويس عن بن أبي الزناد عن أبيه عن فقهاء التابعين من أهل المدينة سعيد بن المسيب وغيره كانوا يقولون إذا ولدت المرأة في غير قومها فيرثونها وقومها يعقلون عنها ومولاها بتلك المنزلة ميراثها لبنيتها وعقل ما جنت على قومها

باب من في الديوان ومن ليس فيه من العاقلة سواء

16157 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أنبا إسحاق بن أحمد ثنا البخاري ح قال وأخبرنا بن حيان ثنا محمد بن العباس ثنا عمرو بن علي قال ثنا أبو عاصم عن بن جريج عن ابن الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل بطن عقوله

16158 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق أنبا بن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقوله ثم كتب أنه لا يحل أن يتوالى مولى رجل مسلم بغير إذنه ثم أخبرت أنه لعن في صحيفته من فعل ذلك رواه مسلم في الصحيح

عن محمد بن رافع قال الشافعي قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم على العاقلة ولا ديوان حتى كان الديوان حين كثر المال في زمان عمر رضي الله عنه

16159 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الصيدلاني ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله قال أول من دون الدواوين وعرف العرفاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه

باب ما جاء في عقل الفقير

16160 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع عن عباد بن منصور عن أبي المليح الهذلي عن أبيه قال تزوج حمل بن مالك بن النابغة امرأتين إحداهما من بني معاوية والأخرى من بني لحيان فضربت التي من بني لحيان فماتت وألقت جنينا فجاء حمل بن مالك إلى أبيها فقال عقل امرأتي وابني فقال أبوها إنما يعقلها بنوها وهم سادة بني لحيان فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال الدية على العصابة وفي الجنين غرة عبد أو أمة فقال الولي حين قضى عليه بالجنين ما وضع فحل ولا صاح فاستهل فأبطله فمثله حق ما يبطل فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اسجع كسجع الجاهلية فليل يا رسول الله إنه شاعر قال يا رسول الله ما له عبد ولا أمة فقال عشر من الإبل فقال يا رسول الله ما له من شيء إلا أن يعينه بها رسول الله صلى الله عليه و سلم من صدقة بني لحيان فأعانه بها فسعى حمل عليها حتى استوفاهما

16161 - وأخبرنا أبو بكر الأصبهاني الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا محمد بن عمر بن هياج ثنا عبيد الله بن موسى ثنا المنهال بن خليفة عن سلمة بن تمام وهو أبو عبد الله الشقري عن أبي المليح عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتى بامرأتين كانتا عند رجل من هذيل فذكر الحديث قال فيه فقال يا رسول الله إن لها بنين هم سادة الحي هم أحق أن يعقلوا عن أمهم قال أنت أحق أن تعقل عن أختك قال ما لنا شيء نعقل فيه فقال لحمل بن مالك زوج المرأتين اقبض من تحت يدك من صدقات هذيل عشرين ومائة شاة قال الشيخ الفقيه رحمه الله في هذا الإسناد ضعف وكذلك فيما قبله والله أعلم

باب ما تحمل العاقلة

16162 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا أيوب بن سويد حدثني يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لا تعقل العاقلة ولا يعمها العقل إلا في ثلث الدية فصاعدا كذا رواه أيوب والمحفوظ أنه من قول سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار

16163 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب قال وأخبرني بن أبي ذئب عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار أنهما قالوا لا تحمل العاقلة إلا ثلث الدية فصاعدا كذا قالوا وذهب الشافعي إلى أنها تحمل كلما كثر وقل لأن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما حملها الأكثر دل على تحميلها الأيسر قال وقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم في الجنين بغرة وقضى به على العاقلة وذلك نصف عشر الدية

16164 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني منصور قال سمعت إبراهيم يحدث عن عبيد بن نضلة عن المغيرة بن شعبة أن رجلا من هذيل كانت له امرأتان فرمت إحداهما الأخرى بعمود فسطاط فأسقطت فليل رأيت من لا أكل ولا شرب ولا صاح ولا استهل فقال اسجع كسجع الجاهلية قال فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه و سلم بغرة وجعله على عاقلة المرأة أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة

16165 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن الغرة تقوم خمسين دينارا أو ستمائة درهم

16166 - أخبرنا أبو سعيد الصيرفي ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع قال قال الشافعي قال بعضهم فإن يحيى بن سعيد قال من الأمر القديم أن تعقل العاقلة الثلث فصاعدا قلنا القديم قد يكون ممن يقتدى به ويلزم قوله ويكون من الولاة الذين لا يقتدى بهم ولا يلزم قولهم أفترق اليقين أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بنصف عشر الدية على العاقلة بظن

باب تجريم الدية على العاقلة

16167 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان أن الشافعي قال وجدنا عاما في أهل العلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في جناية الحر المسلم على الحر خطأ بمائة من الإبل على عاقلة الجاني واما فيهم أنها في مضي الثلاث سنين في كل سنة ثلثها وبأسنان معلومة

16168 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب حدثني سفيان الثوري عن الأشعث بن سوار عن عامر الشعبي قال جعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الدية في ثلاث سنين وثلثي الدية في سنتين ونصف الدية في سنتين وثلث الدية في سنة قال وقال لي مالك مثل ذلك سواء وقال لي مالك في النصف يكون في سنتين لأنه زيادة على الثلث

16169 - وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قضى بالعقل في قتل الخطأ في ثلاث سنين وعن يحيى بن سعيد أن من السنة أن تتجم الدية في

باب لا تحمل العاقلة ما جنى الرجل على نفسه

16170 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أخبرني عبد الرحمن وعبد الله بن كعب بن مالك قال أبو داود وقال أحمد كذا قال بن وهب هو وعنبسة يعني بن خالد قال أحمد والصواب عبد الرحمن بن عبد الله أن سلمة بن الأكوع قال لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتالا شديدا فارتد عليه سيفه فقتله فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وشكوا فيه رجل مات بسلاحه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات جاهدا مجاهدا قال بن شهاب ثم سألت ابنا لسلمة بن الأكوع فحدثني عن أبيه بمثل ذلك غير أنه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبوا مات جاهدا مجاهدا فله أجره مرتين رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن بن وهب وأخرجه البخاري من حديث يزيد بن أبي عبيد عن سلمة

16171 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا هشام بن خالد ثنا الوليد عن معاوية بن أبي سلام عن أبيه عن جده أبي سلام عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أغرنا على حي من جهينة فطلب رجل من المسلمين رجلا منهم فضربه فأخطأه وأصاب نفسه بالسيف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخوكم يا معشر المسلمين فابتدره الناس فوجدوه قد مات فلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بثيابه ودمائه وصلى عليه ودفنه فقالوا يا رسول الله أشهد هو قال نعم

باب ما ورد في البئر جبار والمعدن جبار

16172 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن إسحاق أنبا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا الليث عن بن شهاب عن أبي سلمة وبين المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبئر جبار وفي الركاز الخمس رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

16173 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن محمد أباضي ثنا أبو قلابة ثنا عبد الصمد وحفص بن عمر قالا ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار والبئر جبار زاد حفص بن عمر والمعدن جبار وفي الركاز الخمس أخرجاه في الصحيح من حديث شعبة وإنما أراد به والله أعلم إذا

فسقطت الراكبة فوقت عنقها فجعل علي رضي الله عنه على القارصة ثلث الدية وعلى القامصة الثلث وأسقط الثلث يقول لأنه حصة الراكبة لأنها أعانت على نفسها

16180 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل المحاملي ثنا زيد بن إسماعيل الصائغ ثنا زيد بن الحباب ثنا موسى بن علي بن رباح اللخمي قال سمعت أبي يقول إن أعمى كان ينشد في الموسم في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يقول

(أيها الناس لقيت منكرا ... هل يعقل الأعمى الصحيح المبصرا)

(خرا معا كلاهما تكسرا)

وذلك أن أعمى كان يقوده بصير فوقعا في بئر فوق الأعمى على البصير فمات البصير فقضى عمر رضي الله عنه بعقل البصير على الأعمى

باب دية الجنين

16181 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب حدثني مالك بن أنس ح وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق أنبا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى بحجر فطرحت جنبها فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو أمة وفي حديث الشافعي بغرة عبد أو وليدة وكذا في حديث بن وهب زاد بن وهب في روايته أن امرأتين من هذيل في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

16182 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا عبيد بن عبد الواحد ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا سعيد بن عفير ثنا الليث ثنا عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امرأتين من هذيل اقتتلتا فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن دية ما في بطنها غرة عبد أو أمة فقال ولي المرأة التي غرمت كيف أغرم يا رسول الله من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يظل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هذا من إخوان الكهان لفظ حديثهما سواء إلا أن في رواية الصفار عن بن مسافر رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن عفير

16183 - أخبرنا عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال اقتتل امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأصاب بطنها فقتلتها وألقت جنبها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بديتها على عاقلة الأخرى وفي الجنين غرة عبد أو أمة قال فقال قائل كيف نعقل من لا يأكل ولا يشرب ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يظل فقال النبي صلى الله عليه وسلم كما زعم أبو هريرة هذا من إخوان الكهان رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق

16184 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا الليث ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وبن ملحان قالوا ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن

إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بن شهاب عن بن المسيب عن أبي هريرة أنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم في جنين امرأة من بني لحيان بغرة عبد أو أمة ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بأن ميراثها لبنيتها وزوجها وأن العقل على عصبتها لفظ حديث قتيبة وفي رواية بن بكير في جنين امرأة من بني كنانة سقط ميتا وفي رواية الطيالسي أن امرأة من بني لحيان ضربت أخرى كانت حاملا فأملصت فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم في إملاص المرأة غرة عبد أو أمة قال فتوفيت المرأة التي كان عليها العقل فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بأن العقل على عصبتها وأن ميراثها لزوجها وبنيها رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف و قتيبة ورواه مسلم عن قتيبة

16185 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك بن أنس عن بن شهاب عن بن المسيب أن النبي صلى الله عليه و سلم قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد أو وليدة فقال الذي قضى عليه كيف أغرم ما لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم إنما هذا من إخوان الكهان رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن مالك هكذا مرسلا

16186 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا عبد الله بن روح ثنا عثمان بن عمر ثنا يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال اقتتل امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى فقتلتها وما في بطنها فاخصموا في الدية إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقضى أن دية جنينها غرة عبد أو أمة وقضى بديتها على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقال حمل بن نابغة الهذلي كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال النبي صلى الله عليه و سلم إن هذا من إخوان الكهان من أجل سجعه الذي سجع أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث بن وهب عن يونس بن يزيد كما مضى

16187 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن عمرو بن دينار وبن طاوس عن طاوس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اذكر الله امرأ سمع من النبي صلى الله عليه و سلم في الجنين شيئا فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال كنت بين جارتين لي يعني ضربت إحداهما الأخرى بمسطح فألقت جنينا ميتا فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه و سلم بغرة فقال عمر رضي الله عنه لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا وقال في موضع آخر عن عمرو وحده وقال في الحديث فقال عمر رضي الله عنه إن كدنا أن نقضي في مثل هذا برأينا وقد روينا موصولا عن بن جريج عن عمرو بن دينار

16188 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن مسعود المصيبي ثنا أبو عاصم عن بن جريج أخبرني عمرو بن دينار سمع طاوسا عن بن عباس عن عمر رضي الله عنهما أنه سأل عن قضية النبي صلى الله عليه و سلم في ذلك فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم في جنينها بغرة وأن تقتل كذا قال وأن تقتل يعني المرأة القاتلة ثم شك فيه عمرو بن دينار والمحفوظ أنه قضى بديتها على عاقلة القاتلة

16189 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ح قال وأنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبا وكيع ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة قال استشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه في إملاص المرأة فقال المغيرة بن شعبة سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى فيه بغرة عبد أو أمة فقال انتني بمن يشهد معك فشهد محمد بن مسلمة رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم

16190 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا وهيب عن هشام عن أبيه عن المغيرة عن عمر رضي الله عنه بمعناه رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل

16191 - وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملأه أنبأ الحسن بن عمران القاضي بهراة ثنا أبو حاتم عبد الجليل بن عبد الرحمن ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ هشام بن عروة عن أبيه أن عمر رضي الله عنه سأل الناس من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في السقط فقال المغيرة بن شعبة أنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد أو أمة فقال أنت بمن يشهد معك على هذا فقال محمد بن مسلمة أنا أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى هكذا وأخرجه من حديث زائدة عن هشام عن أبيه سمع المغيرة بن شعبة

16192 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ جرير عن منصور عن إبراهيم النخعي عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة بن شعبة قال ضربت امرأة ضرتها فضربتها بعمود فسطاط فقتلتها وذا بطنها فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصابة القتلة وغرة لما في بطنها فقال رجل من عصابة القتلة أنغرم بدية من لا أكل ولا شرب ولا صاح فاستهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سجع كسجع الأعراب وجعل عليهم الدية رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم

16193 - أخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن النجار المقرئ بها أيضا قالا أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا عمرو بن حماد عن أسباط عن سماك عن عكرمة عن بن عباس قال كانت امرأتان ضرتان فكان بينهما سخب فرمت إحدهما الأخرى بحجر فأسقطت غلاما قد نبت شعره ميتا وماتت المرأة فقضى على العاقلة الدية فقال عمها أنها قد أسقطت يا رسول الله غلاما قد نبت شعره فقال أبو القاتلة إنه كاذب إنه والله ما استهل ولا عقل ولا شرب ولا أكل فمثله يطل فقال النبي صلى الله عليه وسلم أسجع الجاهلية وكهانها أرى في الصبي غرة وقال بن عباس كان اسم إحدهما مليكة والأخرى أم غطيف

باب من قال في الغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل أو كذا وكذا من الشاء وليس بمحفوظ

16194 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى هو بن يونس عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل قال أبو داود روي هذا الحديث عن محمد بن عمرو وحماد بن سلمة وخالد بن عبد الله لم يذكر فرسا ولا بغلا قال الشيخ الفقيه رحمه الله ولم يذكره أيضا الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب

16195 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن بن طاوس عن أبيه أن عمر رضي الله عنه استشار فذكر الحديث قال فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدية في المرأة وفي الجنين بغرة عبد أو أمة أو فرس كذا رواه مرسلًا ورواه عمرو بن دينار عن طاوس فجعله من قول طاوس

16196 - أخبرناه أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل الناس عن الجنين فذكر الحديث قال فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين غرة وقال طاوس الفرس غرة

16197 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عباس بن عبد العظيم ثنا عبيد الله بن موسى ثنا يوسف بن صهيب عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن امرأة خذفت امرأة فأسقطت فرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل في ولدها خمسمائة شاة ونهى يومئذ عن الخذف قال أبو داود كذا الحديث خمسمائة والصواب مائة شاة قال الشيخ الفقيه رحمه الله وروى عن بن سيرين وأبي قلابة وأبي المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة قالوا وقضى في الجنين غرة عبد أو أمة أو مائة من الشاء وهذا مرسل وروى ذلك عن أبي المليح عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه قال فيه غرة عبد أو أمة أو عشرون ومائة شاة وإسناده ضعيف والله أعلم

باب ما جاء في الكفارة في الجنين وغير ذلك قال الله تعالى فتحرير رقبة مؤمنة

16198 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب في رجل ضرب امرأته أو سريته فطرح ما في بطنها قال ابن شهاب في ولدها غرة وعليه كفارة

16199 - قال وثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب في امرأة ضربت فأسقطت ثلاثة قال ابن شهاب نرى في كل واحد منهم غرة ونرى في كل جنين قد تبين أنه حبل غرة قال يونس وقال ابن شهاب في امرأة حامل ضربها رجل فماتت وهي حامل قال فيها دية المرأة وليس لحملها معها إذا هلك بهلاكها دية ولا نعلم سبق فيها قضاء وقال ذلك مالك وحكى بن المنذر الكفارة في الجنين عن عطاء والحسن والنخعي

16200 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء أنبأ عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا بن أبي أويس ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء التابعين من أهل المدينة كانوا يقولون في الرجل يضرب المرأة فتطرح جنينها إن سقط ميتا ففيه الغرة وإن سقط حيا فمات ففيه الدية كاملة وكانوا يقولون من قتل امرأة حاملا فلا عقل لما في بطنها يكون عقل المقتولة ولا جنين في بطنها

16201 - وروينا عن حجاج بن أرطاة عن مكحول عن زيد بن ثابت قال إذا وقع السقط حيا كملت ديته استهل أو لم يستهل وهو فيما أخبرت عن زاهر عن البغوي عن أحمد عن العباد بن العوام عن حجاج وفيه انقطاع

16202 - وروى في الكفارة ما أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أبو عبد الله بن الصباح أحمد بن محمد ثنا محمد بن مهدي الأيلي ثنا عبد الرزاق أنبأ إسرائيل عن سماك بن حرب عن النعمان بن بشير عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال جاء قيس بن عاصم التميمي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أني وأدت في الجاهلية ثمان بنات فقال أعتق عن كل واحدة منهن نسمة ولهذا شاهد من وجه آخر

16203 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قراءة أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة أنبأ الهيثم بن خالد ثنا أبو نعيم ثنا قيس عن الأغر بن الصباح عن خليفة بن حصين عن قيس بن عاصم أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أني وأدت اثني عشر أو ثلاث عشرة بنتا لي في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق عددن نسما

16204 - أنبأ أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا محمد بن أحمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن شهر بن حوشب أن عمر رضي الله عنه صاح بامرأة فأسقطت فأعتق عمر رضي الله عنه غرة إسناد منقطع

باب ما جاء في تقدير الغرة عن بعض الفقهاء

16205 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب حدثني مالك ويحيى بن أيوب عن ربيعة أنه بلغه أن الغرة تقوم خمسين دينارا أو ستمائة درهم ودية المرأة خمسمائة دينار أو ستة آلاف درهم ودية جنينها عشر ديتها قال مالك فنرى أن جنين الأمة عشر قيمة أمه وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بإسناد منقطع أنه قوم الغرة خمسين دينارا

16206 - أنبأ أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسماعيل بن عياش عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوم الغرة خمسين دينارا

باب جنين الأمة فيه عشر قيمة أمه لا فرق بين أن يكون ذكرا أو أنثى

رواه الشافعي رحمة الله عليه عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وإبراهيم النخعي قال الشافعي رحمه الله ولما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين الحرة بغرة ولم يذكر عنه أنه سأل عن الجنين أذكر هو أم أنثى وكان الجنين هو

الحمل فلما كان الحمل واحدا فسواء كان ذكرا أو أنثى يعني فهكذا جنين الأمة أخبرناه أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال
أنبا الشافعي رحمه الله فذكره

باب أصل القسامة والبداية فيها مع اللوث بإيمان المدعى

16207 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك بن أنس عن ح وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبيدي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك حدثني أبو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه وفي رواية الشافعي أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومحبيصة خرجا خيبر من جهد أصابهما فتفرقا في حوائجها فأتى محبيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير أو عين فأتى يهود فقال أنتم والله قتلتموه فقالوا والله ما قتلناه فأقبل حتى قدم على قومه فذكر ذلك لهم فأقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل أخو المقتول فذهب محبيصة يتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحبيصة كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محبيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إما أن يداوا صاحبكم وإما أن يؤذونا بحرب فكتب إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فكتبوا إنا والله ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحبيصة وعبد الرحمن تحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال فتحلف يهود قالوا لا ليسوا بمسلمين قال فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث إليهم بمائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار فقال سهل لقد ركضتني منها ناقة حمراء لفظ حديث الشافعي رحمه الله رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وإسماعيل عن مالك وقال في إسناده كما قال الشافعي أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه وكذلك قاله بن وهب ومعن وغيرهما عن مالك وأخرجه مسلم عن إسحاق بن منصور عن بشر بن عمر عن مالك وقال في إسناده كما قال بن بكير أنه أخبره عن رجل من كبراء قومه

16208 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة أن عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود خرجا إلى خيبر فتفرقا لحاجتهما فقتل عبد الله بن سهل فانطلق هو وعبد الرحمن أخو المقتول وحويصة بن مسعود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له قتل عبد الله بن سهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم قاتلكم أو صاحبكم فقالوا يا رسول الله لم نشهد ولم نحضر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفنتركم يهود بخمسين يمينا قالوا يا رسول الله كيف نقبل إيمان قوم كفار فزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم عقله من عنده قال بشير بن يسار قال سهل لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض في مربرد لنا رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى عن عبد الوهاب

16209 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان وأحمد بن سلمة قالوا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال يحيى وحسبته قال وعن رافع بن خديج أنهما قالوا خرج عبد الله بن سهل بن زيد ومحبيصة بن مسعود بن زيد حتى إذا كانا بخيبر تفرقا في بعض ما هنالك ثم إذا محبيصة يجد عبد الله بن سهل قتيلا فدفنه ثم أقبل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وحويصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان أصغر القوم فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر للكبر في السن فصمت وتكلم صاحبه ثم تكلم معهما فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم أتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم أو قاتلكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد قال فنتركم اليهود بخمسين يمينا قالوا وكيف نقبل إيمان كفار فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى عقله رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وقال البخاري وقال الليث

16210 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن إسحاق أنبا أبو المثنى ثنا مسدد ح قال وأخبرني أبو الوليد ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا عبيد الله القواريري قالوا ثنا بشر بن المفضل ثنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر وهو يومئذ صلح فتفرقا في حوائجها فأتى محبيصة على عبد الله بن سهل وهو يتشطح في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحبيصة وحويصة ابنا مسعود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن ليتكلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبر وهو أحدث القوم فسكت فتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتحلفون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم

أو صاحبكم فقالوا يا رسول الله كيف نلحف ولم نشهد ولم نر قال فتبرئكم يهود بخمسين فقالوا يا رسول الله كيف نأخذ أيمن قوم كفار قال فعقله رسول الله صلى الله عليه و سلم من عنده لفظ حديث مسدد رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن عبيد الله القواريري

16211 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ومحمد بن عبيد المعنى قالوا ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج أن محيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فاتهموا اليهود فجاء أخوه عبد الرحمن بن سهل وابنا عمه حويصة ومحبيصة فأتوا النبي صلى الله عليه و سلم فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه وهو أصغرهم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم الكبير الكبير أو قال ليبدأ الأكبر فتكلما في أمر صاحبهما فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته قالوا أمر لم نشهده كيف نلحف قال فتبرئكم يهود بايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار قال فوداه رسول الله صلى الله عليه و سلم من قبله قال سهل دخلت مربدا لهم يوما فركضتني ناقة من تلك الإبل ركضة برجلها هذا أو نحوه لفظ حديث الروذباري وفي رواية أبي عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم استحقوا صاحبكم أو قال قتيلكم بايمان خمسين منكم قالوا أمر لم نشهده قال فتبرئكم يهود بايمان خمسين منهم وذكر الباقي بمعناه رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ورواه مسلم عن القواريري عبيد الله بن عمر هكذا رواه حماد بن زيد يقسم خمسون منكم على رجل ورواية الجماعة كما مضى والعدد أولى بالحفظ من الواحد وأخرجه أيضا مسلم بن الحجاج من حديث سليمان بن بلال وهشيم بن بشير عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أنه ذكره ولم يذكره سهلا ولا رافعا وكذلك رواه مالك عن يحيى بن سعيد

16212 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبي أويس حدثني أبي عن يحيى بن سعيد أن بشير بن يسار مولى بني حارثة الأنصاريين أخيره وكان شيخا كبيرا فقيها وكان قد أدرك من أهل داره من بني حارثة من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم رجالا منهم رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة وسويد بن النعمان حدثوه أن القسامة كانت فيهم في بني حارثة بن الحارث في رجل من الأنصار يدعى عبد الله بن سهل قتل بخيبر وأن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لهم تحلفون خمسين فتستحقون قاتلكم أو قال صاحبكم قالوا يا رسول الله ما شهدنا ولا حضرنا فزعم بشير أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لهم فتبرئكم يهود بخمسين فذكره ورواه سفيان بن عيينة عن يحيى فخالف الجماعة في لفظه

16213 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان حدثني يحيى بن سعيد سمع بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال وجد عبد الله بن سهل قتيلا في قليب من قلب خيبر فجاء أخوه عبد الرحمن بن سهل وعماه حويصة ومحبيصة فذهب عبد الرحمن يتكلم عند النبي صلى الله عليه و سلم فقال النبي صلى الله عليه و سلم الكبير الكبير فتكلم أحد عميه الكبير منهما إما حويصة وإما محبيصة فقال يا رسول الله إنا وجدنا عبد الله قتيلا في قليب من قلب خيبر فذكر يهود وعداوتهم وشرهم قال أفترئكم يهود بخمسين يمينا يحلفون أنهم لم يقتلوه قالوا وكيف نرضى بإيمانهم وهم مشركون قال فيقسم منكم خمسون أنهم قتلوه قالوا وكيف نقسم على ما لم نره قال فوداه رسول الله صلى الله عليه و سلم من عنده رواه مسلم عن عمرو بن محمد الناقد عن سفيان إلا أنه لم يسبق منته وأحال به على رواية الجماعة

16214 - ويذكر عن سفيان بن عيينة ما دل على أنه لم يتقنه إبتان هؤلاء رواه الشافعي عن بن عيينة عقيب حديث الثقفى ثم قال إلا أن بن عيينة كان لا يثبت أقدم النبي صلى الله عليه و سلم الأنصاريين في الأيمان أو يهود فيقال في الحديث أنه قدم الأنصاريين فيقول فهو ذلك أو ما أشبه هذا أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ سفيان فذكره ورواه محمد بن إسحاق بن يسار عن الزهري وبشير بن أبي كيسان عن سهل بن أبي حثمة نحو رواية الجماعة في البداية بإيمان المدعين

16215 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق أنبأ إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا أبو نعيم ح وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم ثنا سعيد ح وأخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب البسطامي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا بن أبي شيبه ثنا أبو نعيم عن سعيد بن عبيد الطائي عن بشير بن يسار زعم أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفرا من قومه انطلقوا إلى خيبر ففترقوا فيها فوجدوا أحدهم قتيلا فقالوا للذين وجدوه عندهم قتلتهم صاحبنا قالوا ما قتلنا ولا علمنا قال فانطلقوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحدهم قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر فقال لهم تأتون بالبينة على من قتل قالوا ما لنا ببينة قال فيحلفون لكم قالوا لا نرضى بأيمان اليهود وكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه مائة من الإبل لفظ حديث القطان وفي رواية غيره فوداه مائة من إبل الصدقة رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من حديث بن نمير عن سعيد دون سياقه متنه وإنما لم يسق متنه لمخالفته رواية يحيى بن سعيد قال مسلم بن الحجاج في جملة ما قال في هذه الرواية وغير مشكل على من عقل التمييز من الحفاظ أن يحيى بن سعيد أحفظ من سعيد بن عبيد وأرفع منه شأننا في طريق العلم وأسبابه فهو أولى بالحفظ منه قال الشيخ وإن صحت رواية سعيد فهي لا تخالف رواية يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار لأنه قد يري بالبينة الأيمان مع اللوث كما فسره يحيى بن سعيد وقد يطالبهم بالبينة كما في هذه الرواية ثم يعرض عليهم الأيمان مع وجود اللوث كما في رواية يحيى بن سعيد ثم يردّها على المدعي عليهم عند نكول المدعين كما في الروايتين

16216 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عبد الرحمن بن بجيد بن قبيط أخي بني [ص 121] حارثة قال بن إبراهيم وأيم الله ما كان سهل بأكثر علما منه ولكنه كان أسن منه إنه قال له والله ما هكذا كان الشأن ولكن سهل أوهم ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احلفوا على ما لا علم لكم به ولكنه كتب إلى يهود خيبر حين كلمته الأنصار أنه وجد فيكم قتيل بين أبياتكم فدوه فكتبوا إليه يحلفون بالله ما قتلوه ولا يعلمون له قاتلا فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده

16217 - فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي قال ومن كتاب عمر بن حبيب عن محمد بن إسحاق فذكر هذا الحديث قال الشافعي فقال لي قائل ما منعك أن تأخذ بحديث بن بجيد قال لا أعلم بن بجيد سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يكن سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فهو مرسل ولسنا ولا إياك تثبت المرسل وقد علمت سهلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه وساق الحديث سياقا لا يشبه إلا الإثبات فأخذت به لما وصفت قال فما منعك أن تأخذ بحديث بن شهاب قلت مرسل والقتيل أنصاري والأنصاريون بالعناية أولى بالعلم به من غيرهم إذا كان كل ثقة وكل عندنا بنعمة الله ثقة قال الشيخ رحمه الله وكأنه عني بحديث بن شهاب الزهري الحديث الذي

16218 - أخبرناه أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجال من الأنصار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لليهود وبدأ بهم يحلف منكم خمسون رجلا فأبوا فقال للأنصار استحقوا فقالوا نحلف على الغيب يا رسول الله فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهود لأنه وجد بين أظهرهم وهذا مرسل بترك تسمية الذين حدثوهما وهو يخالف الحديث المتصل في البداية بالقسامة وفي إعطاء الدية وللثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه وداه من عنده وقد خالفه بن جريج وغيره في لفظه

16219 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو الحيري ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق حدثني بن جريج أخبرني بن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ناس من الأنصار في قتيل ادعوه على اليهود رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع وأخرجه أيضا من حديث صالح بن كيسان ويونس بن يزيد عن بن شهاب إلا أن حديث يونس مختصر

16220 - ورواه عقيل كما أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا بن ملحان ثنا يحيى هو بن بكير أنبا الليث عن عقيل عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن القسامة كانت في الجاهلية قسامة الدم فأقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما كانت عليه في الجاهلية وقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أناس من الأنصار من بني حارثة ادعوا على اليهود ورواه يحيى بن أيوب عن عقيل وغيره

16221 - كما أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا بن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب حدثني عقيل وقره بن عبد الرحمن وبن جريج عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال مضت السنة في القسامة أن يحلف خمسين رجلا خمسين يمينا فإن نكل واحد منهم لم يعطوا الدم وهذا منقطع

16222 - واحتج أصحابنا بما أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا علي بن محمد المصري ثنا عبدة بن سليمان ثنا مطرف بن عبد الله ثنا الزنجي عن بن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على من ادعى واليمين على من أنكر إلا في القسامة

16223 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا بشر بن الحكم ثنا مسلم بن خالد وهو الزنجي فذكره بمثله

16224 - وأما الحديث الذي أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن سليمان ثنا عاصم بن يوسف اليربوعي في بني حرام ثنا سلام بن سليم أبو الأحوص عن الكلبي عن أبي صالح عن بن عباس قال وجد رجل من الأنصار قتيلا في دالية ناس من اليهود فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم فأخذ منهم خمسين رجلا من خيارهم فاستحلفهم بالله ما قتلنا ولا علمنا قاتلا وجعل عليهم الدية فقالوا لقد قضى بما قضى فينا نبينا موسى عليه السلام فهذا لا يحتج به الكلبي متروك وأبو صالح هذا ضعيف

16225 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا علي ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر الحفيد ثنا هارون بن عبد الصمد ثنا علي بن المدني قال سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن سفيان قال قال لي الكلبي قال لي أبو صالح كل ما حدثتك به كذب

16226 - وأما الأثر الذي أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن مغيرة عن عامر يعني الشعبي أن قتيلا وجد في خربة وادعة همدان فرفع إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأحلفهم خمسين يمينا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ثم غرمهم الدية ثم قال يا معشر همدان حقتنم دماءكم بأيمانكم فما يبطل دم هذا الرجل المسلم

16227 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي ثنا سفيان عن منصور عن الشعبي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب في قتيلا وجد بين خيوان ووادعة أن يقاس ما بين القريتين فإلى أيهما كان أقرب أخرج إليهم منهم خمسين رجلا حتى يوافوه مكة فأدخلهم الحجر فأحلفهم ثم قضى عليهم بالدية فقالوا ما وقت أموالنا أيماننا ولا أيماننا أموالنا قال عمر رضي الله عنه كذلك الأمر قال الشافعي وقال غير سفيان عن عاصم الأحول عن الشعبي قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حقتنم بأيمانكم دماءكم ولا يطل دم مسلم فقد ذكر الشافعي رحمه الله في الجواب عنه ما يخالفون عمر رضي الله عنه في هذه القصة من الأحكام ثم قيل له الثابت هو عندك قال لا إنما رواه الشعبي عن الحارث الأعور والحارث مجهول ونحن نروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإسناد الثابت أنه بدأ بالمدعين فلما لم يحلفوا قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا وإذ قال تبرئكم فلا يكون عليهم غرامة ولما لم يقبل الأنصار يهود أيمانهم وداه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجعل على يهود مع وجود القتل بين أظهرهم شيئا قال الربيع أخبرني بعض أهل العلم عن جرير عن مغيرة عن الشعبي قال حارث الأعور كان كذابا وروى عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عمر رضي الله عنه ومجالد غير محتج

به وروى عن مطرف عن أبي إسحاق عن الحارث بن الأزعم عن عمر وأبو إسحاق لم يسمع من الحارث بن الأزعم قال علي بن المدني عن أبي زيد عن شعبة قال سمعت أبا إسحاق يحدث حديث الحارث بن الأزعم أن قتيلًا وجد بين وادعة وخيوان فقلت يا أبا إسحاق من حدثك قال حدثني مجالد عن الشعبي عن الحارث بن الأزعم فعادت رواية أبي إسحاق إلى حديث مجالد واختلف فيه على مجالد في إسناده ومجالد غير محتج به والله أعلم

16228 - وأما الحديث الذي أخبرني أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا هشام بن يونس ثنا محمد بن يعلى عن عمر بن صبح عن مقاتل بن حيان عن صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب أنه قال لما حج عمر رضي الله عنه حجته الأخيرة التي لم يحج غيرها غودر رجل من المسلمين قتيلًا ببني وادعة فبعث إليهم عمر وذلك بعد ما قضى النسك وقال لهم هل علمتم لهذا القتل قاتلا منكم قال القوم لا فاستخرج منهم خمسين شيخا فأدخلهم الحطيم فاستحلفهم بالله رب هذا البيت الحرام ورب هذا البلد الحرام ورب هذا الشهر الحرام إنكم لم تقتلوه ولا علمتم له قاتلا فحلفوا بذلك فلما حلفوا قال أدوا دية مغلظة في أسنان الإبل أو من الدنانير والدرهم دية وثلاثا فقال رجل منهم يقال له سنان يا أمير المؤمنين أما تجزيني يميني من مالي قال لا إنما قضيت عليكم بقضاء نبيكم فأخذوا دية دنانير دية وثلاث دية قال علي عمر بن صبح متروك الحديث قال الشيخ رحمه الله رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم منكر وهو مع انقطاعه في رواية من أجمعوا على تركه قال الشافعي والموتصل أولى أن يؤخذ به من المنقطع والأنصاريون أعلم بحديث صاحبهم من غيرهم قال الشافعي ويروى عن عمر رضي الله عنه أنه بدأ المدعى عليهم ثم رد الأيمان على المدعين

16229 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن بن شهاب عن سليمان بن يسار وعراك بن مالك أن رجلا من بني سعد بن ليث أجرى فرسا فوطىء على إصبع رجل من جهينة فنزى منها فمات فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه للذين ادعى عليهم أتخلفون بالله خمسين يمينا ما مات منها فأبوا وتخرجوا من الأيمان فقال للآخرين احلفوا أنتم فأبوا فقضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بشطر الدية على السعديين

باب ما روي في القتل يوجد بين قريتين ولا يصح

16230 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو إسرائيل عن عطية عن أبي سعيد أن قتيلًا وجد بين حيين فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقاس إلى أيهما أقرب فوجد أقرب إلى أحد الحيين بشبر قال أبو سعيد كأنني أنظر إلى شبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فألقى دية عليهم

16231 - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدي أنبا الفضل بن الحباب ثنا أبو الوليد الطيالسي عن أبي إسرائيل الملائى بنحوه تفرد به أبو إسرائيل عن عطية العوفي وكلاهما لا يحتج بروايتهما

باب ما جاء في القتل بالقسامة

16232 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الهيثم بن خلف ثنا إسحاق ثنا معن ثنا مالك عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومحبيصة خرجا إلى خيبر فذكر الحديث في قتل عبد الله بن سهل وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحلفون وتستحقون دم صاحبكم

16233 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني الزهري وبشير بن أبي كيسان مولى بني حارثة عن سهل بن أبي حثمة قال أصيب عبد الله بن سهل بخيبر وكان خرج إليها في أصحاب له يمتارون تمرا فوجد في عين قد كسرت عنقه ثم ضرح عليه فأخذه فغيبوه ثم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له شأنه فتقدم أخوه عبد الرحمن ومعه ابنا عمه حويصة ومحبيصة ابنا مسعود وكان عبد الرحمن أحدثهم سنا وكان صاحب الدم وكان ذا قدم القوم فلما تكلم قبل بني عمه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر فتكلم حويصة ومحبيصة ثم تكلم هو بعد فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم قتل

صاحبهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسمون قاتلكم ثم تحلفون عليه خمسين يمينا فنسلمه إليكم قالوا ما كنا نحلف على ما لا نعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيحلفون بالله لكم خمسين يمينا ما قتلوه ولا يعلمون له قاتلا ثم يبرؤون من دمه فقالوا ما كنا لنقبل إيمان يهود ما فيهم من الكفر أعظم من أن يحلفوا على إثم فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة فقال سهل فوالله ما أنسى بكرة منها حمراء ضربتني برجلها وأنا أحورها

16234 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمود بن خالد وكثير بن عبيد قالوا ثنا الوليد ح قال أبو داود وحدثنا محمد بن الصباح بن سفيان أنبأ الوليد عن أبي عمرو عن عمرو بن شعيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قتل بالقسامة رجلا من بني نصر بن مالك ببحرة الرعاء على شط لية فقال القاتل والمقتول منهم وقال أبو داود وهذا لفظ محمود ببحرة أقامه محمود وحده هذا منقطع وما قبله محتمل لاستحقاق الدية فإنها بالدم تستحق والله أعلم

16235 - وروى أيضا أبو داود في المراسيل عن موسى بن إسماعيل عن حماد عن قتادة وعامر الأحول عن أبي المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أقاد بالقسامة بالطائف وهو أيضا منقطع أخبرناه محمد بن محمد أنبأ الفسوي ثنا اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره

16236 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء البغدادي بخسرو جرد أنبأ أبو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا إسماعيل بن أبي أويس وعيسى بن ميناء قالوا ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد أن أباه قال كان من أدركت من فقهاءنا الذين ينتهي إلى قولهم يعني من أهل المدينة يقولون يبدأ باليمين في القسامة الذين يجيئون من الشهادة على اللطخ والشبهة الخفية ما لا يجيء خصماؤهم وحيث كان ذلك كانت القسامة لهم قال أبو الزناد وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت أن رجلا من الأنصار قتل وهو سكران رجلا ضربه بشويق ولم يكن على ذلك بينة قاطعة إلا لطخ أو شبيه ذلك وفي الناس يومئذ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن فقهاء الناس ما لا يحصى وما اختلف اثنان منهم أن يحلف ولاة المقتول ويقتلوا أو يستحيوا فحلفوا خمسين يمينا وقتلوا وكانوا يخبرون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالقسامة ويرونها للذين يأتي به من اللطخ والشبهة أقوى مما يأتي به خصمه ورأوا ذلك في الصهبي حين قتله الحاطبيون وفي غيره ورواه بن وهب عن ابن أبي الزناد وزاد فيه أن معاوية كتب إلى سعيد بن العاص إن كان ما ذكرنا له حقا أن يحلفنا على القاتل ثم يسلمه إلينا

16237 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد أن هشام بن عروة أخبره أن رجلا من آل حاطب بن أبي بلتعة كانت بينه وبين رجل من آل صهيب منازعة فذكر الحديث في قتله قال فركب يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب إلى عبد الملك بن مروان في ذلك فقضى بالقسامة على ستة نفر من آل حاطب فنتى عليهم الأيمان فطلب آل حاطب أن يحلفوا على اثنين ويقتلوهما فأبى عبد الملك إلا أن يحلفوا على واحد فيقتلوه فحلفوا على الصهبي فقتلوه قال هشام فلم ينكر ذلك عروة ورأى أن قد أصيب فيه الحق وروينا فيه عن الزهري وربيعه ويذكر عن ابن أبي مليكة عن عمر بن عبد العزيز وابن الزبير أنهما أقادا بالقسامة ويذكر عن عمر بن عبد العزيز أنه رجع عن ذلك وقال إن وجد أصحابه بينة وإلا فلا يظلم الناس فإن هذا لا يقضي فيه إلى يوم القيامة

باب ترك القود بالقسامة

16238 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن أيوب عن أبي رجاء مولى أبي قلابة قال كان أبو قلابة عند عمر بن عبد العزيز فسألهم عن القسامة قالوا أقاد بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر والخلفاء رضي الله عنهم قال ما تقول يا أبا قلابة قال عندك رؤوس الأجناد وأشراف العرب شهد رجل من أهل حمص على رجل من أهل دمشق أنه سرق ولم يروه أكننت تقطعه قال لا قال شهد أربعة من أهل دمشق على رجل من أهل حمص أنه زنى ولم يروه أكننت ترجمه قال لا قال فهذا أشبه والله ما علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل أحدا إلا أن يقتل رجلا فيقتل به قال عنيسة بن سعيد فأين حديث العرنيين فقال أبو قلابة إياي حدثه أنس بن مالك حدثنا أنس بن مالك أن قوما من عكل أو عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتروا المدينة فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلقاح وأمرهم أن يشربوا من ألبانها وأبوالها فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي رسول الله صلى الله

عليه و سلم واستاقوا النعم فبلغ رسول الله صلى الله عليه و سلم خيرهم من أول النهار فبعث في آثارهم فما ارتفع النهار حتى أتى بهم فأمر بهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ففقطعت أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون حتى ماتوا فهؤلاء قوم قتلوا وسرقوا وكفروا بعد إيمانهم فقال عنبسة سبحان الله فقال أبو قلابة أنتهمني يا عنبسة قال لا ولكن هذا الجند لا يزال بخير ما أبقاك الله بين أظهرهم رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ورواه مسلم عن هارون الحمالي عن سليمان بن حرب مختصرا

16239 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يوسف الحافظ حدثني أبي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا إسماعيل بن عليّة ثنا حجاج بن أبي عثمان الصواف ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا أبو جعفر بن أبي خالد الأصبهاني ثنا حميد بن مسعدة ثنا إسماعيل بن إبراهيم ثنا الحجاج الصواف حدثني أبو رجاء مولى أبي قلابة حدثني أبو قلابة أن عمر بن عبد العزيز أبرز سريره يوما للناس فأذن لهم فدخلوا عليه فقال ما تقولون في القسامة قال فاضب الناس قالوا نقول القود بها حق قد أفادت بها الخلفاء قال ما تقول يا أبا قلابة ونصبني للناس قلت يا أمير المؤمنين عندك رؤوس الأجناد وأشرف العرب أرايت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بدمشق محصن أنه قد زنى لم يروه أكنت ترجمه قال لا قلت أرايت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق لم يروه أكنت تقطعه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه و سلم أحدا قط إلا في إحدى ثلاث خصال رجل قتل بجريرة نفسه يقتل أو رجل زنى بعد إحصان أو رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الإسلام قال فقال القوم أو ليس قد حدث أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قطع في السرقة وسمر الأعين ونبذهم في الشمس حتى ماتوا فقلت أنا أحدثكم حديث أنس بن مالك إياي حدث أنس بن مالك أن نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه و سلم فبايعوه على الإسلام واستوخموا الأرض وسقمت أجسامهم فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال ألا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيّبون من أبوالها وألبانها قالوا بلى فخرجوا فشرّبوا من أبوالها وألبانها فصحوا وقتلوا الراعي واطردوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فبعث في آثارهم فأدركوا فجاء بهم فأمر بهم ففقطعت أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم ونبذوا في الشمس حتى ماتوا قلت وأي شيء أشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الإسلام وقتلوا وسرقوا فقال عنبسة بن سعيد والله إن سمعت كالبيوم قط قلت ترد على حديثي يا عنبسة فقال لا ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين أظهرهم قلت وقد كان في هذا سنة من رسول الله صلى الله عليه و سلم دخل عليه نفر من الأنصار فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم بين أيديهم فقتل فخرجوا بعده فإذا هم بصاحبهم يتشطح في الدم فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا كان يتحدث معنا فخرج بين أيدينا فإذا نحن به يتشطح في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال بمن تظنون أو من ترون قتله قالوا نرى أن اليهود قتلته فأرسل إلى اليهود فدعاهم فقال أنتم قتلتم هذا قالوا لا قال أترضون نفل خمسين من اليهود ما قتلوه فقالوا ما يباليون أن يقتلونا أجمعين ثم يفلون قال أفتستحقون الدية بأيمان خمسين منكم قالوا ما كنا لنحلف فوداه من عنده قلت وقد كانت هذيل خلعا لهم في الجاهلية فطرق أهل بيت من اليمن بالبطحاء فانتبه له رجل منهم فحذفه بالسيف فقتله فجاءت هذيل فأخذوا اليماني فرفعوه إلى عمر رضي الله عنه بالموسم وقالوا قتل صاحبنا فقال إنهم قد خلعوه فقال يقسم خمسون من هذيل ما خلعوا قال فأقسم منهم تسعة وأربعون رجلا وقدم رجل منهم من الشام فسألوه أن يقسم فافتدى يمينه منهم بألف درهم فأدخلوا مكانه رجلا آخر فدفعه إلى أخي المقتول فقرنت يده بيده قال فانطلقا والخمسون الذين أقسموا حتى إذا كانوا بنخلة أخذتهم السماء فدخلوا في غار في الجبل فانهجم الغار على الخمسين الذين أقسموا فماتوا جميعا وأفلت القرينان واتبعهما حجر فكسر رجل أخي المقتول فعاش حولا ثم مات قلت وقد كان عبد الملك بن مروان أقاد رجلا بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع فأمر بالخمسين الذين أقسموا فمحو من الديوان وسيرهم إلى الشام رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وحديثه عن النبي صلى الله عليه و سلم في القتل مرسل وكذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قصة الهذلي

16240 - أخبرنا أبو بكر الأردستاني أنبا أبو نصر العراقي أنبا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال القسامة توجب العقل ولا تشيط الدم هذا منقطع

16241 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن سلام ثنا أبو نعيم ثنا عبد السلام عن يونس عن الحسن قال القتل بالقسامة جاهلية

16242 - وفيما روى أبو داود في المراسيل عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء عن أبيه عن محمد بن راشد عن مكحول أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لم يقض في القسامة بقود أخبرناه محمد بن محمد أنبا الفسوي ثنا اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره وكذلك قاله عبيد الله بن عمر ومالك بن أنس فقيل لمالك فلم تقتلون أنتم بها قال إنا لا نضع قول رسول الله صلى الله عليه و سلم على الختل

باب ما جاء في قسامة الجاهلية

16243 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ من أصل كتابه أنبا أبو جعفر أحمد بن عبيد بن إبراهيم بن محمد بن عبد الملك الأسدي الحافظ بهمدان سنة اثنتين وأربعين وثلاث مائة ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا قطن أبو الهيثم ثنا أبو يزيد عن عكرمة عن بن عباس قال إن أول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم كان رجل من بني هاشم استأجر رجلا من قريش من فخذ أخرى فانطلق معه في إبله فمر به رجل من بني هاشم قد انقطعت عروة جوالقه فقال أعني بعقال أشد به عروة جوالقي لا تنفر الإبل قال فأعطاه عقالا فشد به عروة جوالقه فلما نزلوا عقلت الإبل إلا بعيرا واحدا فقال الذي استأجره ما شأن هذا البعير لم يعقل من بين الإبل قال ليس له عقال قال فأين عقاله قال مر بي رجل من بني هاشم قد انقطعت عروة جوالقه فاستعانني فقال اغتني بعقال أشد به عروة جوالقي لا تنفر الإبل فأعطيته عقاله قال فحذفه بعضا كان فيها أجله فمر به رجل من أهل اليمن قال أتشهد الموسم قال لا أشهد وربما شهدت قال هل أنت مبلغ عني رسالة مرة من الدهر قال نعم قال فكتب إذا أنت شهدت الموسم فناد يا آل قريش فإذا أجابوك فناد يا آل بني هاشم فإذا أجابوك فسل عن أبي طالب فأخبره أن فلانا قتلني في عقال قال ومات المستأجر فلما قدم الذي استأجره أتاه أبو طالب فقال ما فعل صاحبنا قال مرض فأحسنتم القيام عليه ثم مات فوليت دفنه فقال كان أهل ذاك منك فمكث حينما ثم إن الرجل اليماني الذي كان أوصى إليه أن يبلغ عنه وافي الموسم فقال يا آل قريش قالوا هذه قريش قال يا آل بني هاشم قالوا هذه بنو هاشم قال أين أبو طالب قالوا هذا أبو طالب قال أمرني فلان أن أبلغك رسالة أن فلانا قتله في عقال فأتاه أبو طالب فقال اختر منا إحدى ثلاث إن شئت أن تؤدي مائة من الإبل فإنك قتلت صاحبنا بخطأ وإن شئت حلف خمسون من قومك إنك لم تقتله فإن أبيت قتلناك به قال فأتى قومه فذكر ذلك لهم فقالوا نحلف فأتت امرأة من بني هاشم كانت تحت رجل منهم قد ولدت له فقالت يا أبا طالب أحب أن تجيز ابني هذا برجل من الخمسين ولا تصبر يمينه حيث تصبر الأيمان ففعل فأتاه رجل منهم فقال يا أبا طالب أردت خمسين رجلا أن يحلفوا مكان مائة من الإبل نصيب كل رجل بعيران فهذان بعيران فاقبلهما عني ولا تصبر يميني حيث تصبر الأيمان قال فقبلهما وجاء ثمانية وأربعون رجلا فحلفوا فقال بن عباس فولدت نفسي بيده ما حال الحول ومن الثمانية والأربعين عين تطرف رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر

16244 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة بن يحيى أنبا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار مولى ميمونة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم من الأنصار أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية رواه مسلم في الصحيح عن حرملة وهذا كلام خرج مخرج الجملة وإنما أراد به في عدد الأيمان فقد روينا في هذا الحديث أنه قال وقضى بها رسول الله صلى الله عليه و سلم بين ناس من الأنصار في قتيل ادعوه على اليهود وقد روينا من أوجه صحيحة عن سهل بن أبي حثمة وغيره من الأنصار كيف كان قضاؤه بينهم فوجب المصير إليه والله أعلم

باب

16245 - روى أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبد الجبار الهمداني ثنا موسى بن داود ثنا سلام بن مسكين عن الحسن قال اقتتل قوم بالحجارة فقتل بينهم قتيل فأمر النبي صلى الله عليه و سلم بحبسهم أخبرناه أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره

جماع أبواب كفارة القتل

باب ما جاء في وجوب الكفارة في أنواع قتل الخطأ قال الله تبارك وتعالى { وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة }

16246 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي قال من قوم عدو لكم يعني في قوم عدو لكم

16247 - أخبرنا مروان بن معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال لجأ قوم إلى خثعم فلما غشبهم المسلمون استعصموا بالسجود فقتلوا بعضهم فبلغ النبي صلى الله عليه و سلم فقال أعطوهم نصف العقل لصلاتهم ثم قال عند ذلك إلا أني بريء من كل مسلم مع مشرك قالوا لم يا رسول الله قال لا ترايا ناراها قال الشافعي إن كان هذا ثبت فأحسب النبي صلى الله عليه و سلم والله أعلم أعطى من أعطى منهم متطوعاً وأعلمهم أنه بريء من كل مسلم مع مشرك والله أعلم في دار شرك ليعلمهم أن لا ديات لهم ولا قود قال الشيخ الفقيه رحمه الله وقد روي هذا موصولاً

16248 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير قال بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم سرية إلى خثعم فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه و سلم فأمرهم بنصف العقل وقال أنا بريء من كل مسلم مقيم بين أظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم قال لا ترايا ناراهما

16249 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مقدم بن داود ثنا يوسف بن عدي ثنا حفص بن غياث عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعثه إلى أناس من خثعم فاعتصموا بالسجود فقتلهم فوداهم رسول الله صلى الله عليه و سلم بنصف الدية ثم قال أنا بريء من كل مسلم مع مشرك قوله فوداهم أظهر في أنه أعطاه متطوعاً

16250 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش قال قال لي القاسم بن محمد بن أبي بكر نزلت هذه الآية { وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ } في جدك عياش بن أبي ربيعة وفي الحارث بن زيد أخي بني معيص وكان يؤذيه بمكة وهو على شركه فلما هاجر أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى المدينة أسلم الحارث ولم يعلموا بإسلامه فأقبل مهاجراً حتى إذا كان بظاهرة بني عمرو بن عوف لقيه عياش بن أبي ربيعة ولا يظن إلا أنه على شركه فعلاه بالسيف حتى قتله فأنزل الله فيه وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ إلى قوله { وإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن } فتحرير رقبة مؤمنة يقول تحرير رقبة مؤمنة ولا يرد الدية إلى أهل الشرك على قريش وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق يقول من أهل الذمة { فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله }

16251 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا أبو الجواب ثنا عمار بن رزيق ثنا عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن بن عباس في قوله عز وجل وإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة قال كان الرجل يأتي رسول الله صلى الله عليه و سلم فيسلم ثم يرجع إلى قومه فيكون فيهم وهم مشركون فيصيبه المسلمون خطأ في سرية أو غزاة فيعتق الرجل رقبة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة قال يكون الرجل معاهداً وقومه أهل عهد فيسلم إليهم دينته وأعتق الذي أصابه رقبة وفي تفسير علي بن أبي طلحة عن بن عباس بنحو من هذا المعنى قال وإن كان من أهل الحرب وهو مؤمن فقتله خطأ فعلى قاتله أن يكفر ولا دية عليه

16252 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن بن عباس { وإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن } قال يكون الرجل

مؤمناً ويكون قومه كفاراً فلا دية له ولكن عتق رقبة مؤمنة { وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق } قال عهد { فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة }

باب المسلمين يقتلون مسلماً خطأ في قتال المشركين في غير دار الحرب أو مرديين له بعينه يحسبونه من العدو

16253 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي ثنا الفريابي ثنا منجاب بن الحارث أنبأ علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت هزم المشركون يوم أحد هزيمة تعرف فيهم فصرخ إبليس أي عباد الله أحرأكم فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فإذا هو بأبيه فقال أبي فوالله ما انحجزوا عنه حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فوالله ما زالت في حذيفة بقية خير حتى لقي الله عز و جل رواه البخاري في الصحيح عن فروة عن علي بن مسهر

16254 - أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا بن أبي أويس ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال اليمان أبو حذيفة واسمه حسيل بن جبير حليف لهم من بني عبس أصابه المسلمون زعموا في المعركة لا يدرون من أصابه فتصدق حذيفة بدمه على من أصابه قال موسى بن عقبة قال بن شهاب قال عروة بن الزبير أخطأ به المسلمون يومئذ فتوشقوه بأسياهم يحسبونه من العدو وأن حذيفة ليقول أبي أبي فلم يفقهوا قوله حتى فرغوا منه قال حذيفة يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين قال فوداه رسول الله صلى الله عليه و سلم وزادت حذيفة عنده خيراً

16255 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مطرف عن معمر عن الزهري عن عروة قال كان أبو حذيفة بن اليمان شيخاً كبيراً فرفع في الأطم مع النساء يوم أحد فخرج يتعرض الشهادة فجاء من ناحية المشركين فابتدره المسلمون فتوشقوه بأسياهم وحذيفة يقول أبي أبي فلا يسمعون من شغل الحرب حتى قتلوه فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين فقتل النبي صلى الله عليه و سلم فيه بديّة

16256 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد قال وأما أبو حذيفة فاختلف عليه أسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه فقال حذيفة أبي أبي فقالوا والله إن عرفناه وصدقوا فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين فأراد رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يديه فتصدق به حذيفة على المسلمين فزاده ذلك عند رسول الله صلى الله عليه و سلم

باب الكفارة في قتل العمد قال الشافعي رحمه الله إذا وجبت الكفارة في قتل المؤمن في دار الحرب وفي الخطأ الذي وضع الله عز و جل فيه الإثم كان العمد أولى وقاسه على قتل الصيد

16257 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرغ ثنا ضمرة بن ربيعة عن إبراهيم بن أبي عيلة عن الغريف بن الديلمي قال أتينا وائلة بن الأسقع فقلنا حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس بينك وبينه أحد قال أتينا رسول الله صلى الله عليه و سلم في صاحب لنا قد أوجب النار فقال اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضواً منه من النار

16258 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا الحكم بن موسى ثنا ضمرة بن ربيعة فذكره بنحوه إلا أنه قال في صاحب لنا قد أوجب النار بالقتل ورواه بن المبارك عن إبراهيم بن أبي عيلة

باب ما جاء في إثم من قتل ذمياً بغير جرم يوجب القتل

16259 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من قتل معاهداً بغير حق لم يرح

رائحة الجنة وأنه ليجد ريحها من مسيرة أربعين عاما رواه البخاري في الصحيح عن قيس بن حفص عن عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عمرو وقد رواه مروان بن معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبد الله بن عمرو

16260 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبا الحسين بن إدريس الأنصاري ثنا علي بن مسلم الطوسي ثنا مروان بن معاوية ثنا الحسن بن عمرو الفقيمي ثنا مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من قتل قتيلًا من أهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وأن ريحها يوجد من كذا وكذا

16261 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر بن قتادة عن الحسن بن علي بن بكرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال إن ريح الجنة يوجد من مسيرة مائة عام وما من عبد يقتل نفسا معاهدة إلا حرم الله عليه الجنة ورائحتها أن يجدها قال أبو بكرة أصم الله أذني إن لم أكن سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول هذا

باب لا يرث القاتل

16262 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي بن وهب أخبرك بن أبي ذئب عن بن شهاب عن بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا يرث قاتل من دية من قتل

16263 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر عن عبد الله بن وهب أنبا يونس عن بن شهاب قال بلغنا أن رجلا من بني مدلج قتل ابنا له يقال له عرفجة فأمره عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأخرج ديته فأعطاه أخا للقتيل لأبيه وأمه

16264 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا هشيم ثنا يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رجلا من كنانة يقال له قتادة أمر ابنا له ببعض الأمر فأبطأ عليه فحذفه بالسيف فقطع رجله فمات فبلغ ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لأقتلن قتادة فأناه سراقه بن مالك فقال يا أمير المؤمنين إنه لم يرد قتله وإنما كانت بادرة منه في غضب فلم يزل به حتى ذهب ما كان في نفسه عليه ثم قال مره فليلقني بقديد بعشرين ومائة من الإبل ففعل فأخذ عمر رضي الله عنه منها ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين ثنية خلفه إلى بازل عامها ثم قال لقتادة لولا أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ليس لقاتل شيء لورثتك منه ثم دعا أخا المقتول فأعطاه إياه هذه مراسيل يؤكد بعضها بعضا وقد رويناها من أوجه موصولة ومرسلة في كتاب الفرائض

باب ميراث الدية

16265 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاء أنبا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة ح وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن الزهري عن بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن النبي صلى الله عليه و سلم كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من ديته فرجع إليه عمر رضي الله عنه وفي رواية الزعفراني أن ورث امرأة أشيم من دية زوجها

16266 - وأخبرنا أبو بكر بن الحسن ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن بن شهاب أن النبي صلى الله عليه و سلم كتب إلى الضحاك بن سفيان أن يورث امرأة أشيم الضبابي من ديته قال بن شهاب وكان أشيم قتل خطأ

16267 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي إملاء وأبو علي الحسين بن محمد الفقيه قراءة عليه قالاً أنبأ أبو طاهر محمد بن الحسن محمد أباضي ثنا أبو قلابة البصري حدثني قيس بن حفص الدارمي ثنا الفضيل بن سليمان حدثني عانذ بن ربيعة بن قيس حدثني قرّة بن دعموص النميري قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا وعمي قلت يا رسول الله دية أبي عند هذا فمره فليعطني قال أعطه دية أبيه وكان قتل في الجاهلية قلت يا رسول الله لأمي منها شيء قال نعم وكان دية أبيه مائة بعير

16268 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ أبو محمد بن حيان أنبأ أبو يعلى ثنا خليفة بن خياط ثنا يزيد بن زريع ثنا حجاج الصواف قال قرأت في كتاب معاوية بن عم أبي قلابة أنه من كتب أبي قلابة فوجدت فيه هذا ما استذكر محمد بن ثابت المغيرة بن شعبة من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الدية بين الورثة ميراث على كتاب الله عز وجل

باب الشهادة على الجنائية

16269 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي بن راشد أنبأ هشيم عن أبي حيان التيمي ثنا عباية بن رفاع عن رافع بن خديج قال أصبح رجل من الأنصار مقتولاً بخيبر فأنطلق أولياؤه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال ألكم شاهدان يشهدان على قتل صاحبكم قالوا يا رسول الله لم يكن ثم أحد من المسلمين وإنما هم يهود وقد يجترئون على أعظم من هذا وذكر الحديث

16270 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد ثنا محمد بن هارون ثنا عثمان بن سعيد ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو شهاب عن الأعمش عن تميم بن سلمة عن شريح قال شهد عند شريح رجلاً فقال لا تشهد أن هذا لهزه بمرفقه في حلقة فمات فقال أتشهدون أنه قتله قال الأعمش فلم يجزه قال الشيخ أبو الوليد قال أصحابنا قد يكون الضرب ولا يموت منه فلما لم يقولوا قتله لم يحكم به

جماع أبواب الحكم في الساحر

باب من قال السحر له حقيقة قال الله عز وجل { واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر } إلى قوله { وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم } الآية

16271 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو العباس أحمد بن محمد الشاذياخي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ أنس بن عياض عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم طب حتى أنه ليخيل إليه أنه قد صنع الشيء وما صنعه وإنه دعا ربه ثم قال أشعرت إن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه فقالت عائشة رضي الله عنها وما ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان فجلس أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال الآخر مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الأعصم قال فيما ذا قال في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال فأين هو قال هو في ذروان وذروان بئر في بني زريق قالت عائشة رضي الله عنها فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع إلى عائشة رضي الله عنها فقال والله لكان ماءهما نقاعة الحناء ولكأن نخلها رؤوس الشياطين قالت فقلت له يا رسول الله هلا أخرجته قال أما أنا فقد شفاني الله وكرهت أن أثير على الناس منه شراً رواه البخاري في الصحيح عن إبراهيم بن المنذر عن أنس بن عياض وأخرجه من أوجه أخر عن هشام بن عروة

16272 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرورنا ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا مكي بن إبراهيم ح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو عمرو عثمان بن أحمد السماك ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادي ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد قالاً ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد أن سعداً قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبغ بتمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر لفظ حديث أبي بدر وفي رواية مكي عن سعد بن أبي وقاص أن

رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من اصطحب سبع تمرات من عجوة المدينة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر قال هاشم لا أعلم أن عامرا ذكر إلا من عجوة العالية رواه البخاري في الصحيح من أوجه عن هاشم ورواه مسلم عن إسحاق بن راهويه عن أبي بدر شجاع بن الوليد

باب تكفير الساحر وقتله إن كان ما يسحر به كلام كفر صريح

16273 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني ثنا عبيد الله بن موسى ثنا عوف بن أبي جميلة ح قال وأنبأ عبد الله بن الحسين القاضي بمرو ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا روح بن عبادة ثنا عوف عن خلاص ومحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد

16274 - أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة أنبأ الفضل بن دكين وعبيد الله بن موسى وثابت بن محمد الكناني قالوا ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن عبد الله بن مسعود قال من أتى ساحرا أو كاهنا أو عرافا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه و سلم

16275 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أنبأ سعدان بن نصر المخزومي ثنا سفيان بن عيينة ح وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن عمرو بن دينار أنه سمع بجالة يقول كتب عمر رضي الله عنه أن اقتلوا كل ساحر وساحرة قال فقتلنا ثلاث سواحر

16276 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن حفصة بنت عمر رضي الله عنهما سحرتهما جارية لها فأقرت بالسحر وأخرجته فقتلتها فبلغ ذلك عثمان رضي الله عنه فغضب فأتاه بن عمر رضي الله عنه فقال جاريتهما سحرتهما أقرت بالسحر وأخرجته قال فكف عثمان رضي الله عنه قال وكأنه إنما كان غضبه لقتلها إياها بغير أمره قال الشافعي رحمه الله وأمر عمر رضي الله عنه أن تقتل الساحر والله أعلم إن كان الساحر شركا وكذلك أمر حفصة رضي الله عنها

16277 - أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد بن الخليل الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا عمران بن موسى ثنا أبو معمر ثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم حد الساحر ضربة بالسيف إسماعيل بن مسلم ضعيف

16278 - وقد أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا القاضي المحاملي ثنا زياد بن أيوب ثنا هشيم أنبأ خالد عن أبي عثمان النهدي عن جندب الجلي أنه قتل ساحرا كان عند الوليد بن عقبة ثم قال أفتأتون السحر وأنتم تبصرون

16279 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني بن لهيعة عن أبي الأسود أن الوليد بن عقبة كان بالعراق يلعب بين يديه ساحر وكان يضرب رأس الرجل ثم يصيح به فيقوم خارجا فيرتد إليه رأسه فقال الناس سبحان الله يحيي الموتى وراه رجل من صالح المهاجرين فنظر إليه فلما كان من الغد اشتمل على سيفه فذهب يلعب لعبه ذلك فاخترط الرجل سيفه فضرب عنقه فقال إن كان صادقا فليحيي نفسه وأمر به الوليد ديناراً صاحب السجن وكان رجلاً صالحاً فسجنه فأعجبه نحو الرجل فقال أفتستطيع أن تهرب قال نعم قال فاخرج لا يسألني الله عنك أبدا

باب قبول توبة الساحر وحقق دمه بتوبته

16280 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وغيره عن بن وهب وأخرجه البخاري من حديث شعيب عن الزهري

16281 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمع أبا عبيدة يحدث عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار وبالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها رواه مسلم في الصحيح عن بندار عن أبي داود وكفالك بسحرة فرعون وقصتهم في كتاب الله عز وجل في قبول توبة الساحر

16282 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي من أصله قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب حدثني بن أبي الزناد حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت قدمت على امرأة من أهل دومة الجندل جاءت تبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد موته حدثت ذلك تسألته عن شيء دخلت فيه من أمر السحر ولم تعمل به قالت عائشة رضي الله عنها لعروة يا بن أخي فرأيتها تبكي حين لم تجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت تبكي حتى أني لأرحمها تقول أني لأخاف أن أكون قد هلكت كان لي زوج فغاب عني فدخلت على عجوز فشكت إليها ذلك فقالت إن فعلت ما أمرك به فأجعله يأتيك فلما كان الليل جاءتني بكليين أسودين فركبت أحدهما وركبت الآخر فلم يكن كثير حتى وقفنا ببابل فإذا برجلين معلقين بأرجلهم فقالا ما جاء بك فقلت أتعلم السحر فقالا إنما نحن فتننة فلا تكفري وارجعي فأبيت وقلت لا قالوا فاذهبي إلى ذلك التنور فبولي فيه فذهبت ففزعت ولم تفعل فرجعت إليهما فقالا فعلت فقلت نعم فقالا هل رأيت شيئا قلت لم أر شيئا فقالا لم تفعلني ارجعي إلى بلادك ولا تكفري فأربت وأبيت فقالا اذهبي إلى ذلك التنور فبولي فيه ثم انتي فذهبت فاقشعر جلدي وخفت ثم رجعت إليهما فقلت قد فعلت فقالا فما رأيت فقلت لم أر شيئا فقالا كذبت لم تفعلني فارجعي إلى بلادك ولا تكفري فإنك على رأس أمرك فأربت وأبيت فقالا اذهبي إلى ذلك التنور فبولي فيه فذهبت إليه فبليت فيه فرأيت فارسا مقتعا بحديد قد خرج مني حتى ذهب في السماء وغاب عني حتى ما أراه فجننتهما فقلت قد فعلت فقالا فما رأيت فقلت رأيت فارسا مقتعا بحديد قد خرج مني فذهب في السماء حتى ما أراه فقالا صدقت ذلك إيمانك خرج منك اذهبي فقلت للمرأة والله ما أعلم شيئا وما قال لي شيئا قالت بلى إن تريدي شيئا لا كان خذي هذا القمح فابذري فبذرت فقلت اطلعي فطلعت فقلت احقلي فأحقلت ثم قلت افركي فأفركت ثم قلت أيبسي فأيبست ثم قلت اطحنني فأطحننت ثم قلت اخبزي فأخبزت فلما رأيت أني لا أريد شيئا إلا كان سقط في يدي وندمت والله يا أم المؤمنين ما فعلت شيئا قط ولا أفعله أبدا فسألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يومئذ متوافرون فما دروا ما يقولون لها وكلهم هاب وخاف أن يفتيها بما لا يعلم إلا أنه قد قال لها بن عباس أو بعض من كان عنده لو كان أبواك حيين أو أحدهما قال هشام فلو جاءتنا اليوم أفتيناها بالضمام قال بن أبي الزناد وكان هشام يقول إنهم كانوا أهل ورع وخشية من الله وبعداء من التكلف والجرأة على الله ثم يقول هشام ولكنها لو جاءت اليوم مثلها لوجدت توكي أهل حمق وتكلف بغير علم والله أعلم

باب من لا يكون سحره كفرا ولم يقتل به أحدا لم يقتل

16283 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني بن عمرة محمد بن عبد الرحمن بن حارثة وهو أبو الرجال عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها أصابها مرض وأن بعض بني أخيها ذكروا شكواها لرجل من الزط ينطبيب وأنه قال لهم إنكم لتذكرون امرأة مسحورة سحرتها جاريتها لها في حجر الجارية الآن صبي قد بال في حجرها فذكروا ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت ادعوا لي فلانة لجارية لها قالوا في حجرها فلان لصبي لهم قد بال في حجرها فقالت ايتوني

بها فأثبت بها فقالت سحرتني قالت نعم قالت له قالت أردت أن أعتق وكانت عائشة رضي الله عنها أعتقتها عن دبر منها فقالت إن لله علي أن لا تعتقي أبدا انظروا أسوأ العرب ملكة فبيعوها منهم واشترت بثمنها جارية فأعتقتها

16284 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن رجل عن بن المسيب قال دخلت امرأة على عائشة رضي الله عنها فقالت هل علي حرج أن أقيد جملي قالت قيدي جملك قالت فأحبس على زوجي فقالت عائشة رضي الله عنها أخرجوا عني الساحرة فأخرجوها

باب ما جاء في النهي عن الكهانة وإتيان الكاهن

16285 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ح وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى قال ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن معاوية بن الحكم السلمى أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله منا رجال يتطبرون قال ذلك شيء تجدونه في نفوسكم فلا يصدنكم قالوا ومنا رجال يأتون الكهان قال فلا تأتوا كاهنا رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن راهويه وعبد بن حميد عن عبد الرزاق

16286 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد أنبا عقبة بن علقمة ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني هلال بن أبي ميمونة حدثني عطاء بن يسار حدثني معاوية بن الحكم السلمى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث قال يا رسول الله إنا كنا حديث عهد بجاهلية وإن الله جاء بالإسلام وإن رجالا منا يتطبرون قال ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم قلت ورجال منا يأتون الكهنة قال فلا يأتوهم قلت ورجال منا يخطون قال قد كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الأوزاعي

16287 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا محمد بن المثني ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة

16288 - وأخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن يحيى بن عروة بن الزبير عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله إن الكهان قد يحدثوننا بالشيء فيكون حقا قال تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقذفها في أذن وليه فيزيد فيها أكثر من مائة كذبة رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر

16289 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي عن الزهري أخبرني علي بن حسين أراه عن ابن عباس قال أخبرني رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الأنصار قال بينا هم جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمي بنجم فاستنار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنتم تقولون إذا كان مثل هذا في الجاهلية إذا رمي بمثل هذا قالوا الله ورسوله أعلم قالوا كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم مات الليلة رجل عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنها لا ترمى لموت أحد ولا لحياته ولكن ربنا إذا قضى أمرا سبحة حملة العرش ثم سبحة أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح أهل السماء الدنيا ثم يقول الذين يلون حملة العرش لحملة العرش ماذا قال ربكم فيخبرونهم فيستخبر أهل السموات بعضهم بعضا حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا فيخطف الجن السمع فيلقونه إلى أوليائهم فما جاؤوا به على وجهه فهو حق ولكنهم يقذفون فيه أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الأوزاعي

باب ما جاء في كراهية اقتباس علم النجوم

16290 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا علي بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله بن الأحنس حدثني الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر فما زاد زاد قال إسماعيل أخبرنا به علي في موضع آخر فقال فيه عن بن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ثم ذكر الحديث

16291 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصل سماعه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال ذكر سفيان عن معمر عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس في قوم يكتبون أبا جاد وينظرون في النجوم قال ما أدري من فعل ذلك له عند الله من خلاق قد مضى في كتاب الاستسقاء ما قال الشافعي رحمه الله في الاستسقاء بالأنواء وفي ذلك بيان ما يكون منه كفرا وما لا يكون منه كفرا

باب العيافة والطيرة والطرق

16292 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن عوف العبدي عن حبان هو بن العلاء عن قطن بن قبيصة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال العيافة والطرق والطيرة من الجبت

16293 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا عوف فذكره بنحوه قال عوف العيافة زجر الطير والطرق الخط يخط يعني في الأرض والجبت قال الحسن إنه الشيطان

16294 - أخبرنا عبد الخالق بن علي المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ زيد بن الحباب أنبأ سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل قال سمعت عيسى بن عاصم ح وحدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت عيسى بن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطيرة شرك وما منا الا ولكن الله عز و جل يذهب بالتوكل

16295 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفأل قيل يا رسول الله وما الفأل قال الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم رواه مسلم في الصحيح عن عبد عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر

16296 - أخبرنا عبد الخالق بن علي أنبأ أبو بكر بن خنبل ثنا أبو إسماعيل الترمذي حدثني أبو هاشم قال سمعت الأصمعي وسئل عن الكلمة الصالحة فقال الرجل يضل له الشيء فيذهب فيسمع يا واجد

16297 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ومحمد بن أيوب قال ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الصالح الكلمة الحسنة رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن قتادة

16298 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري أنبأ أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر قال ذكرت الطيرة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أحسنها الفأل ولا ترد مسلما فإذا رأيت من الطيرة ما تكره فقل اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك

16299 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه فإذا أعجبه اسمه فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه وإن كره اسمه رئي كراهية ذلك في وجهه وإذا دخل قرية سأل عن اسمها فإن أعجبه اسمها فرح بها ورئي بشر ذلك في وجهه وإن كره اسمها رئي كراهية ذلك في وجهه

16300 - أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد أنبأ أبي ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني حزمي بن لاحق حدثني سعيد بن المسيب قال سمعت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هام ولا عدوى ولا طيرة وإن يكن التطير في شيء فهو في الفرس والمرأة والدار

16301 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ لفظاً غير مرة وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر القطان وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا بن أبي مريم ثنا سليمان بن بلال ثنا عتبة بن مسلم عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان الشؤم في شيء ففي الفرس والمسكن والمرأة رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن إسحاق الصغاني وأخرجه البخاري من وجه آخر عن حمزة

16302 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي حسان الأعرج أن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان أهل الجاهلية يقولون إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار ثم قرأت { ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير }

16303 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد أخبرك بن القاسم قال سئل مالك عن الشؤم في الفرس والدار قال كم من دار سكنها ناس فهلكوا ثم سكنها آخرون فهلكوا فهذا تفسيره فيما نرى والله أعلم

16304 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق عن معمر قال وسمعت من تفسير هذا الحديث يقول شؤم المرأة إذا كانت غير ولود وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه وشؤم الدار جار السوء

16305 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا أبو حذيفة ثنا عكرمة بن عمار عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها أموالنا ثم تحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عددنا وقلنا فيها أموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها ذميمة

16306 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن شداد بن الهادي أن امرأة من الأنصار قالت يا رسول الله سكننا دارنا هذه ونحن كثير فهلكنا وحسن ذات بيننا فسأمت أخلاقنا وكثرت أموالنا فافتقرنا فقال أفلا تنتقلون عنها ذميمة قالت فكيف نصنع بها يا رسول الله قال تبيعونها أو تهبنونها هذا مرسل قال أبو سليمان الخطابي فيما بلغني عنه يحتمل أن يكون إنما أمرهم بتركها إبطالاً لما وقع في نفوسهم فإذا تحولوا عنها انقطع مادة ذلك الوهم والله أعلم

باب ما جاء فيمن تطيب بغير علم فأصاب نفساً فما دونها

16307 - أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني أنبأ أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ ثنا أحمد بن علي ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم ثنا الوليد بن مسلم عن بن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

سلم من تطيب ولم يكن بالطب معروفا فأصاب نفسا فما دونها فهو ضامن كذا رواه جماعة عن الوليد بن مسلم ورواه محمود بن خالد عن الوليد عن بن جريج عن عمرو بن شعيب عن جده عن النبي صلى الله عليه و سلم لم يذكر أباه

كتاب قتال أهل البغي

جماع أبواب الرعاة

باب الأئمة من قريش

16308 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا القعني ح وأنبأ أبو عبد الله أخيرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن شعيب ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن القعني

16309 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا أبو عاصم عن بن جريح عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في الخير والشر أخرجه مسلم في الصحيح من حديث روح عن بن جريح

16310 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخيرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ح وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا الأسفاطي قال ثنا أبو الوليد ثنا عاصم بن محمد قال سمعت أبي يحدث عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال هذا الأمر في قريش ما كان في الناس اثنين وفي رواية الدارمي ما بقي من الناس اثنان رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد ورواه البخاري ومسلم عن أحمد بن يونس عن عاصم بن محمد

16311 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة عن أبيه ح وأخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي أنبأ أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا أبو يحيى عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث أنه سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية فقام فأنتى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإنه بلغني أن رجلا منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك جهالكم فإياكم والأمانى التي تضل أهلها فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم فيه أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان

16312 - أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن بن عباس قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه إنه كان من خبرنا حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر رضي الله عنه فقلت لأبي بكر يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار فانطلقنا نريدهم فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلا صالحا فذكرنا ما تمالأ عليه القوم فقالوا أين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار فقالوا لا عليكم أن لا تقربوهم اقضوا أمركم فقلت والله لنايتنهم فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة فإذا رجل مزمل بين ظهرانيتهم فقلت من هذا قالوا سعد بن عبادة فقلت ما له قالوا يوعك فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فأنتى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام وأنتم معشر المهاجرين رهط منا وقد دفت دافة من قومكم فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الأمر قال فلما سكنت أردت أن أتكلم وكنيت زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر رضي الله عنه وكنيت أدارىء عنه بعض الحد فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر رضي الله عنه على رسلك فكرهت أن أغضبه فتكلم أبو بكر رضي الله عنه فكان هو أحلم مني وأوقر والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديته مثلها أو أفضل منها حتى سكنت قال ما ذكرت من خير فأنتم له أهل ولن نعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش هم أوسط العرب نسبا ودارا وقدرا وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم وأخذ بيدي وبيد أبي

عبدة بن الجراح وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها كان والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من إثم أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر رضي الله عنه اللهم إلا أن تسول لي نفسي عند الموت شيئا لا أجده الآن فقال قائل الأنصار أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش وكثر اللغظ وارتفعت الأصوات حتى فرقت من أن يقع اختلاف فقلت ابسط يدك يا أبا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار رواه البخاري في الصحيح عن عبد العزيز الأويسي

16313 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ بن الحمامي رحمه الله ببغداد أنبا أحمد بن سلمان النجاد قال قرئ على محمد بن الهيثم وأنا أسمع ثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال عن هشام بن عروة أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر رضي الله عنه بالسبح فقام عمر رضي الله عنه فقال والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر رضي الله عنه والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك وليبعثه الله عز وجل فيقطعن أيدي رجال وأرجلهم فجاء أبو بكر رضي الله عنه فكتشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله وقال بأبي أنت وأمي طبت حيا وميتا والذي نفسي بيده لا يذيقك الله عز وجل الموتين أبدا ثم خرج فقال أيها الحالف على رسلك فلما تكلم أبو بكر جلس عمر رضي الله عنهما فحمد الله وأثنى عليه ثم قال من كان يعبد محمدا فإن محمدا قد مات ومن كان يعبد الله عز وجل فإن الله حي لا يموت وقال { إنك ميت وإنهم ميتون } وقال { وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه } كلها فنشج الناس فيكون واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عباد رضي الله عنه في سقيفة بني ساعدة فقالوا منا أمير ومنكم أمير فذهب إليهم أبو بكر وعمر وأبو عبدة بن الجراح رضي الله عنهم فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر رضي الله عنه فكان عمر رضي الله عنه يقول والله ما أردت بذلك إلا أني قد هيات كلاما قد أعجبتني خشيت أن لا يبلغه أبو بكر رضي الله عنه فتكلم وأبلغ فقال في كلامه نحن الأمراء وأنتم الوزراء قال الحباب بن المنذر لا والله لا نفعل أبدا منا أمير ومنكم أمير فقال أبو بكر رضي الله عنه لا ولكننا الأمراء وأنتم الوزراء هم أوسط العرب دارا وأعرهيم أحسابا فبايعوا عمر بن الخطاب أو أبا عبدة بن الجراح رضي الله عنهما فقال عمر بل نبايعك أنت خيرنا وسيدنا وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل قتلتم سعد بن عباد فقال عمر قتله الله رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن أبي أويس

16314 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق بن يسار في خطبة أبي بكر رضي الله عنه قال وإن هذا الأمر في قريش ما أطاعوا الله واستقاموا على أمره قد بلغكم ذلك أو سمعتموه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين فنحن الأمراء وأنتم الوزراء إخواننا في الدين وأنصارنا عليه وفي خطبة عمر رضي الله عنه بعده نشدتم بالله يا معشر الأنصار ألم تسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من سمعه منكم وهو يقول الولاية من قريش ما أطاعوا الله واستقاموا على أمره فقال من قال من الأنصار بلى الآن ذكرنا قال فإننا لا نطلب هذا الأمر إلا لهذا فلا تستهوينكم الأهواء فليس بعد الحق إلا الضلال فإني تصرفون

16315 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ إملاء وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قراءة عليه قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفان بن مسلم ثنا وهيب ثنا داود بن أبي هند ثنا أبو نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطباء الأنصار فجعل الرجل منهم يقول يا معشر المهاجرين إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استعمل رجلا منكم قرن معه رجلا منا فنرى أن يلي هذا الأمر رجلان أحدهما منكم والآخر منا قال فتتابعت خطباء الأنصار على ذلك فقام زيد بن ثابت رضي الله عنه فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين وإن الإمام يكون من المهاجرين ونحن أنصاره كما كنا أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام أبو بكر رضي الله عنه فقال جزاكم الله خيرا يا معشر الأنصار وثبت قائلكم ثم قال أما لو فعلتم غير ذلك لما صالحناكم ثم أخذ زيد بن ثابت بيد أبي بكر فقال هذا صاحبكم فبايعوه ثم انطلقوا فلما قعد أبو بكر رضي الله عنه على المنبر نظر في وجوه القوم فلم ير عليا رضي الله عنه فسأل عنه فقام ناس من الأنصار فأتوا به فقال أبو بكر رضي الله عنه بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه أردت أن تشق عصا المسلمين فقال لا تثريب يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم ير الزبير بن العوام رضي

الله عنه فسأل عنه حتى جاؤوا به فقال بن عمه رسول الله صلى الله عليه و سلم وحواريه أردت أن تشق عصا المسلمين فقال مثل قوله لا تثريب يا خليفة رسول الله فبايعاه

16316 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي الحافظ الإسفرائيني ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة وإبراهيم بن أبي طالب قال ثنا بندار بن بشار ثنا أبو هشام المخزومي ثنا وهيب فذكره بنحوه قال أبو علي الحافظ سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول جاءني مسلم بن الحجاج فسألني عن هذا الحديث فكتبت له في رقعة وقرأت عليه فقال هذا حديث يسوي بدنة فقلت يسوي بدنة بل هو يسوي بدرة

16317 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا الفيض بن الفضل البجلي ثنا مسعر عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال الأئمة من قريش

16318 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا أبو الجواب ثنا عمار بن رزيق عن الأعمش عن سهل عن بكير الجزري عن أنس بن مالك قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم ونحن في بيت في نفر من المهاجرين قال فجعل كل رجل منا يوسع له يرجو أن يجلس إلى جنبه فقام على باب البيت فقال الأئمة من قريش ولي عليكم حق عظيم ولهم مثله ما فعلوا ثلاثا إذا استرحموا رحموا وحكموا فعدلوا وعاهدوا فوفوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وكذلك رواه جماعة عن الأعمش عن سهل يكنى أبا أسد وكذلك رواه مسعر بن كدام عن سهل ورواه شعبة عن علي بن أبي الأسد وقيل عنه عن علي أبي الأسد وهو واهم فيه والصحيح ما رواه الأعمش ومسعر وهو سهل القراري من بني قرار يكنى أبا أسد

16319 - وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو بن السماك وأحمد بن سلمان قالوا ثنا محمد بن الهيثم القاضي ثنا عمرو بن مرزوق أنبأ إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال الأئمة من قريش إذا ما حكموا فعدلوا وإذا عاهدوا وفوا وإذا استرحموا رحموا

16320 - ورواه أيضا موسى الجهني عن منصور عن سمع أنسا عن النبي صلى الله عليه و سلم بمعناه أخبرناه أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ موسى الجهني فذكره

16321 - وحدثنا عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي ثنا الصعق بن حزن ثنا علي بن الحكم عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الأمراء من قريش يقولها ثلاثا ألا ولي عليكم حق ولهم عليكم حق ما عملوا فيكم بثلاث ما رحموا إذا استرحموا وما أقسطوا إذا أقسموا وما عدلوا إذا حكموا

16322 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا علي بن الحسن بن بيان ثنا عارم ثنا الصعق بن حزن ثنا علي بن الحكم عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الأمراء من قريش الأمراء من قريش ولي عليهم حق ولكم عليهم حق ما عملوا فيكم بثلاث ما إذا استرحموا رحموا وأقسطوا إذا أقسموا وعدلوا إذا حكموا

16323 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ بن أبي فديك عن بن أبي ذئب عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لقريش أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم مع الحق إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة يشير إلى جريدة بيده

باب لا يصلح إمامان في عصر واحد

16324 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا بن أبي قماش ثنا عمرو بن عون عن خالد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا وهب بن بقية ثنا خالد بن عبد الله عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما رواه مسلم في الصحيح عن وهب بن بقية

16325 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا بندار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن فرات قال سمعت أبا حازم يحدث قال قاعدت أبا هريرة خمس سنين فسمعت يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وأنه لا نبي بعدي وستكون خلفاء يكثرون قالوا فما تأمرنا قال فوا ببيعة الأول فالأول وأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن بندار وروينا في حديث السقيفة أن الأنصار حين قالوا منا رجل ومنكم رجل قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يومئذ سيفان في غمد واحد إذا لا يصطلحان وقال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته يومئذ ما

16326 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن سلمة بن نبيط الأشجعي عن أبيه عن سالم بن عبيد وكان من أصحاب الصفة قال كان أبو بكر رضي الله عنه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل له يا صاحب رسول الله توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم فعلموا أنه كما قال ثم قال أبو بكر رضي الله عنه دونكم صاحبكم لبني عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في غسله يكون أمره ثم خرج فاجتمع المهاجرون يتشاورون فبينما هم كذلك يتشاورون إذ قالوا فانطلقوا بنا إلى إخواننا من الأنصار فإن لهم في هذا الحق نصيبا فانطلقوا فأتوا الأنصار فقال رجل من الأنصار منا رجل ومنكم رجل فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه سيفان في غمد واحد إذا لا يصطلح فأخذ بيد أبي بكر رضي الله عنه وقال من هذا الذي له هذه الثلاث إذ هما في الغار من هما إذ يقول لصاحبه من صاحبه لا تحزن إن الله معنا مع من هو فبسط عمر يد أبي بكر رضي الله عنهما فقال بايعوه فبايع الناس أحسن بيعة وأجملها

16327 - وقال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته يومئذ ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق في خطبة أبي بكر رضي الله عنه يومئذ قال وإنه لا يحل أن يكون للمسلمين أميران فإنه مهما يكن ذلك يختلف أمرهم وأحكامهم وتتفرق جماعتهم ويتنازعوا فيما بينهم هنالك تترك السنة وتظهر البدعة وتعظم الفتنة وليس لأحد على ذلك صلاح

باب كيفية البيعة

16328 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أخبرني عباد بن الوليد عن أبيه عن عباد بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقوم أو نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف لومة لائم رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك

16329 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب وعلي بن عيسى بن إبراهيم قالوا ثنا الحسين بن محمد بن زياد القباني ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر عن عباد بن الوليد بن عباد فذكره بنحوه زاد وعلى أثره علينا وقال وعلى أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة

16330 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن الفضل الفحام ثنا محمد بن يحيى ثنا نعيم بن حماد ثنا بن وهب عن عمرو بن الحارث حدثني بكير عن بسر بن سعيد عن جنادة بن أبي أمية عن عباد بن الصامت قال دعانا رسول

الله صلى الله عليه و سلم فبايعنا وأخذ علينا السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله قال إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان أخرجه في الصحيح من حديث بن وهب

16331 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه و سلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك

16332 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الإسماعيلي أنبا أبو بكر الفريابي ومحمد بن أحمد المقدمي قالوا ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا هشيم أنبا سيار ح قال الإسماعيلي وأخبرني حامد ثنا سريج ثنا هشيم عن سيار عن الشعبي عن جرير بايعت رسول الله صلى الله عليه و سلم على السمع والطاعة فلقنني فيما استطعت والنصح لكل مسلم رواه البخاري في الصحيح عن يعقوب الدورقي ورواه مسلم عن يعقوب وسريج بن يونس

16333 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفحام ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن بن خثيم يعني عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال مكث رسول الله صلى الله عليه و سلم بمكة عشر سنين ينتبع الناس في منازلهم بعكاظ ومجنة وفي الموسم بمنى يقول من يؤويني من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة قال فقلنا حتى متى نترك رسول الله صلى الله عليه و سلم يطرد في جبال مكة ويخاف فرحل إليه منا سبعون رجلا حتى قدمنا عليه في الموسم فوجدنا شعب العقبة فاجتمعنا عنده من رجل ورجلين حتى توافقنا فقلنا يا رسول الله على ما نبايعك قال تبايعوني على السمع والطاعة في النشاط والكسل والنفقة في العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن تقولوا في الله لا تخافون لومه لائم وعلى أن تنصروني إذا قدمت عليكم وتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبنائكم ولكم الجنة فقمنا إليه فبايعناه

16334 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ومحمد بن عمرو قالوا ثنا يحيى بن يحيى أنبا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن الحكم بن عبد الله بن الأعرج عن معقل بن يسار المزني قال بايع الناس رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الحديبية وهو تحت الشجرة وأنا رافع غصنا من أغصانها فلم نبايعه على الموت ولكن بايعناه على أن لا نفر رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى

16335 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا العباس الأسفاطي ثنا أبو الوليد ثنا الليث ثنا أبو الزبير عن جابر قال كنا يوم الحديبية ألفا وأربعمائة فبايعناه وعمر بن الخطاب رضي الله عنه أخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة بحر فبايعناه على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت يعني النبي صلى الله عليه و سلم رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث قال الشيخ الفقيه كذا قالوا

16336 - وقد أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا الضحاك بن مخلد ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قال بايعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الحديبية ثم تنحيت ثم بايع الناس رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال لي ألا تبايع قلت قد بايعت قال وزيادة قلت له على أي شيء بايعتم قال على الموت

16337 - وأخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه أنبا أبو عمرو بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا أبو عاصم فذكره بنحوه إلا أنه قال ثم تنحيت فقال يا سلمة ألا تبايع قلت قد بايعت قال أقبل فبايع قال فدنوت فبايعته قال قلت على ما بايعته يا أبا مسلم قال على الموت رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن يزيد بن أبي عبيد

16338 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الأسفاطي ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل المنقري ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى المازني عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال لما كان زمان الحرة أتاه فقال له هذاك بن فلان يبايع الناس قال علي أي شيء قال على الموت قال لا أبايع على هذا أحدا بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم قال

وأخبرنا أحمد ثنا تمتام ثنا موسى فذكره بنحوه إلا أنه قال هذاك بن حنظلة رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل وأخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب

16339 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج حدثني بن العفيف قال رأيت أبا بكر وهو يبايع الناس بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم فيجتمع إليه العصابة فيقول تبايعوني على السمع والطاعة لله ولكتابه ثم للأمر فيقولون نعم فيبايعهم فقامت عنده ساعة وأنا يومئذ المحتلم أو فوقه فتعلمت شرطه الذي شرط على الناس ثم أتيتته فقلت وبدأته قلت أنا أبايعك على السمع والطاعة لله ولكتابه ثم للأمر فصعد في البصر ثم صوبه ورأيت أني أعجبته رحمه الله

16340 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء ثنا جويرية عن مالك عن الزهري أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن المسور بن مخرمة أخبره أن الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتنشاوروا فقال لهم عبد الرحمن بن عوف لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن بن عوف فلما ولوا عبد الرحمن بن عوف أمرهم انثال الناس على عبد الرحمن ومالوا عليه حتى ما أرى أحدا من الناس يتبع أحدا من أولئك الرهط ولا يظاً عقبه فمال الناس على عبد الرحمن يشاورونه ويناجونه تلك الليلة حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا فيها فبايعنا عثمان قال المسور طرقتني عبد الرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب فاستيقظت فقال ألا أراك نائماً فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكثير نوم انطلق فادع الزبير وسعدا فدعوتهما له فشاورهما ثم دعاني فقال أدع لي عليا فدعوته فناجاه حتى إبهار الليل ثم قام من عنده على طمع وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا ثم قال أدع لي عثمان فناجاه طويلاً حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر فأرسل عبد الرحمن إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار وأرسل إلى الأمراء وكانوا قد وافوا تلك الحجة مع عمر فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن وقال أما بعد يا علي فإني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن على نفسك سبيلاً وأخذ بيد عثمان وقال أبايعك على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد بن أسماء

16341 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن سلمان النجاد ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا القعبي عن مالك عن عبد الله بن دينار أن عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه فكتب إليه بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد لعبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو وأقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه و سلم فيما استطعت رواه البخاري في الصحيح عن بن أبي أويس عن مالك

16342 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ بن الحمامي ببغداد أنبأ أحمد بن سلمان الفقيه أنبأ محمد بن غالب ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار قال لما اجتمع الناس على عبد الملك كتب إليه عبد الله بن عمر سلام عليك أما بعد فإني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين على سنة الله وسنة رسول الله صلى الله عليه و سلم فيما استطعت وإن بني قد أقروا بمثل ذلك والسلام أخرجه البخاري في الصحيح عن مسدد وعمرو بن علي عن يحيى القطان عن سفيان

باب كيف يبايع النساء

16343 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ح وأخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد بن حم الفقيه الإسفرائيني بها أنبأ أبو سهل بشر بن أحمد أنبأ أحمد بن الحسين بن نصر الحذاء أنبأ علي بن عبد الله المدني قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يمتحن النساء بهذه الآية { إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا } ولا ولا قالت عائشة وما مست يد رسول الله صلى الله عليه و سلم امرأة قط إلا امرأة يملكها لفظ حديث علي وفي رواية أحمد قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يبايع النساء بالكلام بهذه الآية { على أن لا يشركن بالله شيئا } قالت وما مست يد رسول الله صلى الله عليه و سلم يد امرأة قط إلا يد امرأة يملكها رواه البخاري في الصحيح عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق

16344 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله وأبو عمرو بن أبي جعفر قالوا أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو الطاهر أنبأ بن وهب أخبرني يونس قال قال بن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان المؤمنات إذا هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن بقول الله عز وجل يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبایعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن إلى آخر الآية قالت عائشة رضي الله عنها فمن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالمحنة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط وكان يقول لمن إذا أخذ عليهن قد بايعتكن كلاماً رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري

16345 - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العدي ثنا بن بكير ثنا مالك عن محمد بن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة أنها قالت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة نبایعه فقلنا نبایعك يا رسول الله على أن لا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزن ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتریه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك في معروف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما استطعتن وأطقتن قالت فقلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا هلم نبایعك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أي لا أصافح النساء إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة أو مثل قولي لامرأة واحدة

باب ما جاء في بیعة الصغیر

16346 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو عقيل عن جده عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغیر ومسح على رأسه ودعا له وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يزيد المقرئ

باب الاستخلاف

16347 - أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمی ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال ذكر سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن بن عمر قال قيل لعمر رضي الله عنه ألا تستخلف قال إن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر رضي الله عنه قال فأتوا عليه فقال راغب وراهب لا أتحملا حيا وميتا لوددت أني نجوت منها كفافاً لا لي ولا علي رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف الفريابي

16348 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن بن عمر قال حضرت أبي حين أصيب فأتوا عليه فقالوا جزاك الله خيراً فقال راغب وراغب قالوا استخلف فقال أتحمم حيا وميتا لوددت أن حظي منها الكفاف لا علي ولا لي إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني وإن أترككم فقد ترككم من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله فعرفت أنه حين ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مستخلف رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي أسامة

16349 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر قال دخلت على حفصة رضي الله عنها فقالت أعلمت أن أباك غير مستخلف قال قلت كلا قالت إنه فاعل فحلفت أن أكلمه في ذلك فخرجت في سفر أو قال في غزاة فلم أكلمه فكنت في سفري كأنما أحمل بيمينني جبلا حتى قدمت فدخلت عليه فجعل يسألني فقلت له أني سمعت الناس يقولون مقالة فأليت أن أقولها لك زعموا إنك غير مستخلف وقد علمت أنه لو كان لك راعي غنم فجاءك وقد ترك رعايته رأيت أن قد ضيع فرعاية الناس أشد قال فوافق قولي فأطرق مليا ثم رفع رأسه فقال إن الله يحفظ دينه وأن لا استخلف فإن رسول الله صلى الله

عليه و سلم لم يستخلف وإن استخلف فإن أبا بكر قد استخلف قال فما هو إلا أن ذكر رسول الله صلى الله عليه و سلم وأبا بكر رضي الله عنه فعلمت أنه لا يعدل برسول الله صلى الله عليه و سلم أحدا وإنه غير مستخلف رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وغيره عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر

16350 - وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن مرزوق ثنا شباية بن سوار ثنا شعيب بن ميمون ثنا حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن شقيق بن سلمة قال قيل لعلي رضي الله عنه استخلف علينا فقال ما استخلف رسول الله صلى الله عليه و سلم فأستخلف ولكن إن يرد الله بالناس خيرا جمعهم على خيرهم كما جمعهم بعد نبيهم صلى الله عليه و سلم على خيرهم

16351 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخر الجزء العاشر من الفوائد الكبير لأبي العباس ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي الحمصي ثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة عن أبيه عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري وكان كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تيب عليهم فأخبرني عبد الله بن كعب أن عبد الله بن عباس أخبره أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه و سلم في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس يا أبا حسن كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال أصبح بحمد الله بارئنا قال فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال أنت والله بعد ثلاث عبد العصا وإني والله لأرى رسول الله صلى الله عليه و سلم سوف يتوفاه الله من وجعه هذا أني أعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت فإذهب بنا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فلنساله في من هذا الأمر فإن كان فينا علمنا ذلك وإن كان في غيرنا كلمناه فأوصى بنا قال علي رضي الله عنه إنا والله لئن سألتنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فمئناها لا يعطيناها الناس بعده أبدا وإني والله لا أسألها رسول الله صلى الله عليه و سلم رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن بشر بن شعيب وفي هذا وفيما قبله دلالة على أن النبي صلى الله عليه و سلم لم يستخلف أحدا بالنص عليه

16352 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا الحسن بن مكرم ثنا سعيد بن عامر ثنا صالح بن رستم أبو عامر الخزاز عن بن أبي مليكة قال قالت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها لما ثقل أبي دخل عليه فلان وفلان فقالوا يا خليفة رسول الله ماذا تقول لربك غدا إذا قدمت عليه وقد استخلفت علينا بن الخطاب قالت فأجلسناه فقال أباالله ترهبوني أقول استخلفت عليهم خيرهم

16353 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا الأمير أبو أحمد خلف بن أحمد أنبأ أبو محمد الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة قال سمعت يوسف بن محمد يقول بلغني أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أوصى في مرضه فقال لعثمان رضي الله عنه أكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به أبو بكر بن أبي قحافة عند آخر عهده بالدنيا خارجا منها وأول عهده بالأخرة داخلا فيها حين يصدق الكاذب ويؤدي الخائن ويؤمن الكافر أني استخلف بعدي عمر بن الخطاب فإن عدل فذلك ظني به ورجائي فيه وإن بدل وجار فلا أعلم الغيب ولكل امرئ ما اكتسب وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون

16354 - وقد أنبأني القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن إجازة أن أبا محمد الفاكهي أخبرهم فذكره في إسناده نحوه ورواه محمد بن عبد الرحمن بن المجبر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة موصولا

باب من جعل الأمر شورى بين المستصلحين له

16355 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخاري ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا عبد الله بن بكر ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حمد الله وأثنى عليه ثم ذكر نبي الله صلى الله عليه و سلم وأبا بكر رضي الله عنه ثم قال يا أيها الناس أني رأيت كأن ديكا نقرني نقرة أو نقرتين وإني لا أرى ذلك إلا لحضور أجلي وإن أناسا يأمروني بأن أستخلف وإن الله لم يكن ليضيع دينه وخلائقه وما بعث به رسول الله صلى الله عليه و سلم فإن عجل بي أمر فالشورى بين هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو عنهم راض فمن بايعتم فاسمعوا له وأطيعوا وإن ناسا سيطعون في ذلك فإن فعلوا فأولئك أعداء الله الكفرة الضلال أنا جاهدتهم بيدي هذه على الإسلام وإني لا أدع شيئا أهم عندي من أمر الكلاله وما أغلظ لي

رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما أغلظ لي فيه فطعن بأصبعه في صدري أو في جنبي ثم قال يا عمر يكفيك أية الصيف التي في آخر سورة النساء وإني إن أعش أقض فيها بقضاء لا يختلف فيه أحد قرأ القرآن أو لم يقرأ القرآن وإني أشهد الله على أمراء الأمصار فإني إنما بعثتهم ليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم ويرفعوا إلينا ما أشكل عليهم وإنكم أيها الناس تأكلون من شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين قد كنت أرى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجد ريحهما منه فيؤخذ بيده فيخرج إلى البقيع فمن أكلهما فليمتهما طبخا الثوم والبصل قال خطب لهم يوم الجمعة ومات يوم الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجة أخرجه مسلم في الصحيح من حديث بن أبي عروبة وغيره

16356 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا أنبأ أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون في قصة مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال فقالوا أوص يا أمير المؤمنين استخلف فقال ما أحد أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر أو الرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم وقال ليشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الأمر شيء كالتعزية له وقال فإن أصابت الإمرة سعدا فهو ذلك وإلا فليستن به أيكم ما أمر فإني لم أعزله من عجز ولا خيانة وقال أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين أن يعلم لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم وأوصيه بالأنصار الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم أن يقبل من محسنهم وأن يعفي عن مسيئهم وأوصيه بأهل الأمصار خيرا فإنهم رءى الإسلام وجباة المال وغيظ العدو وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم وأوصيه بالأعراب خيرا فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام أن يؤخذ من حواشي أموالهم فيرد على فقرائهم وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله أن يوفي لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم وأن لا يكلفوا إلا طاقتهم فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي وذكر الحديث في دفنه قال فلما فرغ من دفنه ورجعوا اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلت أمري إلى علي فقال طلحة قد جعلت أمري إلى عثمان وقال سعد قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن فقال عبد الرحمن أيكما يبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه والله عليه والإسلام لينظرن أفضلهم في نفسه وليحرصن على صلاح الأمة قال فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أفتجعلونه إلي والله علي أن لا آلو عن أفضلكم فقالا نعم قال فأخذ بيد أحدهما فقال لك من قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الإسلام ما قد علمت والله عليك لئن أنا أمرتك لتعدلان ولئن أنا أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال أرفع يدك يا عثمان لتسمعن فبايعه وبايع له علي رضي الله عنهما وولج أهل الدار فبايعوه رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل

16357 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد الحمصي ثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة عن أبيه عن الزهري أنبأ سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر قال دخل علي عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين نزل به الموت عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم وكان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه غائبا بأرضه بالسراة فنظر إليهم عمر ساعة ثم قال أي قد نظرت لكم في أمر الناس فلم أجد عند الناس شقاقا فيكم إلا أن يكون فيكم شيء فإن كان شقاقا فهو منكم وإن الأمر إلى ستة إلى عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وطلحة وسعد ثم إن قومكم إنما يؤمرون أحدكم أيها الثلاثة فإن كنت على شيء من أمر الناس يا عثمان فلا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس وإن كنت على شيء من أمر الناس يا عبد الرحمن فلا تحملن أقاربك على رقاب الناس وإن كنت على شيء يا علي فلا تحملن بني هاشم على رقاب الناس قوموا فتشاوروا وأمروا أحدكم فقاموا يتشاورون قال عبد الله فدعاني عثمان رضي الله عنه مرة أو مرتين ليدخلني في الأمر ولم يسمني عمر ولا والله ما أحب أني كنت معهم علما منه بأنه سيكون من أمرهم ما قال أبي والله لقل ما سمعته حرك شفتيه بشيء قط إلا كان حقا فلما أكثر عثمان دعائي قلت ألا تعقلون تؤمرون وأمير المؤمنين حي فوالله لكأنما أيقظت عمر رضي الله عنه من مرقد فقال عمر أمهلوا فإن حدث بي حدث فليصل للناس صهيب مولى بني جدعان ثلاث ليال ثم أجمعوا في اليوم الثالث أشرف الناس وأمراء الأجناد فأمروا أحدكم فمن تأمر عن غير مشورة فاضربوا عنقه

باب ما جاء في تنبيه الإمام على من يراه أهلاً للخلافة بعده

16358 - أخبرنا أبو الحسين محمد بن محمد بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أحمد بن يونس ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ وكتبه لي بخطه ثنا محمد بن عمرو الحرشي أنبأ أحمد بن يونس ثنا زائدة ثنا موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت لها ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت بلى ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فقال أصلى الناس فقلت لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا ماء في المخضب قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغشى عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس قلت لا هم ينتظرونك قال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغشى عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله فقال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغشى عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله والناس عكوف في المسجد لصلاة العشاء الآخرة قالت فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر رضي الله عنه بأن يصلي بالناس قالت فأتاه الرسول فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بك بأن تصلي بالناس فقال أبو بكر رضي الله عنه وكان رجلاً رقيقاً يا عمر صل بالناس فقال له عمر رضي الله عنه أنت أحق بذلك فصلى أبو بكر رضي الله عنه تلك الأيام ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر وأبو بكر رضي الله عنه يصلي بالناس فلما رآه أبو بكر رضي الله عنه ذهب ليتأخر فأومئ إليه النبي صلى الله عليه وسلم بأن لا يتأخر قال أجلساني إلى جنبه فأجلساه إلى جنب أبي بكر رضي الله عنه قال فجعل أبو بكر رضي الله عنه يصلي وهو قائم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والناس بصلاة أبي بكر رضي الله عنه والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد قال عبيد الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له ألا أعرض عليك ما حدثتني به عائشة عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هات فعرضت عليه حديثها فما أنكر منه شيئاً غير أنه قال أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس قلت لا قال هو علي رضي الله عنه رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن أحمد بن يونس

16359 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان حدثني أبو سعيد يحيى بن سليمان الجعفي ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال لما اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه قال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت له عائشة رضي الله عنها يا رسول الله إن أبا بكر رجل رقيق إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فعاودته مثل مقالها فقال أنتن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس قال بن شهاب وأخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قد عاودت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وما حملني على معاودته إلا أنني خشيت أن يتشاءم الناس بأبي بكر رضي الله عنه وإلا أنني علمت أنه لن يقوم مقامه أحد إلا تتشاءم الناس به فأحببت أن يعدل الناس ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر رضي الله عنه رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان وأخرجه مسلم من حديث معمر بن الزهري عن حمزة عن عائشة رضي الله عنها

16360 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن رجاء أنبأ زائدة عن عبد الملك بن عمير عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه قال مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله إن أبا بكر رجل رقيق فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة إن أبا بكر رجل رقيق فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فإنك صواحب يوسف قال فأم أبو بكر رضي الله عنه في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث زائدة

16361 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو الصيرفي ثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني أنبأ علي بن محمد بن عيسى الجكاني ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال أخبرني أنس بن مالك وكان تبع النبي صلى الله عليه وسلم وخدمه وصحبه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان يصلي لهم في وجع النبي صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان يوم الإثنين وهم صفوف في الصلاة كشف النبي صلى الله عليه وسلم ستر الحجره ينظر إلينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف ثم تبسم قال فهمنا أن نفنتن برؤيته ونحن في الصلاة من فرح برسول

الله صلى الله عليه وسلم ونكص أبو بكر رضي الله عنه على عقبيه ليصل الصف وظن أن النبي صلى الله عليه وسلم خارج إلى الصلاة قال فأشار إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتموا صلاتكم ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم وأرخى الستر فتوفي من يومه ذلك رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان

16362 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو معشر عن محمد بن قيس قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوماً فكان إذا وجد خفة صلى وإذا ثقل صلى أبو بكر رضي الله عنه

16363 - وحدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو البختري عبد الله بن محمد بن شاعر ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير قال فأتاهم عمر رضي الله عنه فقال يا معشر الأنصار أليست تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر يوم الناس فأياكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر فقالت الأنصار نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر

16364 - وحدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا الفضل بن محمد البيهقي ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن سعد بن إبراهيم حدثني إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عوف كان مع عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وأن محمد بن مسلمة كسر سيف الزبير رضي الله عنهما ثم قام أبو بكر رضي الله عنه فخطب الناس واعتذر إليهم وقال والله ما كنت حريصاً على الإمارة يوماً ولا ليلة قط ولا كنت فيها راغباً ولا سألتها الله في سر ولا علانية ولكنني أشفت من الفتنة ومالي في الإمارة من راحة ولكن قلدت أمراً عظيماً ما لي به طاقة ولا يدان إلا بتقوية الله ولوددت أن أقوى الناس عليها مكاني عليها اليوم فقبل المهاجرون منه ما قال وما اعتذر به وقال علي والزبير رضي الله عنهما ما غضبنا إلا لأننا أخرنا عن المشاورة وأنا نرى أبا بكر أحق الناس بها بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه لصاحب الغار وثاني اثنين وإنما لنعرف شرفة وكبرة ولقد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة بالناس وهو حي

16365 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي ثنا يزيد بن هارون أنبأ إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم في اليوم الذي بدى فيه فقلت وارأساه قال لوددت أن ذلك كان وأنا حي فأصلي عليك وأدفنك قالت فقلت غيرى كأنني بك في ذلك اليوم معرساً ببعض نساءك قال أنا وارأساه ادعى لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتاباً فإني أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن سعيد عن يزيد بن هارون وأخرجه البخاري من حديث القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها

16366 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ إبراهيم بن سعد ح وأخبرنا أبو عبد الله أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعرائي ثنا جدي ثنا أبو ثابت ثنا إبراهيم بن أبيه عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال أنت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة وكلمته في شيء فأمرها أن ترجع إليه قالت يا رسول الله أرأيت أن رجعت فلم أجذك كأنها تعني الموت قال أن لم تجديني فأتى أبا بكر لفظ حديثه عن الشعرائي رواه البخاري في الصحيح عن أبي ثابت ورواه مسلم عن عباد بن موسى عن إبراهيم

16367 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبأ الضحاك ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن مولى لربيعي عن ربيعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد بن أم عبد

16368 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عبد العزيز بن عبد الله ثنا إبراهيم بن سعد عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن هلال مولى ربيعي عن ربيعي عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتدوا بالذين من بعدي يعني أبا بكر وعمر رضي الله عنهما

16369 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه وأبو محمد بن يوسف الأصبهاني قالوا ثنا أبو بكر القطان ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا سليمان بن المغيرة حدثني ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة حين تخلف النبي صلى الله عليه و سلم عن أصحابه في مسيره قال النبي صلى الله عليه و سلم ما ترون الناس صنعوا ثم قال أصبح الناس فقدوا نبيهم فقال أبو بكر وعمر رسول الله بعدكم لم يكن ليخلفكم وقال الناس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بين أيديكم وأن تطيعوا أبا بكر وعمر ترشدوا أخرجه مسلم في الصحيح من حديث سليمان

16370 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ والقاضي أبو الهيثم عتبة بن خيثمة وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أن سعيدا أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول بينا أنا نائم رأيتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم أخذها بن أبي قحافة فنزع منها ذنوبا أو ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استحالت غربا فأخذها بن الخطاب فلم أر عبقريا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن رواه البخاري في الصحيح من وجه آخر عن يونس ورواه مسلم عن حرملة عن بن وهب

16371 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه و سلم في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما قال رأيت الناس اجتمعوا فقام أبو بكر فنزع ذنوبا أو ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم قام عمر بن الخطاب فاستحالت غربا فما رأيت عبقريا من الناس يفري فرية حتى ضرب الناس بعطن رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن أحمد بن يونس

16372 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله تعالى رؤيا الأنبياء وحي وقوله وفي نزعه ضعف قصر مدته وعجلة موته وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والتزويد الذي بلغه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في طول مدته

باب جواز تولية الإمام من ينوب عنه وأن لم يكن قرشيا

16373 - أخبرنا أبو عمرو البسطامي أنبا أبو بكر الإسماعيلي أنبا أبو يعلى ثنا مصعب الزبيري ثنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نافع عن بن عمر رضي الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم في غزوة مؤتة زيد بن حارثة رضي الله عنه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن قتل زيد فجعفر وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قال عبد الله كنت معهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفرا فوجدناه في القتلى ووجدنا فيما أقبل من جسده بضعا وتسعين بين ضربة ورمية رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن أبي بكر عن المغيرة بن عبد الرحمن زيد بن حارثة من الموالي وعبد الله بن رواحة من الأنصار

16374 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ح وأنبا أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الإسماعيلي قالوا ثنا أبو يعلى ثنا عبيد الله القواريري ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن حميد بن هلال عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث زيدا وجعفرا وعبد الله بن رواحة ودفع الراية إلى زيد فأصيبوا جميعا قال أنس فنعاهم رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى الناس قبل أن يجيء الخبر قال أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذ جعفر فأصيب ثم أخذ عبد الله بن رواحة فأصيب ثم أخذ الراية بعد سيف من سيوف الله خالد بن الوليد قال فجعل يحدث الناس وعيناه تدرقان رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وأحمد بن واقد عن حماد وفيه دلالة على أن الناس إذا لم يكن عليهم أمير ولا خليفة أمير فقام بإمارتهم من هو صالح للأمر وانقادوا له انعقدت ولايته حيث استحسّن رسول الله صلى الله عليه و سلم ما فعل خالد بن الوليد من أخذه الراية وتأمّره عليهم دون أمر النبي صلى الله عليه و سلم ودون استخلاف من مضى من أمراء النبي صلى الله عليه و سلم وإياه والله أعلم

16375 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ بن الحمامي ببغداد ثنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن مهرا بن الدينوري ثنا إسحاق بن صدقة الدينوري ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال حدثني عبد الله بن دينار عن بن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثاً وأمر عليهم أسامة بن زيد رضي الله عنه فطعن الناس في إمارته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إماره أبيه من قبل وأيم الله إن كان لخليقا للإمارة وإن كان أبوه لمن أحب الناس إلي وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده رواه البخاري في الصحيح عن خالد بن مخلد وأخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الله بن دينار

16376 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذا إلى اليمن فقال لهما تطاوعا ويسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة واستشهد البخاري برواية أبي داود عن شعبة

16377 - حدثنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة ثنا يحيى بن حصين الأحمسي أخبرتني جدي واسمها أم حصين الأحمسية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن استعمل عليكم عبد حبشي ما قادم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا أخرجه مسلم في الصحيح من أوجه عن شعبة

16378 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة ثنا أبو عمرو محمد بن خزيمة بن راشد البصري ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن أبيه عن ثمامة بن عبد الله عن أنس بن مالك قال كان قيس بن سعد من رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الأمير يعني ينظر في أموره رواه البخاري في الصحيح عن الأنصاري

باب السمع والطاعة للإمام ومن ينوب عنه ما لم يأمر بمعصية

16379 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحجاج بن محمد الأعور قال قال بن جريج يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم سرية أخبرني يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن بن عباس رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل ورواه مسلم عن زهير وهارون الحمال عن حجاج بن محمد

16380 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرؤ ثنا أبو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه أنبأ عبد الله بن عثمان أنبأ عبد الله بن المبارك أنبأ يونس عن بن شهاب حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني رواه البخاري في الصحيح عن عبدان وأخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس

16381 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي ثنا أحمد بن الحباب حدثني مكي بن إبراهيم ثنا بن جريج أخبرني زياد بن سعد أن بن شهاب أخبره فذكره بنحوه رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن مكي بن إبراهيم

16382 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ علي بن محمد المصري ثنا روح بن الفرغ ثنا يحيى بن بكير ثنا يعقوب يعني بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليك بالطاعة في منشطك ومكروهك وعسرك ويسرك وأثرة عليك رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وقتيبة عن يعقوب

16383 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان وابن خزيمة وابن عبد الكريم قالوا أنبأ بNDAR ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثني أبو التياح عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة رواه البخاري في الصحيح عن بNDAR

16384 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد الله المنادى ثنا شبة ثنا شعبة عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أسمع وأطيع ولو لعبد مجدع الأطراف أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة

16385 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ح وأنبأ أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ أبو المثني قالوا ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وأخرجه مسلم عن زهير بن حرب وغيره عن يحيى بن سعيد

16386 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب أنبأ أبو داود ثنا شعبة عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية وأمر عليهم رجلا وأمرهم أن يطيعوه فأجج لهم نارا وأمرهم أن يقتحموا فهم قوم أن يفعلوا وقال آخرون إنما فررنا من النار فأبوا ثم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة

باب الترغيب في لزوم الجماعة والتشديد على من نزع يده من الطاعة

16387 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد ثنا محمد بن شعيب بن شابور ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا أبو عمار الحسين بن حريث الخزاعي وإسحاق بن موسى الأنصاري وعبيد الله بن سعيد اليشكري قالوا ثنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي حدثني أبو إدريس أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر ف جاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قال فهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر قلت هل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاء على أبواب جهنم من أجابهم إليه قذفه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا قلت فما تأمرني إن أدركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وإمامهم قلت فإن لم تكن جماعة ولا إمام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت كذلك قال أبو عمار في حديثه صفهم لنا قال هم من كذا ويتكلمون بألسنتنا لفظ حديث الوليد بن مسلم رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن محمد بن المثني عن الوليد بن مسلم

16388 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا شيبان بن فروخ ثنا جرير بن حازم عن غيلان بن جرير عن أبي قيس بن رباح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب للعصبيية أو يدعو إلى عصبيية أو ينصر عصبيية فقتل فقتله جاهلية ومن خرج على أمي يضرب برها وفاجرها لا يتحاشى من مؤمنها ولا يفى لذي عهدا فليس مني ولست منه رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ

16389 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عيسى بن عبد الله الطيالسي ثنا محمد بن سابق ثنا عاصم بن محمد بن زيد بن محمد عن نافع وسالم عن عبد الله بن عمر قال جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع فلما رآه قال هاتوا لأبي عبد الرحمن وسادة قال إني لم أجئك لأجلس إنما جئتك لأحدثك بحديث سمعته من رسول

الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عاصم إلا أنه لم يذكر سالمًا في إسناده

16390 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو توبة ثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام عن أبي سلام حدثني الحارث الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم قال وأنا أمرم بخمس كلمات أمرني الله عز وجل بهن الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من رأسه إلا أن يرجع ومن دعا دعوة جاهلية فإنه من جثا جهنم قال رجل يا رسول الله وإن صام وصلى قال نعم وإن صام وصلى فادعوا بدعوة الله الذي سماكم بها المسلمون المؤمنين عباد الله

16391 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن الهيثم الشمراني ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش وزهير عن مطرف عن أبي الجهم عن خالد بن أهبان عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه

باب الصبر على أذى يصيبه من جهة إمامه وإنكار المنكر من أموره بقلبه وترك الخروج عليه

16392 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو أسامة عن الأعمش ح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستكون أثرة وأمر تنكرونها قالوا فما يصنع من أدرك ذلك يا رسول الله قال أدوا الحق الذي عليكم واسألوا الله الذي لكم لفظ حديث يعلى أخرجه في الصحيح من أوجه عن الأعمش

16393 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا حجاج بن منهال وعارم وسليمان بن حرب ومسدد قالوا ثنا حماد بن زيد عن الجعد أبي عثمان قال مسدد ثنا حماد بن زيد ثنا الجعد أبو عثمان ثنا أبو رجاء العطاردي قال سمعت بن عباس يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر فإنه ليس أحد يفارق الجماعة قيد شبر فيموت إلا مات ميتة جاهلية رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عارم ورواه مسلم عن الحسن بن الربيع عن حماد

16394 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أنبأ يحيى بن حسان ح قال وحدثنا محمد بن إسحاق الثقفي ثنا محمد بن سهل بن عسكر ثنا يحيى بن حسان ثنا معاوية بن سلام أنبأ زيد بن سلام عن أبي سلام قال قال حذيفة بن اليمان قلت يا رسول الله إنا كنا بشر فجاء الله بخير فنحن فيه فهل من وراء هذا الخير شر قال نعم قلت وهل وراء هذا الشر خير قال نعم قلت فهل وراء ذلك الخير شر قال نعم قلت كيف يكون قال يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان أنس قلت كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك قال تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن ومحمد بن سهل بن عسكر

16395 - أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد حدثني أبي ثنا الأوزاعي حدثني الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون بعدي خلفاء يعملون بما يعلمون ويفعلون ما يؤمرون وسيكون بعدهم خلفاء يعملون بما لا يعلمون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن أنكر عليهم بريء ومن أمسك يده سلم ولكن من رضي وتابع

16396 - وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث

16397 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا المعلى بن زياد وهشام بن حسان عن الحسن بن ضبة بن محصن عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها ستكون عليكم أئمة تعرفون منهم وتتكرون فمن أنكر قال هشام بلسانه فقد بريء ومن كره بقلبه فقد سلم لكن من رضي وتابع قال قيل يا رسول الله أفلا نقتلهم قال لا ما صلوا رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع إلا أنه لم يذكر بلسانه ولا بقلبه وإنما هو قول الحسن

16398 - أخبرناه أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا بن حساب ثنا حماد بن زيد فذكره بإسناده نحوه إلا أنه قال فمن أنكر فقد بريء ومن كره بقلبه فقد سلم قال الحسن فمن أنكر بلسانه فقد بريء وقد ذهب زمان هذه ومن كره بقلبه فقد جاء زمان هذه

16399 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا بن بشار ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة ثنا الحسن بن ضبة بن محصن العنزي عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال فمن كره فقد بريء ومن أنكر فقد سلم قال قتادة يعني من أنكر بقلبه ومن كره بقلبه رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار

16400 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا أحمد بن سهل ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثنا زريق مولى بني فزارة أنه سمع مسلم بن قرظة بن عم عوف بن مالك يقول سمعت عوف بن مالك الأشجعي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قال قلنا يا رسول الله أفلا ننايذهم عند ذلك قال لا ما أقاموا فيكم الصلاة إلا من ولي عليه وال فرأه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا تنتز عن يدا من طاعة قال بن جابر فقلت لرزيق حين حدثني بهذا الحديث الله يا أبا المقدم لحدثك بهذا أو لسمعت هذا من مسلم بن قرظة يقول سمعت عوف بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال فجثا على ركبتيه واستقبل القبلة وقال أي والله الذي لا إله إلا هو لسمعت من مسلم بن قرظة يقول سمعت عوف بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم في الصحيح عن داود بن رشيد

16401 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك عن علقمة بن وائل قال ولا أعلمه إلا عن أبيه قال سألت يزيد بن سلمة الجعفي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن قامت علينا أمراء يسألوننا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا قال فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سأله فأعرض عنه ثم سأله فقال اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم

16402 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة فذكره بإسناده ومعناه إلا أنه قال سلمة بن يزيد الجعفي وقال ثم سأله في الثانية أو في الثالثة فجدبه الأشعث بن قيس رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار

16403 - أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرفي ببغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن إسماعيل يعني السلمي أنبأ إسحاق بن إبراهيم يعني بن العلاء حدثني عمرو بن الحارث حدثني عبد الله بن سالم حدثني محمد بن الوليد ثنا الفضيل بن فضالة أن حبيب بن عبيد حدثهم أن المقدم حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أطيعوا أمراءكم ما كان فإن أمرؤكم بما حدثتكم به فإنهم يؤجرون عليه وتؤجرون بطاعتكم وإن أمرؤكم بشيء مما لم أمرؤكم به فهو عليهم وأنتم منه برء ذلك بأنكم إذا لقيتم الله قلتم ربنا لا ظلم فيقول لا ظلم فتقولون ربنا أرسلت إلينا رسلاً فأطعناهم بإذنك واستخلفت علينا خلفاء فأطعناهم بإذنك وأمرت علينا أمراء فأطعناهم قال فيقول صدقتم هو عليهم وأنتم منه برء

16404 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا يزيد بن هارون أنبأ شعبة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة قال سمعت قتادة قال سمعت أنس بن مالك عن أسيد بن حضير أن رجلاً من الأنصار قال يا رسول الله استعملت فلاناً

ولم تستعملني فقال إنكم سترون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض لفظ حديث بشر بن عمر أخرجه البخاري
ومسلم في الصحيح من حديث شعبة

16405 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة عن
سفيان عن منصور عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا أبا أمية
لعلك إن تخلف بعدي فأطع الإمام وإن كان عبدا حبشيا إن ضربك فاصبر وإن أمرك بأمر فاصبر وإن حرمك فاصبر وإن
ظلمك فاصبر وإن أمرك بأمر ينقص دينك فقل سمع وطاعة دمي دون ديني

16406 - أخبرناه أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة عن سفيان
عن إبراهيم بن عبد الأعلى فذكره بمعناه زاد في آخره ولا تفارق الجماعة ولم يذكر في إسناده منصورا وهذا أصح وذكر
منصور فيه وهم والله أعلم

16407 - حدثنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير بن حازم عن ليث عن عبد
الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخشني عن أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه و
سلم قال إن الله بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة وكائنا خلافة ورحمة وكائنا ملكا عضوا وكائنا عتوة وجبرية وفسادا في الأمة
يستحلون الفروج والخمر والحريير وينصرون على ذلك ويرزقون أبدا حتى يلقوا الله عز و جل

باب إثم الغادر للبر والفاجر

16408 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا إسحاق بن الحسن ثنا عفان بن مسلم ثنا
صخر بن جويرية عن نافع أن عبد الله بن عمر جمع أهل بيته حين انتزى أهل المدينة مع عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما
وخلعوا يزيد بن معاوية فقال إنا بايعنا هذا الرجل على بيعة الله ورسوله وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إن
الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدره فلان وإن من أعظم الغدر بعد الإشراف بالله أن يبايع رجلا على بيع
الله ورسوله ثم ينكث بيعته ولا يخلعن أحد منكم يزيد ولا يشرفن أحد منكم في هذا الأمر فيكون صيلما بيني وبينه رواه مسلم
في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عفان مختصرا دون قصة يزيد وأخرجه من حديث أيوب عن نافع

16409 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا
حماد عن أيوب عن نافع أن معاوية بعث إلى بن عمر رضي الله عنهما مائة ألف درهم فلما دعا معاوية إلى بيعة يزيد بن
معاوية قال أترون هذا إن ديني إذا عندي لرخيص زاد فيه غيره فلما مات معاوية واجتمع الناس على يزيد بايعه

16410 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن
حرب ثنا حماد بن زيد ح وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا أبو الربيع الزهراني
سليمان بن داود ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب عن نافع قال لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع بن عمر حشمه ومواليه وفي
رواية سليمان حشمه وولده وقال أني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة زاد
الزهراني في روايته قال وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيعة الله ورسوله وإني لا أعلم غدرا أعظم من أن تبايع رجلا على بيعة
الله ورسوله ثم تنصب له القتال إني لا أعلم أحدا منكم خلع ولا بايع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل فيما بيني وبينه رواه
البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وأخرجه مسلم عن أبي الربيع مختصرا

16411 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الإسماعيلي أنبا أبو خليفة ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن
الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن ثابت عن أنس بإسنادين في موضعين عن النبي صلى الله عليه و سلم قال لكل غادر
لواء يوم القيامة قال أحدهما ينصب وقال الآخر يرى يوم القيامة يعرف به رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد هكذا
وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة

16412 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو الحيري أنبأ أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا المستمر بن الريان ثنا أبو نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدوته ألا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة رواه مسلم في الصحيح عن أبي خيثمة

16413 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا عبد الواحد ثنا الأعمش قال سمعت أبا صالح يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل كان له فضل ماء في الطريق فمنعه من بن السبيل ورجل بايع إماما لا يبايعه إلا للدنيا فإن أعطاه منها رضي وإن لم يعطه منها سخط ورجل أقام سلعة بعد العصر فقال والله الذي لا إله إلا هو لقد أعطيت بها كذا وكذا فصدقه الرجل واشتراها منه ثم قرأ هذه الآية إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل وأخرجه من وجه آخر عن الأعمش

باب ما على السلطان من القيام فيما ولي بالقسط والنصح للرعية والرحمة بهم والشفقة عليهم والعفو عنهم ما لم يكن حدا

16414 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالأمير راع على الناس وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته وامرأة الرجل راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عن بعلها ورعيته والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عن رعيته ألا وكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن الليث وأخرجه من حديث عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع

16415 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق ببغداد ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ح وأخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي المليح أن عبيد الله بن زياد دخل على معقل بن يسار وهو شاك فقال لولا أنني في الموت ما حدثتك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير استرعى رعية لم يحتط لهم ولم ينصح لهم إلا لم يدخل معهم الجنة لفظ حديث أبي صالح رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى وغيره

16416 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملأ أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا إبراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا أبو الأشهب جعفر بن حيان عن الحسن بن معقل بن يسار المزني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يسترعى رعية يموت حين يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم عن أبي الأشهب ورواه مسلم عن شيبان بن فروخ عن أبي الأشهب

16417 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن النضر بن عبد الوهاب وعمران بن موسى قالوا ثنا شيبان بن فروخ ثنا جرير بن حازم ثنا الحسن أن عائذ بن عمرو وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخل على عبيد الله بن زياد فقال أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن شر الرعاء الحطمة فإياك أن تكون منهم فقال له اجلس فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقال وهل كانت لهم نخالة إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ

16418 - أخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي بنيسابور قالوا أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبأ وكيع عن الأعمش عن أبي حازم الأشجعي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع

16419 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان وزيد بن وهب عن جرير بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لا يرحم الناس لا يرحمه الله رواه البخاري في الصحيح عن محمد ورواه مسلم عن أبي كريب كلاهما عن أبي معاوية

16420 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة عن منصور عن أبي عثمان مولى المغيرة سمع أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزع الرحمة إلا من شقى ثلاث مرات

16421 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون أنبأ أبو العوام بن حوشب عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى الخليفة من بعدي بتقوى الله وأوصيه بجماعة المسلمين أن يعظم كبيرهم ويرحم صغيرهم ويوقر عالمهم وأن لا يضربهم فيذلهم ولا يوحشهم فيكفرهم وأن لا يخصيمهم فيقطع نسلهم وأن لا يغلط بابه دونهم فيأكل قلوبهم ضعيفهم

16422 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرني أبو الطيب محمد بن محمد بن المبارك النيسابوري ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ أنبأ سعيد ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا بن السرح ثنا بن وهب عن سعيد بن أبي أيوب عن أبي مرحوم عن سهل بن معاذ عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره من أي الحور شاء

16423 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن علي بن أحمد بن قرقوب التمار بهمدان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب ح وأنبأ أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد ثنا بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن عباس قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فنزل على بن أخيه الحر بن قيس بن حصن وكان من نفر الذين يدينهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولا كانوا أو شبانا قال عيينة لابن أخيه يا بن أخي هل لك وجه عند هذا الأمير فتستأذن لي عليه فقال سأستأذن لك عليه قال بن عباس فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر رضي الله عنه فلما دخل عليه قال هي يا بن الخطاب ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر رضي الله عنه حتى هم أن يوقع به فقال له الحر يا أمير المؤمنين إن الله سبحانه قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وإن هذا من الجاهلين قال فوالله ما جاوزها عمر رضي الله عنه حين تلاها عليه وكان وقفا عند كتاب الله واللفظ للحاكم أبي عبد الله رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان وروينا في كتاب الزكاة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله بعفو إلا عزاً وما تواضع أحد لله إلا رفعه وقد روينا عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم ما لم يكن حداً وهو في كتاب الحدود

باب فضل الإمام العادل

16424 - أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثني قالوا ثنا يحيى يعنينا بن سعيد عن عبيد الله حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله الإمام العادل ورجل نشأ بعبادة الله ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما ينفق بشماله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه رواه البخاري في الصحيح عن بNDAR ورواه مسلم عن محمد بن المثني وسائر الرواة عن يحيى القطان قالوا فيه لا تعلم شماله ما تنفق يمينه

16425 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل القاضي ثنا عاصم بن علي ثنا أبو خيثمة ثنا سعد الطائي أخبرني أبو مدله أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل

والصائم حتى يفطر ودعوة المظلوم تحمل على الغمام وتفتح لها أبواب السماوات ويقول لها الرب وعزتي لأنصرك ولو بعد حين وتمام هذا الباب وما قبله في كتاب السير ثم في كتاب أدب القاضي

16426 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ عفان بن جبير الطائي عن رجل قد سماه لي عن عكرمة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو أمية ثنا أحمد بن يونس ثنا سعد أبو غيلان ثنا عفان بن جبير الطائي عن أبي جرير أو حريز الأزدي عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة وحدثني في الأرض بحقه أركى فيها من مطر أربعين يوماً

16427 - أخبرنا أبو محمد السكري أنبأ إسماعيل الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفي ثنا سعيد بن عبد الله الدمشقي ثنا الربيع بن صبيح عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا مررت ببلدة ليس فيها سلطان فلا تدخلها إنما السلطان ظل الله في الأرض ورمحه في الأرض

16428 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا أبو نعيم ثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه قال قال عمر رضي الله عنه عند موته اعلّموا أن الناس لن يزالوا بخير ما استقامت لهم ولاتهم وهداتهم

16429 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا أيوب بن سويد ثنا الوليد بن علي الجعفي عن خاله الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة قال إنما زمانكم سلطانكم فإذا صلح سلطانكم صلح زمانكم وإذا فسد سلطانكم فسد زمانكم

16430 - أخبرنا أبو بكر القاضي أنبأ حاجب بن أحمد ثنا محمد بن حماد ثنا أبو ضمرة أنس بن عياض قال سمعت أبا حازم يقول لا يزال الناس بخير ما لم تقع هذه الأهواء في السلطان هم الذين يذبون عن الناس فإذا وقعت فيهم فمن يذب عنهم

16431 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري حدثني عامر بن واثلة الليثي قال قدم رجل من أهل تيماء على عبد الملك بن مروان وهو رجل من أهل الكتاب فقال يا أمير المؤمنين إن بن هرمرظ ظلمني واعتدى علي فلم يرد عليه عبد الملك شيئاً ثم عاد له في الشكاية لابن هرمرظ فلم يرجع إليه عبد الملك شيئاً فقال وغضب يا أمير المؤمنين إنا نجد في التوراة التي أنزلها الله عز وجل على موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم أنه ليس على الإمام من جور العامل وظلمه شيء ما لم يبلغه ذلك من ظلمه وجوره فإذا بلغه فأقره شركه في جوره وظلمه فلما ذكر ذلك نزع بن هرمرظ عن عمله

16432 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصنعاني ثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري أنبأ عبد الرزاق عن معمر بن بن طاوس عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال أرأيتم إن استعملت عليكم خير من أعلم ثم أمرته بالعدل فأقضيت ما علي قالوا نعم قال لا حتى أنظر في عمله أعمل بما أمرته أو لا

باب النصيحة لله ولكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم وما على الرعية من إكرام السلطان المقسط

16433 - أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه أنبأ حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد أنبأ سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً رضي لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأن تعصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولي الله أمركم ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال قال عطاء بن يزيد الليثي سمعت تميم الداري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الدين النصيحة ثلاث مرات قالوا يا رسول الله لمن قال الله ولكتابه ورسوله ولأئمة المؤمنين أو قال لأئمة المسلمين وعامتهم أخرج مسلم الحديث الأول في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن جرير

16434 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما الدين النصيحة إنما الدين النصيحة فليل لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المؤمنين وعامتهم أخرجهم مسلم في الصحيح من وجه آخر عن سفيان الثوري

16435 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا أبو داود ثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف ثنا عبد الله بن حمران ثنا عوف بن أبي جميلة عن زياد بن مخراق عن أبي كنانة عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من إجلال الله عز وجل إكرام ذي الشبهة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقسط ورواه بن المبارك عن عوف فوقفه

16436 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إبراهيم بن صالح الشيرازي ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا حميد بن مهران الكندي ثنا سعد بن أوس عن زياد بن كسيب العدوي قال كان عبد الله بن عامر يخطب الناس عليه ثياب رفاق مرجل شعره قال فصلى يوماً ثم دخل قال وأبو بكره جالس إلى جنب المنبر فقال مرداس أبو بلال ألا ترون إلى أمير الناس وسيدهم يلبس الرقاق ويتشبه بالفساق فسمعه أبو بكره فقال لابنه الأصيلع ادع لي أبا بلال فدعاه له فقال أبو بكره أما أني قد سمعت مقاتلك للأمير أنفا وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أكرم سلطان الله أكرمه الله ومن أهان سلطان الله أهانه الله

16437 - أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرفي ببغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن إسماعيل ثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء ح وحدثنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زبريق الحمصي ثنا أبي ثنا عمرو بن الحارث عن عبد الله بن سالم عن الزبيدي وفي رواية الحرفي حدثني عبد الله بن سالم حدثني محمد بن الوليد بن عامر وهو الزبيدي ثنا الفضيل بن فضالة يرده إلى بن عائذ يرده بن عائذ إلى جبير بن نفير أن عياض بن غنم الأشعري وقع على صاحب دار حين فتحت فأتاه هشام بن حكيم فأغظ له القول ومكث هشام ليلي فأتاه هشام يعتذر إليه وقال له يا عياض ألم تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة أشد الناس عذاباً للناس في الدنيا فقال له عياض يا هشام إنا قد سمعنا الذي سمعت ورأينا الذي رأيت وصحبنا من صحبت أو لم نسمع يا هشام رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كانت عنده نصيحة لذي سلطان فلا يكلمه بها علانية وليأخذ بيده فيلخل به فإن قبلها قبلها وإلا كان قد أدى الذي عليه والذي له وإنك يا هشام لأنت الجريء أن يجترئ على سلطان الله فهلا خشيت أن يقتلك سلطان الله فتكون قتيل سلطان الله لفظ حديثهما سواء

باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك

16438 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا محمد بن سابق ثنا عاصم بن محمد عن أبيه قال قال رجل لابن عمر إنا ندخل على سلطاننا فنقول ما نتكلم بخلافه إذا خرجنا من عندهم قال كنا نعد هذا نفاقاً رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر

16439 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن بن أبي حبيب عن عراك بن مالك عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن من شر الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث

باب ما على الرجل من حفظ اللسان عند السلطان وغيره

16440 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله

واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت أخرجه البخاري في الصحيح من حديث معمر وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري

16441 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو الحسن علي بن محمد بن سخطويه ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا إبراهيم بن حمزة حدثني عبد العزيز بن أبي حازم وعبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة التيمي عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب رواه البخاري في الصحيح عن إبراهيم بن حمزة عن بن أبي عمر عن عبد العزيز بن محمد

16442 - أخبرنا أبو القاسم الحرفي ببغداد أنبا محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن غالب ثنا عبد الصمد بن النعمان العمي ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ح قال وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي ثنا أبو النضر ثنا عبد الرحمن يعني بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفع الله بها له درجات وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن منير عن أبي النضر

16443 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو وأبو عبد الله محمد بن علي بن مخلد الجوهري ببغداد قال ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا سعيد بن عامر الضبعي ثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده علقمة بن وقاص قال كان رجل بطل يدخل على الأمراء فيضحكهم فقال له جدي ويحك يا فلان لم تدخل على هؤلاء فتضحكهم فإني سمعت بلال بن الحارث المزني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيرضى الله بها عنه إلى يوم يلقاه وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيسخط الله بها إلى يوم يلقاه

16444 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا بن عثمان أنبا عبد الله هو بن المبارك أنبا موسى بن عقبة عن علقمة بن وقاص الليثي أن بلال بن الحارث المزني قال له إني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء وتغشاهم فانظر ماذا تحاضروهم به فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الرجل ليتكلم بالكلمة من الخير ما يعلم مبلغها يكتب الله بها رضوانه إلى يوم يلقاه وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر ما يعلم مبلغها يكتب الله عليه سخطه إلى يوم يلقاه فكان علقمة يقول رب حديث قد حال بيني وبينه ما سمعت من بلال

16445 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن مهرويه الرازي ثنا أبو حاتم الرازي وعمرو بن تميم قال ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا سفيان ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عیدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو جعفر الدينوري والعباس بن الفضل الأسفاطي قال ثنا أحمد بن يونس ثنا سفيان عن أبي حصين عن الشعبي عن عاصم العدوي عن كعب بن عجرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن سبعة أو تسعة وبيننا وسائد من آدم أحمر قال إنه سيكون بعدي أمراء فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولن يرد علي الحوض ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد علي الحوض

16446 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهدي ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث عن يحيى بن سعيد حدثني خالد بن أبي عمران حدثني أبو عياش عن بن عجرة الأنصاري أنه قال خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في المسجد أنا تسعة فقال لنا أتسمعون هل تسمعون ثلاث مرار أنها ستكون عليكم أئمة فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولا يرد علي الحوض يوم القيامة ومن دخل عليهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد علي الحوض يوم القيامة قال وحدثني أيضا عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه كيف أنتم إذا بقيتم في حثالة من الناس مرجت أمانتهم وعهودهم وكانوا هكذا ثم أدخل أصابعه بعضها في بعض فقالوا فإذا كان كذلك كيف نفعل يا رسول الله قال خذوا ما تعرفون

ودعوا ما تنكرون ثم خص بهذا عبد الله بن عمرو بن العاص فيما بينه وبينه فقال ما تأمرني به يا رسول الله إذا كان ذلك قال
أمرك بتقوى الله عليك بنفسك وإياك وعمامة الأمور

16447 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني إبراهيم بن المنذر حدثني
بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن عبد الله بن خارجة بن زيد عن عروة بن الزبير قال أتيت عبد الله بن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه فقلت له يا أبا عبد الرحمن إنا نجلس إلى أئمتنا هؤلاء فيتكلمون بالكلام نحن نعلم أن الحق غيره
فنصدقهم ويقضون بالجور فنقويهم ونحسنه لهم فكيف ترى في ذلك فقال يا بن أخي كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم
نعد هذا النفاق فلا أدري كيف هو عندكم

16448 - حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج إملاء أنبا أبو بكر محمد بن المؤمل بن الحسن ثنا الفضل بن محمد
الشعراني ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثني عمر بن علي عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه و
سلم قال من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر

باب ما على من رفع إلى السلطان ما فيه ضرر على مسلم من غير جناية

16449 - أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل الماسرجسي ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد
محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن إبراهيم عن همام قال كنت جالسا عند حذيفة فمر رجل فقالوا هذا
يرفع الحديث إلى السلطان فقال حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يدخل الجنة قتات قال الأعمش والقتات النمام
أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن الأعمش وأخرجاه من حديث منصور عن إبراهيم

16450 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني عمرو بن مرة
سمع عبد الله بن سلمة يحدث عن صفوان بن عسال المرادي أن رجلين من أهل الكتاب قال أحدهما لصاحبه أذهب بنا إلى هذا
النبي قال لا يسمعن هذا فيصير له أربعة أعين فأتيه فسألاه عن تسع آيات بينات فقال النبي صلى الله عليه و سلم لا تشركوا
بالله شيئا ولا تقتلوا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تسحروا ولا تأكلوا الربا ولا تقذفوا المحصنة ولا تفروا من الزحف ولا تمشوا
ببريء إلى ذي سلطان لقتلوه أو لتهلكوه وعليكم خاصة يهود أن لا تعدوا في السبت فقبلا يديه ورجليه وقالوا إنك نبي
فقال ما يمنعكما من اتباعي فقالا إن داود دعا أن لا يزال في ذريته نبي وإنا نخشى إن اتبعناك أن تقتلنا اليهود قال أبو داود
مرة ولا تقذفوا المحصنة أو لا تفروا من الزحف قال أبو داود شك شعبة

16451 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص التاجر الزاهد ثنا جعفر بن محمد الصائغ ببغداد ثنا
سريج بن يونس ثنا عبيدة يعني بن حميد ثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد قال قال كعب أعظم الناس خطيئة يوم القيامة
الذي يسعى بأخيه إلى إمامه

باب ما على السلطان من منع الناس عن النميمة وترك الأخذ بقول النمام

16452 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا
محمد بن خالد بن خلي ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا إسرائيل ح وأخبرنا علي بن أحمد بن عیدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا الكديمي
ثنا عبيد الله بن موسى أنبا إسرائيل عن السدي عن الوليد بن أبي هاشم ثنا زيد بن زائد عن عبد الله بن مسعود قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال ألا لا يبلغني أحد منكم عن أحد من أصحابي شيئا فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم
الصدر قال فاتاه مال فقسمه قال فسمعت رجلين يقولان إن هذه القسمة التي قسمها لا يريد الله بها ولا الدار الآخرة قال ففهمت
قولهما ثم أتيت النبي صلى الله عليه و سلم فقلت يا رسول الله إنك كنت قلت لا يبلغني أحد من أصحابي شيئا فإني
أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر وإني سمعت فلانا وفلانا يقولان كذا وكذا قال فاحمر وجهه وقال دعنا منك فقد أودى
موسى بأكثر من هذا فصبر لفظ حديث الكديمي وفي رواية الوهبي قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يبلغني أحد عن

أحد من أصحابي شيئاً فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر لم يذكر ما بعده وسقط من إسناده السدي ورواه أيضاً بن أبي حسين عن النبي صلى الله عليه و سلم مرسلًا

16453 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن محمد بن جحادة قال سمعت الحسن يقول كان رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يعرف القرف ولا يصدق أحداً على أحد

16454 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصنعاني ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه قال سمعت أسقفاً من أهل نجران يكلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول يا أمير المؤمنين احذر قاتل الثلاثة قال عمر وبك وما قاتل الثلاثة قال الرجل يأتي الإمام بالكذب فيقتل الإمام ذلك الرجل بحديث هذا الكذاب فيكون قد قتل نفسه وصاحبه وإمامه

16455 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو النعمان ثنا حماد بن زيد عن مجالد عن الشعبي أن العباس قال لابنه عبد الله رضي الله عنهما إني أرى هذا الرجل قد أكرمك يعني عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأدنى مجلسك وأحقك بقوم لست مثلهم فاحفظ عني ثلاثاً لا يجربن عليك كذبا ولا تفش عليه سرا ولا تغتابن عنده أحداً ورواه غيره عن مجالد عن الشعبي عن بن عباس رضي الله عنه

باب ما في الشفاعة والذب عن عرض أخيه المسلم من الأجر

16456 - أخبرنا السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر إملاء من أصل كتابه ومن حفظه ثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده أبي بردة عن أبي موسى قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا جاءه السائل قال اشفعوا فلتؤجروا ويقض الله على لسان نبيه ما شاء رواه البخاري في الصحيح عن أبي كريب عن أبي أسامة وأخرجه مسلم من وجه آخر عن بريد

16457 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ أبو الفضل العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي أخبرني أبي أخبرني عبد الوهاب بن هشام بن الغاز عن أبيه هشام عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال من كان وصلة لأخيه المسلم إلى ذي سلطان لمنفعة بر أو تيسير عسير أعين على إجازة الصراط يوم دحض الأقدام قال العباس ثم لقيت محمد بن عبد الوهاب فحدثني به عن أبيه عن جده عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله وروى ذلك من وجه آخر عن عائشة مرفوعاً

16458 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا بن وهب ثنا سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن أخو المؤمن من حيث لقيه يكف عنه ضيعته ويحوطه من ورأه

16459 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني الليث عن يحيى بن سليم بن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه سمع إسماعيل بن بشير مولى بني مغالة يقول سمعت جابر بن عبد الله وأبا طلحة بن سهل الأنصاريين يقولان قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما من أحد يخذل مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمة إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ ينصر مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمة إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته

16460 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى أنبأ أبو الموجه أنبأ عبد الله هو بن المبارك أنبأ ليث بن سعد فذكره بإسناده نحوه

16461 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب إملاء ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ بن أبي ليلى عن الحكم عن بن أبي الدرداء عن أبيه قال نال رجل من رجل عند رسول الله صلى الله عليه و سلم

فرد عليه رجل فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم من رد عن عرض أخيه كان له حجابا من النار ورواه أيضا مرزوق عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعا

16462 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي وأبو يحيى الناقد ح وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ثنا أبو يحيى يعني الناقد قالوا ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز عن حميد عن الحسن عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال من نصر أخاه بظهر الغيب نصره الله في الدنيا والآخرة كذا رواه الدراوردي عن حميد عن الحسن عن أنس وقد قيل عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين موقوفا وقيل عنه بإسناده مرفوعا والموقوف أصح والله أعلم

باب ما على السلطان من إكرام وجوه الناس

16463 - حدثنا كامل بن أحمد المستملي أنبا الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن الصباح ثنا سعيد بن مسلمة عن بن عجلان عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه

16464 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو أمية الطرسوسي ثنا أبو الحسن محمد بن مقاتل المروزي ثنا حصين بن عمر الأحمسي ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال لما بعث النبي صلى الله عليه و سلم أتيته فقال يا جرير لأي شيء جئت قال جئت لأسلم على يدك يا رسول الله قال فألقى إلي كساءه ثم أقبل على أصحابه وقال إذا جاءكم كريم قوم فأكرموه وذكر الحديث وفيه قال وكان لا يراني بعد ذلك إلا تبسم في وجهي وله شاهد من حديث الشعبي عن النبي صلى الله عليه و سلم مرسلا

16465 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا علي بن الجعد أنبا شعبة عن أبي عمران الجوني عبد الملك بن حبيب قال كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما أنه لم يزل للناس وجوه يرفعون حوائج الناس فأكرم وجوه الناس فبحسب المسلم الضعيف من العدل أن ينصف في العدل والقسمة

باب ما جاء في قتال أهل البغي والخوارج

16466 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة وأبو عوانة عن زياد بن علاقة سمع عرفجة سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول أنها ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهم جميع فاضربوا رأسه بالسيف كائنا من كان أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وأبي عوانة

16467 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن المختار ورجل سماه عن زياد بن علاقة عن عرفجة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ستكون هنات وهنات فمن رأيتموه يمشي إلى أمة محمد فيفرق جماعتهم فاقتلوه رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن عارم

16468 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عمران بن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يونس بن أبي يعفور عن أبيه عن عرفجة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من أتاكم وأمركم جمع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة

16469 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر إسماعيل بن محمد الضرير بالري ثنا محمد بن الفرغ ثنا عبيد الله بن موسى ثنا الأعمش ح قال وأنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا وكيع ثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو قال كنت جالسا معه في ظل الكعبة وهو يحدث الناس يقول

كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلنا منزلاً فمنا من يضرب خبائه ومنا من هو في جشده ومنا من ينتضل إذ نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة جامعة قال فانتبهت إليه وهو يخطب الناس ويقول أيها الناس إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه أن يدل أمته على ما يعلمه خيرا لهم وينذرهم ما يعلمه شرا لهم ألا وإن عافية هذه الأمة في أولها وسيصيب آخرها بلاء وقتن يدفق بعضها بعضا تجيء الفتن فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف ثم تجيء فيقول هذه هذه ثم تجيء فيقول هذه هذه ثم تنكشف فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ويأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع وقال مرة ما استطاع أظنه قال فإن جاء أحد ينازعه فاضربوا عنق الآخر فلما سمعتها أدخلت رأسي بين رجلين فقلت إن بن عمك معاوية يأمرنا أن نقتل أنفسنا وأن نأكل أموالنا بيننا بالباطل والله عز وجل يقول { ولا تقتلوا أنفسكم } { ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل } قال فوضع جمعه على جبهته ثم نكس ثم رفع رأسه فقال أظنه في طاعة الله واعصه في معصية الله قلت أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سمعته أذناي ووعاه قلبي لفظ حديث وكيع رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن وكيع

16470 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى بن إبراهيم الحيري ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش فذكره بإسناده ومعناه قال فيه ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع فإن جاء أحد ينازعه فاضربوا عنق الآخر قال فدوت منه فقلت أنشدك بالله أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأومئ إلى أذنيه وقلبه بيديه فقال سمعته أذناي ووعاه قلبي رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير

16471 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب قال ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان عن أبيه عن بن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري قال بعث علي رضي الله عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذهبية في تربتها فقسمها بين أربعة بين الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وبين عيينة بن بدر الفزاري وبين زيد الخيل الطائي ثم أحد بني نهان وبين علقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب قال فغضبت قريش والأنصار وقالت يعطي صنائيد أهل نجد ويدعنا فقال إنما أتألفهم قال فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتيء الجبين كثر اللحية مخلوق قال اتق الله يا محمد فقال من يطع الله إذا عصيته أيأمنني الله على أهل الأرض ولا تأمنوني قال فسأل رجل قتله أحسبه خالد بن الوليد فمنعه قال فلما ولي قال إن من ضئضىء هذا أو في عقب هذا قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام ويدعون عبدة الأوثان لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير وأخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد بن مسروق

16472 - وأخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا القاسم بن الفضل ثنا أبو نضرة عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون فرقة بين طائفتين من أمتي تمرق بينهما مارقة تقتلها أولى الطائفتين بالحق رواه مسلم في الصحيح عن شيبان عن القاسم

16473 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا يعقوب بن أحمد الخسروجدي ثنا داود بن الحسين الخسروجدي ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا أبو أحمد ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن الضحاک المشرقي عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ذكر فيه قوما يخرجون على فرقة من الناس يقتلهم أقرب الفتنين إلى الحق رواه مسلم في الصحيح عن القواريري عن أبي أحمد

16474 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن علي رضي الله عنه قال إذا سمعتم بي أحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فلأن آخر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أكذب عليه وإذا حدثتكم عن غيره فإنما أنا رجل محارب والحرب خدعة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن قتلهم أجر لمن قتلهم إلى يوم القيامة

16475 - وأخبرنا أبو محمد أنبأ أبو سعيد ثنا الزعفراني ثنا محمد بن عبيد الطنافسي ثنا الأعمش فذكره بإسناده ومعناه زاد يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب وغيره عن أبي معاوية وأخرجه البخاري من وجهين آخرين عن الأعمش

16476 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا حماد بن زيد وإسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال إسماعيل ذكر الخوارج وقال حماد ذكر أهل النهروان فقال فيهم رجل مخدج اليد أو مودن اليد أو مثدون اليد لولا أن تبطروا لحدثتكم ما وعد الله عز و جل الذين يقاتلونهم على لسان محمد قلت أنت سمعته من محمد صلى الله عليه و سلم قال أي ورب الكعبة أي ورب الكعبة رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي

16477 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالوا ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ عبد الملك بن أبي سليمان ثنا سلمة بن كهيل أخبرني زيد بن وهب الجهني أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه الذين ساروا إلى الخوارج فقال علي رضي الله عنه أيها الناس أني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول يخرج من أمتي قوم يقرؤون القرآن ليست قراءتكم إلى قراءتهم بشيء ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء يقرؤون القرآن لا تجاوز صلاتهم تراقبهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضى الله لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه و سلم لا تكلوا عن العمل وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد وليست له ذراع على عضده مثل حلمة ثدي المرأة عليه شعرات بيض فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذرايكم وأموالكم والله أني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم فإنهم قد سفكوا الدم وأغاروا في سرح الناس فسيروا على اسم الله قال سلمة فنزلني زيد بن وهب منزلا منزلا حتى قال مررنا على قنطرة قال فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسي فقال لهم ألقوا الرماح وسلوا سيوفكم من جفونها فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء فرجعتم قال فوحشوا برماحهم وسلوا السيوف وشجرهم الناس برماحهم قال فقتل بعضهم على بعض وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلا ن فقال علي رضي الله عنه التمسوا فيهم المخدج فلم يجده فقام علي رضي الله عنه بنفسه فالتمسه فوجده فقال صدق الله وبلغ رسوله فقام إليه عبيدة السلماني فقال يا أمير المؤمنين الله الذي لا إله إلا هو لسمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إي والله الذي لا إله إلا هو حتى استخلفه ثلاثا وهو يحلف له رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق

16478 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل بن مهران ثنا أبو الطاهر ثنا بن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن الحرورية لما خرجت وهو مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه قالوا لا حكم إلا لله فقال كلمة حق أريد بها باطل إن رسول الله صلى الله عليه و سلم وصف ناسا أني لأعرف صفتهم في هؤلاء يقولون الحق بألسنتهم لا يجاوز هذا منهم وأشار إلى حلقه أبغض خلق الله إليه منهم أسود إحدى يديه حلمة ثدي فلما قتلهم قال انظروا فنظروا فلم يجدوا شيئا قال ارجعوا فوالله ما كذبت ولا كذبت مرتين أو ثلاثا ثم وجدوه في خربة فأتوا به حتى وضعوه بين يديه قال عبيد الله وأنا حاضر ذلك من أمرهم وقول علي رضي الله عنه فيهم رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر

16479 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا سعيد الخدري قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو يقسم قسما أتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله ائذن لي فيه أضرب عنقه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم دعه فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤون القرآن لا يجوز تراقبهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى نضيه وهو قدحه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى فذذه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرت والدم آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة ومثل البضعة تدرر يخرجون على حين فترة من الناس قال أبو سعيد فأشهد

أني سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشهد أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قاتلهم وأنا معه فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتى به حتى نظرت إليه على نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نعتة رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان وأخرجه من أوجه أخر عن أبي سلمة والضحاك الهمداني عن أبي سعيد

16480 - أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد قال أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي قال وحدثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي والحديث للعباس حدثني قتادة عن أنس بن مالك وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون في أمي اختلاف وفرقة قوم يحسنون القليل ويسئون الفعل يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية لا يرجعون حتى يرتد على فوجه هم شر الخلق والخليقة طوبى لمن قتلهم وقتلوه يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء من قاتلهم كان أولى بالله منهم قالوا يا رسول الله فما سيماهم قال التحليق وفي الباب عن أبي ذر وسهل بن حنيف وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي بكره وأبي برزة الأسلمي وبعضهم يزيد على بعض واستدل الشافعي رحمه الله في قتال أهل البغي بقول الله جل ثناؤه { وإن طائفتان من المؤمنين أقتلتوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين

16481 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ثنا نعيم بن حماد ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن أنس بن مالك قال قيل يا رسول الله لو أتيت عبد الله بن أبي قال فانطلق إليه وركب حماره وركب معه قوم من أصحابه فلما أتاه قال له عبد الله تنح فقد آذاني نتن حمارك فقال رجل من المسلمين والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحا منك قال فغضب لكل واحد منهما قومه فتضاربوا بالجريد والنعال فبلغنا إنما نزلت فيهم هذه الآية { وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا } الآية رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن عبد الأعلى كلاهما عن معتمر

16482 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا إسحاق القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه أنه بلغه عن أنس بن مالك قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو أتيت عبد الله بن أبي فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم ركباً على حمار وانطلق الناس يمشون قال وهي أرض سبخة فذكره قال أنس فأثبت أنها أنزلت فيهم

16483 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ إملأ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد ثنا أحمد بن محمد بن مهدي بن رستم ثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة القرشي حدثني أبي ح وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن أبي منيع ثنا جدي وثنا يعقوب حدثني محمد بن يحيى بن إسماعيل عن بن وهب عن يونس جميعاً عن الزهري وهذا لفظ حديث شعيب بن أبي حمزة عن الزهري أخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر أنه بينما هو جالس مع عبد الله بن عمر إذ جاءه رجل من أهل العراق فقال يا أبا عبد الرحمن أني والله لقد حرصت إن اتسمت بسمتك وأقنتدي بك في أمر فرقة الناس وأعتزل الشر ما استطعت وإني أقرأ آية من كتاب الله محكمة قد أخذت بقلبي فأخبرني عنها رأيت قول الله تبارك وتعالى { وإن طائفتان من المؤمنين أقتلتوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين } أخبرني عن هذه الآية فقال عبد الله وما لك ولذلك انصرف عني فانطلق حتى توارى عنا سواده أقبل علينا عبد الله بن عمر فقال ما وجدت في نفسي من شيء من أمر هذه الأمة ما وجدت في نفسي أني لم أقاتل هذه الفئة الباغية كما أمرني الله عز وجل زاد القطان في روايته قال حمزة فقلنا له ومن ترى الفئة الباغية قال بن عمر بن الزبير بغى على هؤلاء القوم فأخرجهم من ديارهم ونكث عهدهم ففي قول عبد الله بن عمر هذا دلالة على جواز استعمال الآية في قتال الفئة الباغية

16484 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد الشعراني ثنا إسماعيل بن أبي أويس ثنا أبي عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن

عائشة رضي الله عنها أنها قالت ما رأيت مثل ما رغبت عنه هذه الأمة من هذه الآية { وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله }
باب الدليل على أن الفئة الباغية منهما لا تخرج بالبغي عن تسمية الإسلام قال الشافعي رحمه الله سماهم الله تعالى بالمؤمنين وأمر بالإصلاح بينهم

16485 - أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأ أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة ودعواهما واحدة رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق

16486 - أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي وسعيد بن منصور قالوا ثنا سفيان ثنا إسرائيل أبو موسى قال سمعت الحسن قال سمعت أبا بكر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي رضي الله عنهما معه إلى جنبه وهو يلتفت إلى الناس مرة وإليه مرة ويقول إن ابني هذا سيد ولعل الله يصلح به بين فئتين من المسلمين قال سفيان قول فئتين من المسلمين يعجبنا جدا رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن سفيان

16487 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد وأدم قالوا ثنا مبارك عن الحسن عن أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث سفيان زاد آدم قال الحسن فلما ولي يعني الحسن بن علي رضي الله عنهما ما أهريق في سببه محجمة من دم

16488 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب حدثني سلمة ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن أيوب عن بن سيرين أن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال لو نظرتم ما بين جابر س إلى جابلق ما وجدتم رجلا جده نبي غيره وغير أخي وإني أرى أن تجتمعوا على معاوية وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين قال معمر جابر س وجابلق المغرب والمشرق

16489 - وأخبرنا أبو الحسين أنبأ عبد الله ثنا يعقوب ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا مجالد عن الشعبي ح قال وحدثنا يعقوب ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا مجالد عن الشعبي قال لما صالح الحسن بن علي وقال هشيم لما سلم الحسن بن علي الأمر إلى معاوية قال له معاوية بالنخيلة قم فتكلم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن أكيس الكيس التقى وإن أعجز العجز الفجور ألا وإن هذا الأمر الذي اختلفت فيه أنا ومعاوية حق لا مرئى كان أحق به مني أو حق لي تركته لمعاوية إرادة إصلاح المسلمين وحقن دمائهم وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين ثم استغفر ونزل

16490 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن شريك عن أبي العنيس عن أبي البخترى قال سئل علي رضي الله عنه عن أهل الجمل أمشركون هم قال من الشرك فروا قبل أنفاقون هم قال إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا قيل فما هم قال إخواننا بغوا علينا

16491 - وأخبرنا أبو عبد الله أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر ثنا وكيع عن أبان بن عبد الله البجلي عن نعيم بن أبي هند عن ربيعي بن حراش قال قال علي رضي الله عنه أني لأرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير ممن قال الله عز وجل ونزعنا ما في صدورهم من غل

16492 - وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية ثنا أبو مالك الأشجعي ح وحدثنا أبو عبد الله الحافظ إملاء ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ أنبأ إبراهيم بن عبد الله السعدي أنبأ محمد بن عبيد الطنافسي ثنا أبو مالك الأشجعي عن أبي حبيبة مولى طلحة قال دخلت على علي رضي الله عنه مع عمران بن طلحة بعد ما فرغ من أصحاب الجمل قال فرحب به وأدناه وقال أني لأرجو أن يجعلني الله وأباك من الذين قال الله

عز و جل ونزعنا ما في صدورهم من غل إخوانا على سرر متقابلين فقال يا بن أخي كيف فلانة كيف فلانة قال وسأله عن أمهات أولاد أبيه قال ثم قال لم نقبض أركم هذه السنين إلا مخافة أن ينتهبها الناس يا فلان انطلق معه إلى بن قرظة مرة فليعطه غلة هذه السنين ويدفع إليه أرضه قال فقال رجلان جالسان ناحية أحدهما الحارث الأعور الله أعدل من ذلك أن نقتلهم ويكونوا إخواننا في الجنة قال قوما أبعد أرض الله وأسحقها فمن هو إذا لم أكن أنا وطلحة يا بن أخي إذا كانت لك حاجة فأتنا لفظ حديث الطنفاقي وفي رواية أبي معاوية قال دخل عمران بن طلحة على علي رضي الله عنه ولم يسم الحارث وقال إلى بني قرظة والباقي بمعناه

16493 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أنبأ إبراهيم بن هاشم البغوي وأبو القاسم المنيعي قالنا ثنا علي هو بن الجعد أنبأ شعبة عن الحكم عن أبي وائل قال سمعت عمارا رضي الله عنه يقول حين بعثه علي رضي الله عنه إلى الكوفة ليستنفر الناس إنا لنعلم أنها زوجة النبي صلى الله عليه و سلم في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلاكم بها

16494 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو أحمد بن أبي الحسن ثنا محمد بن إسحاق ثنا بNDAR ثنا محمد ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت أبا وائل قال لما بعث علي عمار بن ياسر والحسن بن علي رضي الله عنهم إلى الكوفة ليستنفرهم خطب عمار فقال أني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلاكم بها لينظر إياه تتبعون أو إياها رواه البخاري في الصحيح عن بNDAR

16495 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا إسحاق الأزرق ثنا عوف عن بن سيرين قال قال خالد بن الواشمة لما فرغ من أصحاب الجمل ونزلت عائشة منزلها دخلت عليها فقلت السلام عليك يا أم المؤمنين قالت من هذا قلت خالد بن الواشمة قالت ما فعل طلحة قلت أصيب قالت إنا لله وإنا إليه راجعون يرحمه الله فما فعل الزبير قلت أصيب قالت إنا لله وإنا إليه راجعون يرحمه الله قلت بل نحن لله وإنا إليه راجعون في زيد بن صوحان قالت وأصيب زيد قلت نعم قالت إنا لله وإنا إليه راجعون يرحمه الله فقلت يا أم المؤمنين ذكرت طلحة فقلت يرحمه الله وذكرت الزبير فقلت يرحمه الله وذكرت زيدا فقلت يرحمه الله وقد قتل بعضهم بعضا والله لا يجمعهم الله في الجنة أبدا قالت أو لا تدري أن رحمة الله واسعة وهو على كل شيء قدير قال فكانت أفضل مني

16496 - وأخبرنا أبو محمد أنبأ أبو سعيد ثنا سعدان ثنا إسحاق ثنا بن عون عن بن سيرين عن خالد بن الواشمة بنحوه ورواه أيضا أيوب عن بن سيرين

16497 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ يزيد بن هارون أنبأ العوام بن حوشب عن عمرو بن مرة عن أبي وائل قال رأى عمرو بن شرحبيل وكان من أفاضل أصحاب عبد الله قال رأيت كأنني دخلت الجنة فإذا أنا بقباب مضرورية فقلت لمن هذا فقال لذي كلاع وحوشب وكان ممن قتل مع معاوية قال قلت ما فعل عمار وأصحابه قالوا أمامك قال قلت سبحان الله وقد قتل بعضهم بعضا فقال إنهم لقوا الله فوجدوه واسع المغفرة قال قلت ما فعل أهل النهر قال لقوا برحا فقال يحيى بن أبي طالب سمعت يزيد في المجلس ببغداد وكان يقال إن في المجلس سبعين ألفا قال لا تغتروا بهذا الحديث فإن ذا الكلاع وحوشب أعتقا اثني عشر ألف أهل بيت وذكر من محاسنهم أشياء

16498 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ مسعر عن عبد الله بن رباح أن عمارا رضي الله عنه قال لا تقولوا كفر أهل الشام ولكن قولوا فسقوا أو ظلموا

16499 - أخبرنا أبو عبد الله الحسن بن عبد الله السديري بخسرو جرد أنبأ أحمد بن محمد بن الحسين الخسروجدي ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا حميد بن زنجويه ثنا يعلى بن عبيد ثنا مسعر عن عامر بن شقيق عن شقيق بن سلمة قال قال رجل من يتعرف البغلة يوم قتل المشركون يعني أهل النهروان فقال علي بن أبي طالب من الشرك فروا قال فالمنافقون قال المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا قال فما هم قال قوم بغوا علينا فنصرنا عليهم

باب من قال لا تباعة في الجراح والدماء وما فات من الأموال في قتال أهل البغي

16500 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب قال قد هاجت الفتنة الأولى وأدركت يعني الفتنة رجالات ذوي عدد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد معه بدرًا وبلغنا أنهم كانوا يرون أن يهدر أمر الفتنة ولا يقام فيها على رجل قاتل في تأويل القرآن قصاص فيمن قتل ولا حد في سبأ امرأة سبيت ولا يرى عليها حد ولا بينها وبين زوجها ملاعنة ولا يرى أن يقفوها أحد إلا جلد الحد ويرى أن ترد إلى زوجها الأول بعد أن تعتد فتقضي عدتها من زوجها الآخر ويرى أن يرثها زوجها الأول

16501 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا بن المبارك عن معمر عن الزهري قال كتب إليه سليمان بن هشام يسأله عن امرأة فارقت زوجها وشهدت على قومها بالشرك ولحقت بالحرورية فتزوجت فيهم ثم جاءت تائبة قال فكتب إليه الزهري وأنا شاهد أما بعد فإن الفتنة الأولى ثارت وفي أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرًا فرأوا أن يهدم أمر الفتنة لا يقام فيها حد على أحد في فرج استحله بتأويل القرآن ولا قصاص في دم استحله بتأويل القرآن ولا مال استحله بتأويل القرآن إلا أن يوجد شيء بعينه وإني أرى أن تردّها إلى زوجها وتحد من قذفها

16502 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر حدثني سيف بن فلان بن معاوية العنزي حدثني خالي عن جدي قال لما كان يوم الجمل واضطرب الخيل وأغار الناس قال فجاء الناس إلى علي رضي الله عنه يدعون أشياء فأكثروا عليه فلم يفهم قال إلا رجل يجمع كلامه لي في خمس كلمات أو ست قال فاحتقرت على إحدى رجلي قلت إن فهم قبل كلامي وإلا جلست من قريب قلت يا أمير المؤمنين إن الكلام ليس بخمس ولا بست ولكنها كلمتان قال فنظر إلي قال قلت هضم أو قصاص قال فعقد ثلاثين وقال قالون رأيتم ما عدتكم فهو تحت قدمي هاتين

باب ما جاء في قتال الضرب الأول من أهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشافعي رحمه الله هم قوم كفروا بعد إسلامهم مثل طليحة ومسيلمة والعنسي وأصحابهم

16503 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما أنا نائم إذ أتيت بخزائن الأرض فوضع في يدي سوارين من ذهب فكبرا علي وأهمني فأوحى إلي أن أنفخهما فنفختهما فذهبا فأولتهما الكذابين اللذين أنا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن نصر ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق

16504 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق بن يسار قال أول ردة كانت في العرب مسيلمة باليمامة في بني حنيفة والأسود بن كعب العنسي باليمن في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج طليحة بن خويلد الأسدي في بني أسد يدعي النبوة يسجع لهم

16505 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن أبي منيع ثنا جدي عن الزهري قال لما استخلف الله أبا بكر رضي الله عنه وارتد من ارتد من العرب عن الإسلام خرج أبو بكر غازيا حتى إذا بلغ نعما من نحو البقيع خاف على المدينة فرجع وأمر خالد بن الوليد بن المغيرة سيف الله وندب معه الناس وأمره أن يسير في ضاحية مضر فيقاتل من ارتد منهم عن الإسلام ثم يسير إلى اليمامة فيقاتل مسيلمة الكذاب فسار خالد بن الوليد فقاتل طليحة الكذاب الأسدي فهزمه الله وكان قد اتبعه عبيدة بن حصن بن حذيفة يعني الفزاري فلما رأى طليحة كثرة انهزام أصحابه قال ويلكم ما يهزمكم قال رجل منهم وأنا أحدثك ما يهزمنا أنه ليس منا رجل إلا وهو يحب أن يموت صاحبه قبله وأنا لنلقي قوما كلهم يحب أن يموت قبل صاحبه وكان طليحة شديد البأس في القتال فقتل طليحة يومئذ عكاشة بن محصن وابن أقرم فلما غلب الحق طليحة ترجل ثم أسلم وأهل بعمره فركب يسير في الناس أمنا حتى مر بأبي بكر رضي الله عنه بالمدينة ثم نفذ

إلى مكة ففضى عمرته ومضى خالد بن الوليد قبل اليمامة حتى دنا من حي من بني تميم فيهم مالك بن نويرة وكان قد صدق قومه فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك الصدقة فبعث إليه خالد بن الوليد رضي الله عنه سرية فذكر الحديث في قتل مالك بن نويرة قال ومضى خالد قبل اليمامة حتى قاتل مسيلمة الكذاب ومن معه من بني حنيفة فاستشهد الله من أصحاب خالد أناسا كثيرا من المهاجرين والأنصار وهزم الله مسيلمة ومن معه وقتل مسيلمة يومئذ مولى من موالي قريش يقال له وحشي

16506 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل أخبرنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا زيد بن المبارك الصنعاني وعيسى بن محمد المروزي قالوا ثنا محمد بن الحسن الصنعاني ثنا سليمان بن وهب عن النعمان بن بزرج قال خرج أسود الكذاب وكان رجلا من بني عنس وكان معه شيطانان يقال لأحدهما سحيق والآخر شقيق وكانا يخبرانه بكل شيء يحدث من أمر الناس فسار الأسود حتى أخذ ذمار فذكر قصة في شأنه وتزوج بالمرزبانة امرأة باذان وأنها سقتة خمرا صرفا حتى سكر فدخل في فراش باذان كان من ريش فانقلب عليه الفراش ودخل فيروز وخرزاذ بن بزرج فأشارت إليهما المرأة أنه في الفراش وتناول فيروز برأسه ولحيته فعصر عنقه فدقها وطعنه بن بزرج بالخنجر فشقه من ترقوته إلى عانته ثم احتز رأسه وخرجوا وأخرجوا المرأة معهم وما أحبوا من متاع البيت ثم ذكر قصة أخرى وفيها قدوم فيروز على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأنه قال لفيروز كيف قتلت الكذاب قال الله قتله يا أمير المؤمنين قال نعم ولكن أخبرني فقص عليه القصة ورجع فيروز إلى اليمن

باب ما جاء في قتل الضرب الثاني من أهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الشافعي رحمه الله وهم قوم تمسكوا بالإسلام ومنعوا الصدقات واحتج في ذلك بقصة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

16507 - وأخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدي يحيى بن منصور الفاضي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا الليث عن عقيل عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأبي بكر رضي الله عنه كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله فقال أبو بكر رضي الله عنه والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد

16508 - وروي عن الشافعي وغيره عن سفيان بن عيينة عن بن شهاب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لأبي بكر الصديق رضي الله عنه أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله فقال أبو بكر رضي الله عنه هذا من حقها لا تفرقوا بين ما جمع الله لو منعوني عناقا مما أعطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلتهم عليه وأخبرناه أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان فذكره إلا أنه سقط منه قوله لا تفرقوا بين ما جمع الله قال الشيخ الإمام رحمه الله واحتج أبو بكر الصديق رضي الله عنه في هذا الحديث أحدهما أن قال قد قال النبي صلى الله عليه وسلم إلا بحقها وهذا من حقها والآخر أن قال لا تفرقوا بين ما جمع الله قال الشافعي رحمه الله يعني فيما أرى والله أعلم أنه مجاهد على الصلاة وأن الزكاة مثلها قال الشافعي ولعل مذهبه فيه أن الله يقول { وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة } وأن الله فرض عليهم شهادة الحق والصلاة والزكاة وأنه متى منع فرضا قد لزمه لم يترك ومنعه حتى يؤديه أو يقتل قال الشيخ رحمه الله وأما قول عمر رضي الله عنه فوالله ما هو إلا أني رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق يريد أنه انشرح صدره بالحجة التي أدلى بها والبرهان الذي أقامه وقال بعض أئمتنا رحمهم الله قد وقع اختصار في رواية هذا الحديث وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من أوجه كثيرة أنه أمر بالقتال على الشهادتين وعلى إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة فأبو بكر الصديق رضي الله عنه إنما قاتل مانعي الزكاة

بالنص مع ما ذكر من الدلالة وعمر بن الخطاب رضي الله عنه إنما سلم ذلك له حين قامت عليه الحجة بما روى فيه من النص وذكر فيه من الدلالة لا أنه قلده فيه

16509 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عمرو بن عاصم الكلابي ثنا عمران بن داود القطان ثنا معمر بن راشد عن الزهري عن أنس قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب قال فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا أبا بكر أتريد أن تقاتل العرب قال فقال أبو بكر رضي الله عنه إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله وقياموا الصلاة ويؤتوا الزكاة والله لو منعوني عناقا مما كانوا يعطون رسول الله صلى الله عليه وسلم لأقاتلتهم عليه قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما رأيت رأي أبي بكر قد شرح عليه علمت أنه الحق

16510 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا الهيثم بن خالد ثنا أبو نعيم ثنا أبو العنيس سعيد بن كثير حدثني أبي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وقياموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ثم حرمت علي دماؤهم وأموالهم وحسابهم على الله تعالى

16511 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا أبو النضر هاشم بن القاسم ثنا أبو جعفر الرازي عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وقياموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله عز وجل

16512 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا عبد الله بن محمد المسندي ثنا حرمي بن عمارة ثنا شعبة عن واقد بن محمد قال سمعت أبي يحدث عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وقياموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله رواه البخاري في الصحيح عن المسندي وأخرجه مسلم من أوجه أخر عن شعبة

16513 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد هو بن أبي عروبة عن قتادة في قوله عز وجل { يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه } الآية كلها قال نزلت هذه الآية وقد علم الله أنه سيرتد مرتدون من الناس فلما قبض الله رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتد الناس عن الإسلام إلا ثلاثة مساجد أهل المدينة وأهل مكة وأهل جواثا من أهل البحرين من عبد القيس وقالت العرب أما الصلاة فنصلي وأما الزكاة فوالله لا نغصب أموالنا فكلم أبو بكر رضي الله عنه أن يتجاوز عنهم ويخلي عنهم وقيل له إنهم لو قد فقهوا لأعطوا الزكاة طائعين فأبى عليهم أبو بكر رضي الله عنه قال والله لا أفرق بين شيء جمع الله بينه والله لو منعوني عناقا مما فرض الله ورسوله لقاتلتهم عليه فبعث الله عليهم عصائب فقاتلوا على ما قاتل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقرأوا بالماعون وهي الزكاة المفروضة ثم إن وفد العرب قدموا عليه فخيرهم بين خطة مخزية أو حرب مجلية فاخترأوا الخطة وكانت أهون عليهم أن يشهدوا أن قتلاهم في النار وقتلى المسلمين في الجنة وما أصاب المسلمون من أموالهم فهو حلال وما أصابوا من المسلمين ردوه عليهم

16514 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع ثنا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان جهز بعد النبي صلى الله عليه وسلم جيوشا على بعضها شرحبيل بن حسنة ويزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص فساروا حتى نزلوا الشام فجمعت لهم الروم جموعا عظيمة فحدث أبو بكر رضي الله عنه بذلك فأرسل إلى خالد بن الوليد وهو بالعراق أو كتب أن انصرف بثلاثة آلاف فارس فأمد إخوانك بالشام والعجل العجل فأقبل خالد مغذا جوادا فاشتق الأرض بمن معه حتى خرج إلى ضمير فوجد المسلمين معسكرين بالجابية وتسامع الأعراب الذين كانوا في مملكة الروم بخالد ففزعوا له ففي ذلك يقول قائلهم الطويل شع

(ألا يا أصبحينا قبل خيل أبي بكر ... لعل مناينا قريبا وما ندري)

وفي رواية الشافعي رحمه الله في المبسوط شع

(ألا فاصبحنا قبل نائرة الفجر ... لعل مناينا قريبا وما ندري)

(فأطعنا رسول الله ما كان وسطنا ... فيا عجا ما بال ملك أبي بكر)

(فإن الذي سألوكم فمَنعتم ... لكالتمر أو أحلى إليهم من التمر)

(سمنعهم ما كان فينا بقية ... كرام على العزاء في ساعة العسر)

وهذا فيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس عن الربيع عن الشافعي فذكر هذه الأبيات قال الشافعي قالوا لأبي بكر رضي الله عنه بعد الأسار ما كفرنا بعد إيماننا ولكن شححنا على أموالنا

باب لا يبدأ الخوارج بالقتال حتى يسألوا ما نقموا ثم يؤمروا بالعود ثم يؤذنون بالحرب

16515 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال كان أبو بكر رضي الله عنه يأمر أمراءه حين كان يبعثهم في الردة إذا غشيتهم دارا فإن سمعتم بها أذانا بالصلاة فكفوا حتى تسألوهم ماذا نقموا فإن لم تسمعوا أذانا فشنوها غارة واقتلوا وحرقوا وانهكوا في القتل والجراح لا يرى بكم وهن لموت نبيكم صلى الله عليه وسلم

16516 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن يعقوب بن أحمد الفقيه بالطابران أنبأ أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصواف ثنا أبو يعقوب إسحاق بن الحسن بن ميمون الحربي ثنا أبو غسان ثنا زياد اليكائي ثنا مطرف بن طريف عن سليمان بن الجهم أبي الجهم مولى البراء بن عازب عن البراء بن عازب قال بعثني علي رضي الله عنه إلى النهر إلى الخوارج فدعوتهم ثلاثا قبل أن نقاتلهم

16517 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب من أصل كتابه ثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي ثنا عمر بن يونس بن القاسم بن معاوية اليمامي ثنا عكرمة بن عمار العجلي حدثني أبو زميل سماك الحنفي ثنا عبد الله بن عباس قال لما خرجت الحرورية اجتمعوا في دار وهم ستة آلاف أتيت عليا رضي الله عنه فقلت يا أمير المؤمنين أبرد بالظهر لعلي أتى هؤلاء القوم فأكلهم قال أني أخاف عليك قال قلت كلا قال فخرجت أتيتهم ولبست أحسن ما يكون من حلل اليمن فأتيتهم وهم مجتمعون في دار وهم قائلون فسلمت عليهم فقالوا مرحبا بك يا أبا عباس فما هذه الحلة قال قلت ما تعيبون علي لقد رأيت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن ما يكون من الحلل ونزلت قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قالوا فما جاء بك قلت أتيتكم من عند صحابة النبي صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والأنصار لأبلغكم ما يقولون وتخبرون بما تقولون فعليهم نزل القرآن وهم أعلم بالوحي منكم وفيهم أنزل وليس فيكم منهم أحد فقال بعضهم لا تخاصموا قريشا فإن الله يقول بل هم قوم خصمون قال بن عباس وأتيت قوما لم أر قوما قط أشد اجتهادا منهم مسهمة وجوههم من السهر كأن أيديهم وركبهم ثفن عليهم قمص مرحضة قال بعضهم لنكلمنه ولننظرن ما يقول قلت أخبروني ماذا نقمتم على بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصهره والمهاجرين والأنصار قالوا ثلاثا قلت ما هن قالوا أما إحداهن فإنه حكم الرجال في أمر الله قال الله عز وجل إن الحكم إلا لله وما للرجال وما للحكم فقلت هذه واحدة قالوا وأما الأخرى فإنه قاتل ولم يسب ولم يغتم فلئن كان الذين قاتل كفارا لقد حل سببهم وغنيمتهم وإن كانوا مؤمنين ما حل قتالهم قلت هذه اثنتان فما الثالثة قالوا إنه محاسن من أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين قلت أعندكم سوى هذا قالوا حسينا هذا فقلت لهم أرايتم إن قرأت عليكم من كتاب الله ومن سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ما يرد به قولكم أترضون قالوا نعم فقلت لهم أما قولكم حكم الرجال في أمر الله فأنأ أقرأ عليكم ما قد رد حكمه إلى الرجال في ثمن ربع درهم في أرنب ونحوها من الصيد فقال { يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم } إلى قوله { يحكم به ذوا عدل منكم } فنشدتكم بالله أحكم الرجال في أرنب ونحوها من

الصيد أفضل أم حكمهم في دمائهم وإصلاح ذات بينهم وأن تعلموا أن الله لو شاء لحكم ولم يصير ذلك إلى الرجال وفي المرأة وزوجها قال الله عز و جل { وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدوا إصلاحا يوفق الله بينهما } فجعل الله حكم الرجال سنة ماضية أخرجت من هذه قالوا نعم قال وأما قولكم قاتل فلم يسب ولم يغتم أتسبون أمكم عائشة ثم تستحلون منها ما يستحل من غيرها فلئن فعلتم لقد كفرتم وهي أمكم ولئن قتلتم ليست بأمننا لقد كفرتم فإن الله تعالى يقول { النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم } فأنتم تدورون بين ضلالتين أيهما صرتم إليها صرتم إلى ضلالة فنظر بعضهم إلى بعض قلت أخرجت من هذه قالوا نعم قال وأما قولكم محا نفسه من أمير المؤمنين فأنا أتاكم بمن ترضون وأريكم قد سمعتم أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية كاتب المشركين سهيل بن عمرو وأبا سفيان بن حرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمير المؤمنين اكتب يا علي هذا ما اصطاح عليه محمد رسول الله فقال المشركون لا والله ما نعلم إنك رسول الله لو نعلم إنك رسول الله ما قاتلناك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إنك تعلم أي رسولك اكتب يا علي هذا ما اصطاح عليه محمد بن عبد الله فوالله لرسول الله صلى الله عليه وسلم خير من علي وما أخرجه من النبوة حين محا نفسه قال عبد الله بن عباس فرجع من القوم ألفان وقتل سائرهم على ضلالة

16518 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا هشام بن علي السدوسي ثنا محمد بن كثير العبيدي ثنا يحيى بن سليم وعبد الله بن واقد عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال قدمت على عائشة رضي الله عنها فبينما نحن جلوس عندها مرجعها من العراق ليالي قوتل علي رضي الله عنه إذ قالت لي يا عبد الله بن شداد هل أنت صادقي عما أسألك عنه حدثني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي قلت وما لي لا أصدقك قالت فحدثني عن قصتهم قلت إن عليا لما أن كاتب معاوية وحكم الحكمين خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس فنزلوا أرضا من جانب الكوفة يقال لها حروراء وإنهم أنكروا عليه فقالوا انسلخت من قميص ألبسكه الله وأسماك به ثم انطلقت فحكمت في دين الله ولا حكم إلا لله فلما أن بلغ عليا ما عتبا عليه وفارقوه أمر فأذن مؤذن لا يدخلن علي أمير المؤمنين إلا رجل قد حمل القرآن فلما أن امتلأ من قراء الناس الدار دعا بمصحف عظيم فوضعه علي رضي الله عنه بين يديه فطفق يصكه بيده ويقول أيها المصحف حدث الناس فناده الناس فقالوا يا أمير المؤمنين ما تسأله عنه إنما هو ورق ومداد ونحن نتكلم بما رويانا منه فماذا تريد قال أصحابكم الذين خرجوا ببني وبينهم كتاب الله تعالى يقول الله عز و جل في امرأة ورجل وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله فأمة محمد صلى الله عليه وسلم أعظم حرمة من امرأة ورجل ونقموا علي أي كاتب معاوية وكنت علي بن أبي طالب وقد جاء سهيل بن عمرو ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية حين صالح قومه قريشا فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل لا تكتب بسم الله الرحمن الرحيم قلت فكيف أكتب قال اكتب باسمك اللهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبه ثم قال اكتب من محمد رسول الله فقال لو نعلم أنك رسول الله لم نخالفك فكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله قريشا يقول الله في كتابه { لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجوا الله واليوم الآخر } فبعث إليهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه عبد الله بن عباس فخرجت معه حتى إذا توسطنا عسكرهم قام بن الكواء فخطب الناس فقال يا حملة القرآن إن هذا عبد الله بن عباس فمن لم يكن يعرفه فأنا أعرفه من كتاب الله هذا من نزل فيه وفي قومه بل هم قوم خصمون فردوه إلى صاحبه ولا تواضعوه كتاب الله عز و جل قال فقام خطبواهم فقالوا والله لنواضعه كتاب الله فإذا جاءنا بحق نعرفه اتبعناه ولئن جاءنا بالباطل لنبكتنه بباطله ولنردنه إلى صاحبه فواضعوه على كتاب الله ثلاثة أيام فرجع منهم أربعة آلاف كلهم نائب فأقبل بهم بن الكواء حتى أدخلهم على علي رضي الله عنه فبعث علي إلي بقيتهم فقال قد كان من أمرنا وأمر الناس ما قد رأيتم قفوا حيث شئتم حتى تجتمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم وتنزلوا فيها حيث شئتم بيننا وبينكم أن نفيكم رامحنا ما لم تقطعوا سبيلا وتطلبوا دما فإنكم إن فعلتم ذلك فقد نبذنا إليكم الحرب على سواء إن الله لا يحب الخائنين فقالت عائشة رضي الله عنها يا بن شداد فقد قتلهم فقال والله ما بعث إليهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدماء وقتلوا بن خباب واستحلوا أهل الذمة فقالت الله الذي لا إله إلا هو لقد كان قاتل ما بلغني عن أهل العراق يتحدثون به يقولون ذو الندي ذو الندي قلت قد رأيته ووقفت عليه مع علي رضي الله عنه في القتلى فدعا الناس فقال هل تعرفون هذا فما أكثر من جاء يقول قد رأيته في مسجد بني فلان يصلي ورايته في مسجد بني فلان يصلي فلم يأتوا بثبت يعرف إلا ذلك قالت فما قول علي حين قام عليه كما يزعم أهل العراق قلت سمعته يقول صدق الله ورسوله قالت فهل سمعت أنت منه قال غير ذلك قلت اللهم لا قالت أجل صدق الله ورسوله يرحم الله عليا إنه من كلامه كان لا يرى شيئا يعجبه إلا قال صدق الله ورسوله

16519 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسين بن عبدة السليطي ثنا أبو محمد أحمد بن إبراهيم بن عبد الله ثنا إبراهيم بن محمد الشافعي قال عرض على مسلم بن خالد الزنجي عن بن خثيم عن بن عبد الله بن عياض عن عبد الله بن شداد بن الهاد أنه دخل على عائشة رضي الله عنها ونحن عندها مرجعه من العراق ليالي قتل علي رضي الله عنه فذكر الحديث بنحوه قال الشيخ الإمام رحمه الله حديث الثدية حديث صحيح قد ذكرناه فيما مضى ويجوز أن لا يسمعه بن شداد وسمعه غيره والله أعلم

16520 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا وهب بن جرير ثنا جويرية بن أسماء قال أراه عن يحيى بن سعيد قال حدثني عمي أو عم لي قال لما توافقنا يوم الجمل وقد كان علي رضي الله عنه حين صفنا نادى في الناس لا يرمين رجل بسهم ولا يطعن برمح ولا يضرب بسيف ولا تبدءوا القوم بالقتال وكلموهم بأطف الكلام وأظنه قال فإن هذا مقام من فلج فيه فلج يوم القيامة فلم نزل وقوفا حتى تعالي النهار حتى نادى القوم بأجمعهم يا ثارات عثمان رضي الله عنه فنأدى علي رضي الله عنه محمد بن الحنفية وهو إمامنا ومعه اللواء فقال يا بن الحنفية ما يقولون فأقبل علينا محمد بن الحنفية فقال يا أمير المؤمنين يا ثارات عثمان فرجع علي رضي الله عنه يديه فقال اللهم كب اليوم قتلة عثمان لوجوههم

16521 - أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفي ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن الزبير القرشي ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا زيد بن الحباب حدثني جعفر بن إبراهيم من ولد عبد الله بن جعفر ذي الجناحين حدثني محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب أن عليا رضي الله عنه لم يقاتل أهل الجمل حتى دعا الناس ثلاثا حتى إذا كان اليوم الثالث دخل عليه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم فقالوا قد أكثروا فينا الجراح فقال يا بن أخي والله ما جهلت شيئا من أمرهم إلا ما كانوا فيه وقال صب لي ماء فصب له ماء فتوضأ به ثم صلى ركعتين حتى إذا فرغ رفع يديه ودعا ربه وقال لهم إن ظهرتم على القوم فلا تطلبوا مدبرا ولا تجيزوا على جريح وانظروا ما حضرت به الحرب من أنيه فاقبضوه وما كان سوى ذلك فهو لورثته قال رحمه الله هذا منقطع والصحيح أنه لم يأخذ شيئا ولم يسلب قتيلا

16522 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ أبو ميمونة عن أبي بشير الشيباني في قصة حرب الجمل قال فاجتمعوا بالبصرة فقال علي رضي الله عنه من يأخذ المصحف ثم يقول لهم ماذا تنقمون تريقون دماءنا ودماءكم فقال رجل أنا يا أمير المؤمنين فقال إنك مقتول قال لا أبالي قال خذ المصحف قال فذهب إليهم فقتلوه ثم قال من الغد مثل ما قال بالأمس فقال رجل أنا قال إنك مقتول كما قتل صاحبك قال لا أبالي قال فذهب فقتل ثم قتل آخر كل يوم واحد فقال علي رضي الله عنه قد حل لكم قتالهم الآن قال فيروز هؤلاء هؤلاء فاقتتلوا قتالا شديدا وذكر الحديث قال أبو بشير فرد عليهم ما كان في العسكر حتى القدر

باب أهل البغي إذا فاعوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم ولم يستمتع بشيء من أموالهم

16523 - في ما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه ثنا أبو العباس ثنا الربيع أنبأ الشافعي وأظنه عن إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين قال دخلت على مروان بن الحكم فقال ما رأيت أحدا أكرم غلبة من أبيك ما هو إلا أن ولينا يوم الجمل فنأدى مناديه لا يقتل مدبر ولا يذفف على جريح قال الشافعي رحمه الله ذكرت هذا الحديث للدراوردي فقال ما أحفظه تعجب لحفظه هكذا ذكره جعفر بهذا الإسناد قال الدراوردي أخبرنا جعفر عن أبيه أن عليا رضي الله عنه كان لا يأخذ سلبا وأنه كان يباشر القتال بنفسه وأنه كان لا يذفف على جريح ولا يقتل مدبرا

16524 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبه ثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن أبيه قال أمر علي رضي الله عنه مناديه فنأدى يوم البصرة لا يتبع مدبر ولا يذفف على جريح ولا يقتل أسير ومن أغلق بابه فهو آمن ومن ألقى سلاحه فهو آمن ولم يأخذ من متاعهم شيئا

16525 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا أبو سعيد محمد بن شاذان ثنا علي بن حجر ثنا شريك عن السدي عن يزيد بن ضبيعة العبسي قال نادى منادي عمار أو قال علي يوم الجمل وقد ولى الناس ألا لا يذاف على جريح ولا يقتل مولى ومن ألقى السلاح فهو آمن فشق علينا ذلك

16526 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الأصبهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن خمير بن مالك قال سمعت عمار بن ياسر سأل عليا رضي الله عنهما عن سبي الذرية فقال ليس عليهم سبي إنما قاتلنا من قاتلنا قال لو قلت غير ذلك لخالفتك

16527 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الإسفرائيني بها أنبا بشر بن أحمد ثنا أحمد بن الحسين بن نصر الحذاء ثنا علي بن عبد الله ثنا حماد بن أسامة ثنا الصلت بن بهرام عن شقيق بن سلمة قال لم يسب علي رضي الله عنه يوم الجمل ولا يوم النهروان

16528 - وأخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف أنبا بشر بن أحمد ثنا أحمد بن الحسين الحذاء ثنا علي بن عبد الله ثنا أبو أسامة حماد بن أسامة حدثني عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه قال علي رضي الله عنه يوم الجمل نمن عليهم بشهادة أن لا إله إلا الله ونورث الأباء من الأبناء

16529 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا حفص بن غياث عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير قال سئل علي رضي الله عنه عن أهل الجمل فقال إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم وقد فاءوا وقد قبلنا منهم

16530 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل أنبا الحارث بن أبي أسامة أن كثير بن هشام حدثهم ثنا جعفر بن برقان ثنا ميمون بن مهران عن أبي أمامة قال شهدت صفين وكانوا لا يجيزون على جريح ولا يقتلون موليا ولا يسلبون قتيلا

16531 - وفيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي فاختة أن عليا رضي الله عنه أتى بأسير يوم صفين فقال لا تقتلني صبيرا فقال علي رضي الله عنه لا أقتلك صبيرا أني أخاف الله رب العالمين فخلى سبيله ثم قال أفيك خير تباع قال الشافعي والحرب يوم صفين قائمة ومعاوية يقاتل جادا في أيامه كلها منتصفا أو مستعليا وعلي رضي الله عنه يقول لأسير من أصحاب معاوية لا أقتلك صبيرا أني أخاف الله رب العالمين قال الشيخ الإمام رحمه الله قول الشافعي ومعاوية يقاتل جادا في أيامه كلها منتصفا أو مستعليا معناه أنه كان يساويه مرة في القتال ويعلوه أخرى فكان فئة لهذا الأسير ومع ذلك لم يقتله علي رضي الله عنه ولم يستجز قتله وقيل منتصفا عند نفسه لدعواه أنه يطلب دم عثمان رضي الله عنه ومستعليا عند غيره لعلمهم بأن عليا رضي الله عنه كان بريئا من دم عثمان رضي الله عنه والأول أصح وقد روي في هذا حديث مسند إلا أنه ضعيف

16532 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يوسف بن عبد الله الخوارزمي ثنا أبو نصر التمار ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا أحمد بن علي الخراز ثنا أبو نصر التمار ثنا كوثر بن حكيم عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لعبد الله بن مسعود يا بن مسعود أتدري ما حكم الله فيمن بغى من هذه الأمة فقال بن مسعود الله ورسوله أعلم قال فإن حكم الله فيهم أن لا يتبع مدبرهم ولا يقتل أسيرهم ولا يذفف على جريحهم لفظ حديث الخراز وفي رواية الخوارزمي ولا يجاز على جريحهم زاد ولا يقسم فيؤهم تفرد به كوثر بن حكيم وهو ضعيف

16533 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد بن هارون أنبا سليمان التيمي أخبرني رجل بالبحرين أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال في حجة الوداع ح وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن إسحاق الصفار ثنا عبد الأعلى هو بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد

عن أبي حرة الرقاشي عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا يحل مال رجل مسلم لأخيه إلا ما أعطاه بطيب نفسه لفظ حديث التيمي وفي رواية الرقاشي لا يحل مال امرئ يعني مسلماً إلا بطيب من نفسه

16534 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن الهيثم الشعراني ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو شهاب عن أبي إسحاق الشيباني عن عرفجة عن أبيه قال لما قتل علي رضي الله عنه أهل النهر جال في عسكرهم فمن كان يعرف شيئاً أخذته حتى بقيت قدر ثم رأيتها أخذت بعد ورواه سفيان عن الشيباني عن عرفجة عن أبيه أن علياً رضي الله عنه أتى برثة أهل النهر فعرفها وكان من عرف شيئاً أخذته حتى بقيت قدر لم تعرف وروينا عن رجل من بني تميم قال سألت بن عمر رضي الله عنه عن أموال الخوارج فقال لا أرى في أموالهم غنيمة

16535 - أخبرنا أبو سعيد الصيرفي أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرتي ثنا أبو الوليد ثنا يعلى بن الحارث عن جامع بن شداد عن عبد الله بن قتادة رجل من الحي قال كنت في الخيل يوم النهروان مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فلما أن فرغ منهم وقتلهم لم يقطع رأساً ولم يكشف عورة

باب الرجل يقتل واحداً من المسلمين على التأويل أو جماعة غير ممتنعين يقتلون واحداً كان عليهم القصاص قال الشافعي رحمه الله قال الله تعالى { ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً } وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم فيما يحل دم المسلم وقتل نفس بغير نفس وروي عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من اعتبط مسلماً بغير قتل فهو قود يده

16536 - واحتج أيضاً بما أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً رضي الله عنه قال في بن ملجم بعد ما ضربه أطعموه واسقوه وأحسنوا أساره فإن عشت فأنا ولي دمي أعضو إن شئت وإن شئت استقدت وإن مت فقتلتموه فلا تمثلوا

باب من قال في المرتدين يقتلون مسلماً في القتال وهم ممتنعون ثم تابوا لم يتبعوا بدم

قال الشافعي رحمه الله قد قتل طليحة عكاشة بن محصن وثابت بن أقرم ثم أسلم فلم يضمن عقلاً ولا قوداً

16537 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن أبي منيع ثنا جدي عن الزهري قال لما استخلف الله أبا بكر وارتد من ارتد من العرب عن الإسلام فذكر القصة في بعث خالد بن الوليد وقتاله قال وكان طليحة شديد البأس في القتال فقتل طليحة يومئذ عكاشة بن محصن وبن أقرم فلما غلب الحق طليحة ترجل ثم أسلم وأهل بعمرة فركب يسير في الناس أماناً حتى مر بأبي بكر رضي الله عنه بالمدينة ثم نفذ إلى مكة ففضى عمرته ويذكر عن عطاء بن أبي رباح أنه أسقط عنه القصاص

باب من قال يتبعون بالدم

16538 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال فجاء وفد بزخاة أسد وغطان إلى أبي بكر رضي الله عنه يسألونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية أو السلم المخزية

16539 - وأخبرنا أبو الحسين أنبأ عبد الله ثنا يعقوب ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال ارتد علقمة بن علاثة عن دينه بعد النبي صلى الله عليه و سلم فأبى أن يجنح للسلم فقال أبو بكر رضي الله عنه لا نقبل منك إلا بسلم مخزية أو حرب مجلية فقال ما سلم مخزية قال تشهدون على قتلانا أنهم في الجنة وأن قتلاكم في النار وتدنون قتلانا ولا ندي قتلاكم فاختاروا سلماً مخزية وقد روينا في هذه القصة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى أن لا يداوا قتلانا وقال قتلانا قتلوا على أمر الله فلا ديات لهم وذلك يرد في باب قتال أهل الردة إن شاء الله عز و جل

باب القوم يظهرون رأي الخوارج لم يحل به قتالهم قال الشافعي رحمه الله بلغنا أن عليا رضي الله عنه بينما هو يخطب إذ سمع تحكيما من ناحية المسجد لا حكم إلا لله فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لا حكم إلا لله كلمة حق أريد بها باطل لكم علينا ثلاث لا تمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسم الله ولا تمنعكم أيديكم مع أيدينا ولا نبذوكم بقتال

16540 - أنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر هو بن أبي شيبه ثنا بن نمير عن الأجلح عن سلمة بن كهيل عن كثير بن نمر قال بينا أنا في الجمعة وعلي رضي الله عنه على المنبر إذ قام رجل فقال لا حكم إلا لله ثم قام آخر فقال لا حكم إلا لله ثم قاموا من نواحي المسجد فأشار إليهم علي رضي الله عنه بيده اجلسوا نعم لا حكم إلا لله كلمة يبتغي بها باطل حكم الله ننظر فيكم ألا إن لكم عندي ثلاث خصال ما كنتم معنا لا تمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسم الله ولا تمنعكم فينا ما كانت أيديكم مع أيدينا ولا نقاتلكم حتى تقاتلوا ثم أخذ في خطبته وروي بعض معناه من وجه آخر عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه

16541 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن بكر المروزي ثنا عفان ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال سمع علي رضي الله عنه قوما يقولون لا حكم إلا لله قال نعم لا حكم إلا لله ولكن لا بد للناس من أمير بر أو فاجر يعمل فيها المؤمن ويستمتع فيها الكافر ويبلغ الله فيها الأجل

16542 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني حرمة أنبأ بن وهب حدثني الليث عن عقيل عن بن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن الوليد بن عبد الملك أرسل إليه فقال ما تقول فيمن يسب الخلفاء أتري أن يقتل قال فسكت فانتهرني وقال ما لك لا تكلم فسكت فعاد لمثلها فقالت أقتل يا أمير المؤمنين قال لا ولكنه سب الخلفاء قال فقلت فإني أرى أن ينكل فيما انتهك من حرمة الخلفاء

16543 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني خالد بن حميد المهري عن عمر مولى غفرة أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كان على الكوفة في عهد عمر بن عبد العزيز فكتب إلى عمر أني وجدت رجلا بالكناسة سوق من أسواق الكوفة يسبك وقد قامت عليه البينة فهمت بقتله أو بقطع يده أو لسانه أو جلده ثم بدا لي أن أراجعك فيه فكتب إليه عمر بن عبد العزيز سلام عليك أما بعد والذي نفسي بيده لو قتلتك لقتلتك به ولو قطعته لقطعته به ولو جلدته لأجدته منك فإذا جاء كتابي هذا فاخرج به إلى الكناسة فسب الذي سبني أو اعف عنه فإن ذلك أحب إلي فإنه لا يحل قتل امرئ مسلم بسب أحد من الناس إلا رجل سب رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد حل دمه

باب الخوارج يعتزلون جماعة الناس ويقتلون واليه من جهة الإمام العادل قبل أن ينصبوا إماما ويعتقدوا ويظهروا حكما مخالفا لحكمه كان في ذلك عليهم القصاص

16544 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ أنبأ بن مبشر ثنا محمد بن عبادة ثنا يزيد بن هارون أنبأ سليمان التيمي عن أبي مجلز أن عليا رضي الله عنه نهى أصحابه أن يتبسطوا على الخوارج حتى يحدثوا حدثا فمروا بعبد الله بن خباب فأخذوه فانطلقوا به فمروا على تمره ساقطة من نخلة فأخذها بعضهم فألقاها في فمه فقال له بعضهم تمره معاهد فيم استحللتها فقال عبد الله بن خباب أفلا أدلكم على من هو أعظم حرمة عليكم من هذا قالوا نعم قال أنا فقتلوه فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه فأرسل إليهم أن أفيدونا بعبد الله بن خباب قالوا كيف نقيدك به وكلنا قتله قال وكلكم قتله قالوا نعم قال الله أكبر ثم أمر أن يبسطوا عليهم وقال والله لا يقتل منكم عشرة ولا يفلت منهم عشرة قال فقتلهم قال فقال اطلبوا فيهم ذا الندية قال وذكر باقي الحديث

باب أهل البغي إذا غلبوا على بلد وأخذوا صدقات أهلها وأقاموا عليهم الحدود لم تعد عليهم

16545 - استدلالا بما أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبي عمران سمع عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه و سلم أن أسمع وأطيع ولو لعبد حبشي مجدع الأطراف أخرجته مسلم في الصحيح من حديث شعبة

16546 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا إسماعيل بن عياش ح وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن جعفر بن رزين العطار الحمصي ثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي ثنا إسماعيل بن عياش ثنا حميد بن مالك اللخمي عن مكحول عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يا معاذ أطلع كل أمير وصل خلف كل إمام ولا تسين أحدا من أصحابي وهذا منقطع بين مكحول ومعاذ

باب المقتول من أهل البغي يغسل ويصلي عليه

16547 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا أحمد بن عيسى ثنا بن وهب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الجهاد واجب عليكم مع كل أمير برا كان أو فاجرا وإن عمل الكبائر والصلاة واجبة على كل مسلم برا كان أو فاجرا وإن عمل الكبائر

باب المقتول من أهل العدل بسيف أهل البغي في المعتزك شهيد لا يغسل ولا يصلى عليه في أحد القولين

16548 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال قال عمار رضي الله عنه ادفنوني في ثيابي فإني مخلص

16549 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا سعيد بن منصور ثنا يونس بن أبي يعفور العبدي عن أبيه عن أبي شيخ مهاجر أن زيد بن صوحان العبدي كان يوم الجمل يحمل راية عبد القيس فارتت جريحا فقال لا تغسلوا عني وما وشدوا علي ثيابي فإني مخلص قال أبو علي حنبل إما مخلص أو مخلص

16550 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن سعيد بن عبيد أنه قام خطيبا فقال إنا مستشهدون غدا فلا تغسلوا عنا الثياب ولا تكفنونا إلا في ثوب كان علينا كذا قال هؤلاء وقد روي في كتاب الجنائز عن الشعبي أن عليا رضي الله عنه صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة

باب ما يكره لأهل العدل من أن يعمد قتل ذي رحمة من أهل البغي استدلالا بما روي أن النبي صلى الله عليه و سلم كف أبا حذيفة بن عتبة عن قتل أبيه وأبا بكر رضي الله عنه عن قتل ابنه

16551 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ إملاء ثنا أبو عبد الله الأصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرغ ثنا محمد بن عمر الواقدي حدثني بن أبي الزناد عن أبيه قال شهد أبو حذيفة بدرا ودعا أباه عتبة إلى البراز يعني فمنعه عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم قال محمد بن عمر وعبد الرحمن بن أبي بكر الصديق لم يزل على دين قومه في الشرك حتى شهد بدرا مع المشركين ودعا إلى البراز فقام إليه أبوه أبو بكر الصديق رضي الله عنه لبيارزه فذكر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لأبي بكر رضي الله عنه متعنا بنفسك ثم إن عبد الرحمن أسلم في هدنة الحديبية

باب العادل يقتل الباغي أو الباغي يقتل العادل وهو وارثه لم يرثه ويرثه غير القاتل من ورثته

16552 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن سليمان ثنا علي بن حجر ثنا إسماعيل بن عياش حدثني يحيى بن سعيد وابن جريج والتمثي بن الصباح ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا القاسم بن زكريا المطرز ثنا القاسم بن هاشم السمسار ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا يحيى بن سعيد وابن جريج والتمثي بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لقاتل من الميراث شيء ورواه محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب بإسناده في حديث ذكره قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لقاتل شيء فإن لم يكن له وارث يرثه أقرب الناس إليه ولا يرث القاتل شيئاً وهو بشواهد قد مضى في كتاب الفرائض

باب من أريد ماله أو أهله أو دمه أو دينه فقاتل فقتل فهو شهيد

16553 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال البزاز ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد

16554 - وحدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ورواه هارون بن عبد الله عن الطيالسي وأبي أيوب الهاشمي عن إبراهيم بن سعد فقال ومن قتل دون أهله أو دون دمه أو دون دينه فهو شهيد أخبرناه أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود السجستاني ثنا هارون بن عبد الله ثنا أبو داود الطيالسي وسليمان بن داود يعني أبا أيوب الهاشمي عن إبراهيم بن سعد فذكره

16555 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله إملأ أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عبد الله بن الحسن عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد قال وأحسب الأعرج عن أبي هريرة بمثله

باب الخلاف في قتال أهل البغي

احتج الشافعي رحمة الله عليه في القديم بالأية وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فاذن تبارك اسمه بقتال الفئة الباغية إذا أبت أن تفيء قال ورغب رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتال أهل البغي وساق الأحاديث التي ذكرناها في أول هذا الكتاب ونحن نسوقها ههنا بأسانيد أخر

16556 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله هو بن المنادى ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ثنا عوف الأعرابي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفترق أمتي فرقتين فتمرق بينهم مارقة تقتلها أولى الطائفتين بالحق أخرجه مسلم كما مضى

16557 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله هو بن المنادى ثنا روح ثنا عثمان الشام ثنا مسلم بن أبي بكره قال وسأله رجل هل سمعت في الخوراج من شيء قال سمعت والدي أبا بكره يقول عن نبي الله صلى الله عليه وسلم ألا إنه سيخرج في أمتي أقوام أشداء أصداء ذلقة ألسنتهم بالقرآن لا يجاوز القرآن تراقيهم ألا فإذا رأيتموهم فأنيموهم ثم إذا رأيتموهم فأنيموهم فالمأجور من قتلهم

16558 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن أيوب أنبأ محمد بن كثير أنبأ سفيان ثنا الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال قال علي رضي الله عنه إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه وإذا حدثتكم بيني وبينكم فإنما

الحرب خدعة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير وأخرجه مسلم كما مضى

16559 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن أبي غالب قال كنت مع أبي أمامة فجىء برعوس من رؤوس الخوارج فنصبت على درج دمشق فقال كلاب النار قالها ثلاثا شر قتلى قتلوا تحت ظل السماء خير قتلى من قتلهم وقتلوه قالها ثلاثا قلت شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو شيئا نقوله برأيك قال أي إذا جرىء بل شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

16560 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا حماد هو بن زيد عن أبي غالب قال كنت بالشام فبعث المهلب ستين راسا من الخوارج فنصبوا على درج دمشق وكنت على ظهر بيت لي إذ مر أبو أمامة فنزلت فاتبعته فلما وقف عليهم دمعت عيناه وقال سبحان الله ما يصنع الشيطان ببني آدم ثلاثا كلاب جهنم كلاب جهنم شر قتلى تحت ظل السماء ثلاث مرات خير قتلى من قتلوه طوبى لمن قتلهم أو قتلوه ثم ألتفت إلي فقال يا أبا غالب أعاذك الله منهم قلت رأيتك بكيت حين رأيتهم قال بكيت رحمة رأيتهم كانوا من أهل الإسلام هل تقرأ سورة آل عمران قلت نعم فقرأ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب حتى بلغ وما يعلم تأويله إلا الله وإن هؤلاء كان في قلوبهم زيغ وزيغ بهم ثم قرأ ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا إلى قوله { في رحمة الله هم فيها خالدون } قلت هم هؤلاء يا أبا أمامة قال نعم قلت من قبلك تقول أو شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني إذا جرىء بل سمعته لا مرة ولا مرتين حتى عد سبعا ثم قال إن بني إسرائيل تفرقوا على إحدى وسبعين فرقة وإن هذه الأمة تزيد عليهم فرقة كلها في النار إلا السواد الأعظم قلت يا أبا أمامة ألا ترى ما يفعلون وقال عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم

16561 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا هشام عن محمد بن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال لأهل النهر فيهم رجل مخدج اليد أو مودن اليد أو مثنون اليد لولا أن تبطروا لأنبأتكم ما قضى الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم لمن قتلهم قال عبيدة فقلت لعلي رضي الله عنه أنت سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ورب الكعبة نعم ورب الكعبة ثلاثا قال الشافعي رحمه الله في القديم وأنكر قوم قتال أهل البغي قالوا أهل البغي هم أهل الكفر وليسوا بأهل الإسلام ولا يحل قتال المسلمين لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم إلا بثلاثة المرثد بعد الإسلام والزاني بعد الإحصان والقاتل فيقتل فقالوا حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الدماء إلا من هذه الجهة فلا يحل الدم إلا بها وقتال المسلم كقتله لأن القتال يصير إلى القتل قال الشافعي يقال لهم أمر الله بقتال الفئة الباغية وأمر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس القتال من القتل بسبيل قد يجوز أن يحل قتال المسلم ولا يحل قتله كما يحل جرحه وضربه ولا يحل قتله ثم ساق الكلام إلى أن قال مع أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكروا على علي رضي الله عنه قتاله الخوارج وأنكروا قتاله أهل البصرة وأهل الشام وكرهوا ولم يكرهوا صنيعه بالخوارج قال الشيخ رحمه الله هكذا رواه أبو عبد الرحمن البغدادي عن الشافعي وإنما أراد به بعض الصحابة لما كانوا يكرهون من القتال في الفرقة فأما الخوارج فلا نعلم أحدا منهم كره قتاله إياهم

16562 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين قال ما علمت أحدا كره قتال اللصوص والحرورية تأثما إلا أن يجبن رجل قال الشيخ رحمه الله وقد روينا عن بعض الصحابة الذين كرهوا قتاله ولم يمضوا معه في حرب صفين إنهم اعتذروا لبعض المعاذ يروهم سعد بن أبي وقاص وأسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة وغيرهم فبعضهم روى عنه أنه قال أخطأ رأيي وبعضهم كان قد قتل مسلما حسبه بإسلامه متعودا فعاهد الله تعالى أن لا يقتل رجلا يقول لا إله إلا الله وبعضهم كان سمع تعظيم القتال في الفرقة فحسبه قتالا في الفرقة وبعضهم أحب أن يتولاه غيره وقد ذهب أكثرهم إلى أن عليا رضي الله عنه كان محقا في قتاله حاملا لمن خالفه على طاعته يقصد بقتاله أهل الشام حمل أهل الامتناع على ترك الطاعة للإمام وبقتاله أهل البصرة دفع ما كانوا يظنون عليه من قتله عثمان بن عفان رضي الله عنه أو مشاركته قتاله في دمه أو ما يقدح في إمامته واستدلوا على بغي من خالفه من أهل الشام بما كان سبق له من شورى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبيعة

من بقي من أصحاب الشورى إياه قبل وقوع الفرقة وإنه كان في وقته أحقهم بالإمامة بخصائصه وأنهم وجدوا علامة رسول الله صلى الله عليه و سلم للفئة الباغية فيمن خلفه وهي في ما

16563 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن علي بن محمد السبيعي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة عن خالد الحذاء عن سعيد بن أبي الحسن عن أمه عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لعمار تقتلك الفئة الباغية

16564 - قال وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو داود ثنا شعبة عن خالد الحذاء عن الحسن بن أبي الحسن عن أمه عن أم سلمة رضي الله عنها فذكر مثله

16565 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن منصور ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث فذكر بنحوه إلا أنه قال عن سعيد بن أبي الحسن والحسن عن أمهما رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن منصور

16566 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم وإسحاق بن منصور عن النضر بن شميل ثنا شعبة عن أبي مسلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال حدثني من هو خير مني أبو قتادة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لعمار بن ياسر رضي الله عنه بؤسا لك يا بن سمية تقتلك الفئة الباغية رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وإسحاق بن منصور وغيرهما

16567 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالوا أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن بن طاوس عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال لا أدري أكان مع أبيه أو أخبره أبوه قال لما قتل عمار رضي الله عنه قام عمرو بن حزم فدخل على عمرو بن العاص فقال قتل عمار وقد قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تقتله الفئة الباغية فقام عمرو منتقعا لونه فدخل على معاوية فقال قتل عمار فقال معاوية قتل عمار فماذا قال عمرو سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول تقتله الفئة الباغية قال فقال معاوية دحضت في بولك أو نحن قتلناه إنما قتله علي وأصحابه جاؤوا به حتى ألقوه بين رماحنا أو قال سيوفنا لفظ حديث السكري وفي رواية بن بشران قال فقام عمرو فزعا يرتجع حتى دخل على معاوية فقال معاوية ما شأنك فقال قتل عمار ثم ذكره

باب النهي عن القتال في الفرقة ومن ترك قتال الفئة الباغية خوفا من أن يكون قتالا في الفرقة

16568 - حدثنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا قرة بن خالد عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض أخرجه في الصحيح من حديث قرة

16569 - أخبرنا أبو نصر محمد بن علي الفقيه الشيرازي أنبأ أبو محمد يحيى بن منصور ثنا أبو بكر محمد بن النضر الجارودي ثنا أحمد بن عبدة الضبي ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب ويونس والمعلّى عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا التقى المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار

16570 - وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن الحسين بن موسى الحنيني ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب ويونس عن الحسن عن الأحنف بن قيس قال ذهبت لأنصر هذا الرجل فتلقتني أبو بكرة فقال أين تريد قلت انصر هذا الرجل قال ارجع فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قال قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال إنه كان حريصا على قتل صاحبه رواه البخاري في الصحيح عن عبد الرحمن بن المبارك ورواه مسلم عن أحمد بن عبدة

16571 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن صالح الكرابيسي ببخارى ثنا محمد بن نصر ثنا أبو كامل الجحدري ثنا حماد بن زيد فذكره بمعناه إلا أنه قال قلت لأريد نصر بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال إذا تواجه المسلمان بسيفيهما وقال فما بال المقتول قال إنه أراد قتل صاحبه رواه مسلم في الصحيح عن أبي كامل ومن يقاتل أهل البغي لا يريد قتلهم ولا يقصده إنما يريد حمل أهل الامتناع عن حكم الإمام على الطاعة أو دفعهم عن المزاومة والمنازعة فإن أتى القتال على نفس فلا عقل ولا قود بآنا أبحنا قتالها كما أبحنا قتال من قصد ماله أو حريمه أو نفسه دفعا فإن أتى القتال على نفسه فلا عقل ولا قود بآنا أبحنا قتاله والله أعلم

16572 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المثني ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي أنه سمع أبا إدريس الخولاني يقول سمعت حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير شر قال نعم فقلت هل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتي ويهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر فقلت هل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها فقلت يا رسول الله صفهم لنا قال نعم هم من جلدتنا يتكلمون بألسنتنا قلت يا رسول الله فما تأمرني إن أدركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وإمامهم قلت فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن محمد بن المثني

16573 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستكون فتنة أو فتن يكون النائم فيها خيرا من اليقظان والماشي فيها خير من الساعي والقاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي فمن وجد منها ملجأ أو معاذا فليستعد به رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن منصور عن أبي داود وأخرجه البخاري عن محمد بن عبيد الله عن إبراهيم

16574 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله هو بن المنادى ثنا روح بن عباد ح وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا روح بن عباد ثنا عثمان الشحام ثنا مسلم بن أبي بكر عن أبي بكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنها ستكون فتن ثم تكون فتنة ألا فالماشي فيها خير من الساعي إليها ألا والقاعد فيها خير من القائم فيها ألا والمضطجع فيها خير من القاعد ألا فإذا نزلت فمن كانت له غنم فليلحق بغنمه ألا ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه ألا ومن كانت له إبل فليلحق بإبله فقال رجل من القوم يا نبي الله جعلني الله فداءك أرايت من ليس له غنم ولا إبل كيف يصنع قال فليأخذ سيفه ثم ليعمد به إلى صخرة ثم ليدقه على حده بحجر ثم لينجو به إن استطاع النجاة اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت فقال رجل يا نبي الله جعلني الله فداءك أرايت إن أخذ بيدي مكرها حتى ينطلق بي إلى أحد الصفيين أو أحد الفريقين عثمان شك فيحذفني رجل بسيفه فيقتلني ماذا يكون من شأنه قال يبوء بإثمك وإثمه ويكون من أصحاب النار أخرجه مسلم في الصحيح من أوجه عن عثمان الشحام

16575 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي إملأ أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا أحمد بن محمد بن الصباح الدولابي ثنا شبابة بن سوار ثنا شعبة عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر كيف تصنع إذا بلغ الناس من الجهد ما يعجز الرجل أن يقوم من فراشه إلى مصلاه قلت الله ورسوله أعلم قال تعفف ثم قال كيف تصنع يا أبا ذر إذا كثرت الموت حتى يصير البيت بالعبد قلت الله ورسوله أعلم قال تصبر ثم قال يا أبا ذر كيف تصنع إذا كثرت القتل حتى تغرق أحجار الزيت بالدماء قلت الله ورسوله أعلم قال تلحق بمن أنت منه قلت لا أحمل معي السلاح قال لا شاركت القوم إذا ولكن إذا خفت أن يبهرك شعاع السيف فائق ثوبك على وجهك يبوء بإثمك وإثمه

16576 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا حماد بن زيد عن أبي عمران عن الأشعث بن طريف عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر فذكر الحديث بمعناه إلا أنه قال

قلت يا رسول الله أفلا أخذ سيفي فأضعه على عاتقي قال شاركت القوم إذا قال قلت فماذا تأمرني قال أزم بيتك قال قلت أن دخل على بيتي قال فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق رداءك على وجهك بيوء بأثمه وأثمك

16577 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بين يدي الساعة فتننا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا القاعد فيها خير من القائم والماشي فيها خير من الساعي فكسروا قسيكم وقطعوا أوتاركم واضربوا سيوفكم بالحجارة فإن دخل على أحد منكم فليكن كخير ابني آدم وروينا عن سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى

16578 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو طاهر محمد بن الحسن محمد أباضي ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا إبراهيم بن سعد ثنا سالم بن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن محمود بن لبيد عن محمد بن مسلمة أنه قال يا رسول الله كيف أصنع إذا اختلف المصلون قال تخرج بسيفك إلى الحرة فتضرب بها ثم تدخل بيتك حتى تأتيك منية قاضية أو يد خاطية

16579 - أخبرنا الحسين بن محمد الروذباري أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن غالب حدثني عبيد بن عبيدة ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن سليمان الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجيء الرجل أخذا بيد الرجل فيقول يا رب هذا قتلني قال فيقول الله لم قتلته فيقول لتكون العزة لفلان فيقول فإنها ليست لفلان يؤذنه

16580 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي ثنا أبو عمران الجوني قال قلت لجندب إن بن الزبير أخذ بيعتي على أن أقاتل من قاتل وأحارب من حارب وأنه يدعوني إلى قتال أهل الشام قال افتده بمالك قال قلت إنهم أبوا إلا أن أقاتل معهم قال حدثني رجل والله ما كذبتني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجيء العبد يوم القيامة وقد تعلق بالرجل فيقول أي رب قتلني هذا قال فيقول الله عز وجل على ما قتلت هذا فيقول قتلته على ملك فلان

16581 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن أبي ظبيان ثنا أسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى الحركات فنذروا وهربوا فأدركنا رجلا فلما غشينا قال لا إله إلا الله فضربناه حتى قتلناه فعرض في نفسي من ذلك شيء فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة قلت يا رسول الله إنما قالها مخافة السلاح والقتل قال أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم قالها من أجل ذلك أم لا من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة قال فما زال يقول حتى وددت إنني لم أسلم إلا يومئذ قال أبو ظبيان قال سعد وأنا والله لا اقتله حتى يقتله ذو البطين يعني أسامة فقال رجل أليس قد قال الله قاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال سعد فقد قاتلناهم حتى لم تكن فتنة وأنت وأصحابك تريدون أن نقاتل حتى تكون فتنة أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الأعمش

16582 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد بن زياد العدل أنبأ محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن عمرو بن العباس ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه أتاه رجلان في فتنة بن الزبير فقالا إن الناس قد صنعوا ما ترى وأنت بن عمر بن الخطاب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما يمنعك أن تخرج قال يمنعني أن الله حرم على دم أخي المسلم قال أو لم يقل الله عز وجل وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله قال فقد قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله وأنتم تريدون أن نقاتل حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار عن عبد الوهاب الثقفي

16583 - وأخبرنا أبو عمرو الأديب الرزجائي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا الحسن بن عبد العزيز الجروي ثنا عبد الله بن يحيى المعافري ثنا حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن

نافع عن بن عمر رضي الله عنه أن رجلا جاءه فقال يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه { وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا } فما يمنعك أن تقاتل كما ذكر الله في كتابه فقال يا بن أخي أعير بهذه الآية ولا أقاتل أحب إلي من أن أعير بالآية التي قال الله عز وجل قبلها ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الآية فإن الله قال قاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال بن عمر قد فعلناه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كان الإسلام قليلا وكان الرجل يفتن عن دينه أما أن يقتلوه أو يوثقوه حتى ظهر الإسلام ولم تكن فتنة فلما رأى أنه لا يوافقها فيما يريد قال فما قولك في علي وعثمان رضي الله عنهما فقال بن عمر أما عثمان فقد عفا الله عنه فكرهتم أن يعفو الله عنه وأما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه وأشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون رواه البخاري في الصحيح عن الحسن بن عبد العزيز الجروي

16584 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير عن بيان أن وبرة حدثه قال حدثني سعيد بن جبيرة قال خرج علينا أو إلينا عبد الله بن عمر ونحن نرجو أن يحدثنا حديثا حسنا فمررنا برجل يقال له حكيم فقال يا أبا عبد الرحمن كيف ترى في القتال في الفتنة قال هل تدري الفتنة تكثر أمك كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين فكان الدخول فيهم أو قال في دينهم فتنة وليس بقتلكم على الملك رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس

16585 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا بن عثمان أنبا عبد الله هو بن المبارك أنبا كههم بن الحسن عن أبي الأزهر الضبي عن أبي العالية البراء أن عبد الله بن الزبير وعبد الله بن صفوان كانا ذات يوم قاعدين في الحجر فمر بهما بن عمر وهو يطوف بالبيت فقال أحدهما لصاحبه أترأه بقي أحد خيرا من هذا ثم قال لرجل أدعه لنا إذا قضى طوافه فلما قضى طوافه وصلى ركعتين أتاه رسولهما فقال هذا عبد الله بن الزبير وعبد الله بن صفوان يدعوانك فجاء إليهما فقال عبد الله بن صفوان يا أبا عبد الرحمن ما يمنعك أن تتابع أمير المؤمنين يعني بن الزبير فقد بايع له أهل العروض وأهل العراق وعمامة أهل الشام فقال والله لا أبايعكم وأنتم واضعوا سيوفكم على عواتقكم تصيب أيديكم من دماء المسلمين

16586 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا بن عثمان أنبا عبد الله أنبا المنذر بن ثعلبة حدثني سعيد بن حرب العدي قال كنت جليسا لعبد الله بن عمر في المسجد الحرام زمن بن الزبير وفي طاعة بن الزبير رؤوس الخوارج نافع بن الأزرق وعطية بن الأسود ونجدة فبعثوا أو بعضهم شابا إلى عبد الله بن عمر ما يمنعك أن تتابع لعبد الله بن الزبير أمير المؤمنين فرأيت حين مد يده وهي ترجف من الضعف فقال والله ما كنت لأعطي بيعتي في فرقة ولا أمنعها من جماعة

16587 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا بن عثمان أنبا عبد الله أنبا عوف عن أبي المنهال قال لما كان زمن أخرج بن زياد وثب مروان بالشام حيث وثب ووثب بن الزبير بمكة ووثب الذين كانوا يدعون القراء بالبصرة قال غم أبي غما شديدا فقال انطلق لا أبا لك إلى هذا الرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي برزة الأسلمي قال فانطلقت معه حتى دخلنا عليه في داره فإذا هو قاعد في ظل علو له من قصب في يوم حار شديد الحر فجلسنا إليه فأنشأ أبي يستطعمه قال يا أبا برزة ألا ترى ألا ترى قال فكان أول شيء تكلم به أن قال إني أحتسب عند الله أنني أصبحت ساخطا على أحياء قريش إنكم معشر العريب كنتم على الحال الذي قد علمتم في جاهليتهم من القلة والذلة والضلالة وإن الله عز وجل نعشكم بالإسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون وإن هذه الدنيا التي أفسدت بينكم إن ذلك الذي بالشام يعني مروان والله ما يقاتل إلا على الدنيا وإن ذلك الذي بمكة والله أن يقاتل إلا على الدنيا وإن الذين حولكم الذين تدعونهم قراءكم والله إن يقاتلون إلا على الدنيا قال فلما لم يدع أحدا قال له أبي فما تأمرنا إذا قال إني لا أرى خيرا للناس اليوم إلا عصابة مليدة وقال بيده خماص البطون من أموال الناس خفاف الظهور من دمائهم أخرجه البخاري في الصحيح من حديث عوف الأعرابي

16588 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الأصبهاني ثنا أحمد بن يونس بن المسيب الضبي أنبا جعفر بن عون أنبا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم وعامر الشعبي قالوا قال مروان بن الحكم لأيمن

بن خريم - ألا تخرج فتقاتل معنا فقال إن أبي وعمي شهدا بدرا وإنهما عهدا إلي إن لا أقاتل أحدا يقول لا إله إلا الله فإن أنت جئتني ببراءة من النار قاتلت معك قال فاخرج عنا قال فخرج وهو يقول

(ولست بقاتل رجلا يصلي ... على سلطان آخر من قريش)

(له سلطانه وعلي إثمي ... معاذ الله من جهل وطيش)

(أقتل مسلما في غير جرم ... فليس بنافعي ما عشت عيشي) * - *

باب أمان المرأة المسلمة والرجل المسلم حرا كان أو عبدا

16589 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم بن يزيد التيمي عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله عز وجل منه صرفا ولا عدلا رواه مسلم في الصحيح عن جماعة عن أبي معاوية

16590 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة وعبد الوهاب الخفاف قالوا ثنا سعيد بن أبي عروبة ح قال وأنبا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يحيى عن سعيد عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال دخلت أنا والأشتر على علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم الجمل فقلت هل عهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا دون العامة فقال لا إلا هذا وأخرج من قراب سيفه فإذا فيها المؤمنون تكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده

16591 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت إبراهيم يحدث عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت إن كانت المرأة لتجبر على المسلمين

16592 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر محمد بن عنبسة بن عمرو اليشكري ثنا عمر بن حفص المكي من ولد عبد الدار ثنا بن جريج عن عطاء عن بن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العبد لا يعطي من الغنيمة شيئا ويعطي من خرتي المتاع وأمانه جائز عمر بن حفص المكي ضعيف

16593 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم بن سليمان عن فضيل بن زيد وكان غزا على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه سبع غزوات قال وذكر الحديث قال فلما رجعنا تخلف عبد من عبيد المسلمين فكتب لهم أمانا في صحيفة فرماه إليهم قال فكتبنا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب عمر إن عبد المسلمين من المسلمين ذمته ذمتهم فأجاز عمر رضي الله عنه أمانة

باب قتل من ارتد عن الإسلام

16594 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل ثنا محمد بن عيسى بن الطباع ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف وعبد الله بن عامر بن ربيعة قالوا كنا مع عثمان رضي الله عنه في الدار وهو محصور وكنا إذا دخلنا ندخل مكانا نسمع كلام من بالبلاط فخرج عثمان رضي الله عنه يوما متغيرا لونه قلنا ما لك يا أمير المؤمنين قال إنهم ليواعدوني بالقتل فقلنا يكفيكم الله يا أمير المؤمنين قال وبم يقتلونني وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث رجل كفر بعد إسلامه أو زنى بعد إحصانه أو قتل نفسا بغير حق فوالله ما زنيت بجاهلية ولا إسلام قط ولا قتلت نفسا بغير نفس ولا تمنيت بديني بدلا مذ هداني الله عز وجل للإسلام فيم يقتلونني

16595 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا أحد ثلاثة نفر النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من أوجه عن الأعمش

16596 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي لا إله غيره لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا ثلاثة نفر التارك للإسلام المفارق للجماعة أو الجماعة والثيب الزاني والنفس بالنفس قال الأعمش فحدثت به إبراهيم فحدثني عن الأسود عن عائشة بمثله رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن حنبل

16597 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ بن عيينة عن أيوب بن أبي تميمة عن عكرمة قال لما بلغ بن عباس رضي الله عنه أن عليا رضي الله عنه حرق المرتدين أو الزنادقة قال لو كنت أنا لم أحرقتهم ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ولم أحرقتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان

16598 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب حدثني مالك وداود بن قيس وهشام بن سعد ح وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غير دينه فاضربوا عنقه

16599 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك ثنا عبد الرحمن بن محمد الحارثي ثنا يحيى بن سعيد القطان ح وأخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ومسدد قالوا ثنا يحيى بن سعيد قال مسدد ثنا قررة بن خالد ثنا حميد بن هلال ثنا أبو بردة قال قال أبو موسى أقيمت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعني رجلان من الأشعريين أحدهما عن يميني والآخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبتك وكلاهما سأل العمل والنبي صلى الله عليه وسلم ساكت فقال ما تقول يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس قلت والذي بعثك بالحق ما أظعاني على ما في أنفسهما وما شعرت أنهما يطلبان العمل قال وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته قصت قال لن أستعمل أو لا أستعمل على عملنا من أراده ولكن أذهب أنت يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس فبعثه على اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه معاذ قال انزل والقي له وسادة وإذا رجل عنده موثق قال ما هذا قال هذا كان يهوديا فأسلم ثم رجع دينه دين السوء قال لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرار وأمر به فقتل ثم تذاكرا قيام الليل قال أحدهما معاذ بن جبل رضي الله عنه أما أنا فأنام وأقوم أو أقوم وأنام وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وأخرجه مسلم عن أبي قدامة وغيره عن يحيى

باب ما يحرم به الدم من الإسلام زنديقا كان أو غيره

16600 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن أبي نصر الداربردي والحسن بن حليم بمرور قالوا ثنا أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله هو بن المبارك عن يونس عن الزهري قال حدثني عطاء بن يزيد الليثي ثم الجندعي أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره أن مقداد بن عمرو الكندي وكان حليفاً لبني زهرة وكان ممن شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أنه قال يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فاقتلتنا ففرضت يدي بالسيف فقطعهما ثم لاذ مني بشجرة فقال أسلمت لله أقتله يا رسول الله بعد أن قالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله قال يا رسول الله فإنه قطع إحدى يدي ثم قال ذلك بعد ما قطعها فأقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلة قبل أن تقتله وأنت بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال رواه البخاري في الصحيح عن عبدان وأخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس

16601 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن أبي ظبيان قال ثنا أسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى الحركات فنذروا فهربوا فأدركنا رجلاً فلما غشينا قال لا إله إلا الله فضربناه حتى قتلناه فعرض في نفسي شيء من ذلك فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم فقال من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة فقلت يا رسول الله إنما قالها مخافة السلاح والقتل قال أفلا شفقت عن قلبه حتى تعلم قالها من أجل ذلك أم لا من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة قال فما زال يقول حتى وددت أني لم أسلم إلا يومئذ قال أبو ظبيان قال سعد وإننا والله لا أقتله حتى يقتله ذو البطين يعني أسامة قال رجل أليس قد قال الله عز وجل قاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال سعد قد قاتلنا حتى لم تكن فتنة وأنت وأصحابك تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة أخرجه مسلم في الصحيح من وجهين آخرين عن الأعمش وأخرجه من حديث هشيم عن حصين عن أبي ظبيان

16602 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن بن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلاً سار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ندر ما ساره به حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يستأمره في قتل رجل من المنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس يشهد أن لا إله إلا الله قال بلى ولا شهادة له قال أليس يصلي قال بلى ولا صلاة له فقال النبي صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم

16603 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن عبد الله بن عدي بن الخيار أن عبيد الله بن عدي حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم بينا هو جالس مع أصحابه جاءه رجل فاستأذنه في أن يساره قال فأذن له فساره في قتل رجل من المنافقين فجهر النبي صلى الله عليه وسلم فقال أليس يشهد أن لا إله إلا الله قال بلى ولا شهادة له قال أليس يصلي قال بلى ولكن لا صلاة له قال أولئك الذين نهيت عنهم قال الشافعي فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم المستأذن في قتل المنافق إذ أظهر الإسلام أن الله نهاه عن قتله قال الشيخ رحمه الله وروينا في الحديث الثابت عن أبي سعيد الخدري في قصة الرجل الذي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتق الله في القسمة الذي قسمها واستأذن خالد بن الوليد في قتله وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا لعله يكون يصلي قال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم

16604 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن الأعمش

16605 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أبو القاسم سليمان بن أحمد الحافظ ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ح قال وحدثنا بن أبي مريم ثنا الفريابي قالوا ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله عز وجل ثم قرأ { إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر } أخرجه مسلم في الصحيح من وجهين آخرين عن سفيان قال

الشافعي رحمه الله فاعلم أن حكمهم في الظاهر أن تمنع دماؤهم بإظهار الإيمان وحسابهم في المغيب على الله عز و جل قال وقد آمن بعض الناس ثم ارتد ثم أظهر الإيمان فلم يقتله رسول الله صلى الله عليه و سلم وقتل من المرتدين من لم يظهر الإيمان

16606 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ إملاء ثنا بكر بن محمد الصيرفي بمرورنا إبراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسين بن شقيق ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة عن بن عباس قال كان عبد الله بن أبي سرح يكتب لرسول الله صلى الله عليه و سلم فأزله الشيطان فلحق بالكفار فأمر به رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يقتل فاستجار له عثمان رضي الله عنه فأجاره رسول الله صلى الله عليه و سلم

16607 - وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا علي بن عاصم عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن بن عباس قال ارتد رجل من الأنصار فلحق بالمشركين قال فأنزل الله عز و جل { كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق } إلى قوله { إلا الذين تابوا } قال فكتب بها قومه إليه فلما قرئت عليه قال والله ما كذبتني قومي على رسول الله صلى الله عليه و سلم ولا كذب رسول الله صلى الله عليه و سلم على الله عز و جل والله أصدق الثلاثة قال فرجع تائبا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقبل ذلك منه وخلق سبيله

16608 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا علي بن الحسن الهلالي أنبا إسماعيل بن عبد الملك البصري ثنا سفيان بن سعيد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن حاتم المعدل ثنا محمد بن غالب بن حرب ثنا أبو همام محمد بن محبوب ثنا سفيان بن سعيد عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن فرات بن حيان أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر بقتله وكان عينا لأبي سفيان فمر بمجلس من الأنصار فقال أي مسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه و سلم فقال إنا نكل ناسا إلى إيمانهم منهم فرات بن حيان قال فأقطع له بعد ذلك أرضا بالبحرين هذا لفظ حديث أبي محمد وفي رواية أبي عبد الله وكان عينا لأبي سفيان وحليفا لرجل من الأنصار فقال أي مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن منكم رجالا نكلهم إلى إيمانهم منهم فرات بن حيان

16609 - ورواه الحجاج بن أرطاة عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب أن فرات بن حيان ارتد على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فأتى به رسول الله صلى الله عليه و سلم فأراد قتله فشهد شهادة الحق فخلى عنه وحسن إسلامه أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون أنبا الحجاج فذكره قال الشافعي رحمه الله وسواء كثر ذلك منه حتى يكون مرة بعد مرة في حقن الدم

16610 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني سفيان الثوري عن رجل عن عبد الله بن عبيد بن عمير أن رسول الله صلى الله عليه و سلم استتاب نبهان أربع مرات وكان نبهان ارتد قال سفيان وقال عمرو بن قيس عن رجل عن إبراهيم أنه قال المرتد يستتاب أبدا كلما رجع قال بن وهب وقال لي مالك ذلك أنه يستتاب كلما رجع هذا منقطع وروي من وجه آخر موصولا وليس بشيء

16611 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد قال قرأت على أبي اليمان أن شعيب بن أبي حمزة حدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم خبير فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لرجل ممن يدعي الإسلام هذا من أهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال حتى كثرت به الجراح فأثبنته فجاء رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله رأيت الرجل الذي ذكرت أنه من أهل النار قد والله قاتل في سبيل الله أشد القتال وكثرت به الجراح فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أما إنه من أهل النار وكاد بعض الناس يرتاب فبينما هم على ذلك وجد الرجل ألم الجراح فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها سهما فانتحر بها فاشتد رجال من المسلمين إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا يا رسول الله قد صدق الله حديثك قد امتحن فلان فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم يا بلال قم فأذن لا يدخل الجنة إلا مؤمن وإن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان وأخرجه مسلم من حديث معمر عن الزهري قال الشافعي ولم يمنع رسول الله صلى الله

عليه و سلم ما استقر عنده من نفاقه وعلم أن كان علمه من الله فيه من أن حقن دمه بإظهار الإيمان وقال الشيخ رحمه الله وفي مثل هذا ما

16612 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا عبد الله بن محمد ثنا عباس بن عبد العظيم العبدي ثنا النضر بن محمد ثنا عكرمة بن عمار حدثني إياس هو بن سلمة بن الأكوع حدثني أبي قال عدنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلا موعوكا قال فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رأيت كاليوم رجلا أشد حرا فقال النبي صلى الله عليه و سلم ألا أخبركم بأشد حرا منه يوم القيامة هذينك الرجلين المقفيين لرجلين حينئذ من أصحابه رواه مسلم في الصحيح عن عباس فقال في الحديث الرجلين الراكبين المقفيين

16613 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الأسود بن عامر شاذان ثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة عن أبي نضرة عن قيس بن عباد قال قلت لعمار أرايتم صنيعكم هذا الذي صنعتكم في أمر علي أرايا رأيتومه أو شيئا عهده إليكم رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال ما عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه و سلم شيئا لم يعهده إلى الناس كافة ولكن حذيفة أخبرني عن النبي صلى الله عليه و سلم قال قال النبي صلى الله عليه و سلم في أصحابي اثنا عشر منافقا منهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط ثمانية منهم تكفيهم الدبيلة وأربعة لم أحفظ ما قال شعبة فيهم رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن الأسود بن عامر ورواه غندر عن شعبة فقال ثمانية منهم تكفيهم الدبيلة سراج من النار يظهر في أكتافهم حتى ينجم من صدورهم قال الشافعي رحمه الله فإن قال قائل فلعل من سميت لم يظهر شركا سمعه منه آدمي وإنما أخبر الله عن أسرارهم قال الشافعي رحمه الله فقد سمع من عدد منهم الشرك وشهد به عند النبي صلى الله عليه و سلم فمنهم من جحده وشهد شهادة الحق فتركه رسول الله صلى الله عليه و سلم بما أظهر ومنهم من أقر بما شهد به عليه وقال ثبت إلى الله وشهد شهادة الحق فتركه رسول الله صلى الله عليه و سلم بما أظهر

16614 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان عن الزهري عن أسامة بن زيد قال شهدت من نفاق عبد الله بن أبي ثلاث مجالس

16615 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن زيد بن أرقم قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في سفر أصاب الناس فيه شدة قال عبد الله بن أبي لأصحابه لا تنفقوا علي من عند رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى ينفضوا من حوله وقال لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل قال فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فأخبرته قال فبعثني إلى عبد الله بن أبي فاجتهد يمينه بالله ما فعل قال فقالوا كذب زيد رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فوقع في نفسي ما قالوا حتى أنزل الله عز و جل تصديقي في إذا جاءك المنافقون قال ودعاهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ليستغفر لهم فلووا رؤوسهم وقوله كأنهم خشب مسندة قال كانوا رجالا أجمل شيء رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زهير

16616 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق في قصة تبوك وما كان على الثنية من هم المنافقين أن يرحموا فيها رسول الله صلى الله عليه و سلم وما كان من أقوالهم واطلاع الله سبحانه نبيه صلى الله عليه و سلم على أسرارهم قال فانحدر رسول الله صلى الله عليه و سلم من الثنية وقال لصاحبيه يعني حذيفة وعمارا هل تدرون ما أراد القوم قالوا الله ورسوله أعلم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أرادوا أن يرحموني في الثنية فيطرحوني منها فقالا أفلا تأمرنا يا رسول الله فنضرب أعناقهم إذا اجتمع إليك الناس فقال أكره أن يتحدث الناس أن محمدا قد وضع يده في أصحابه يقتلهم ثم ذكر الحديث في دعائه إياهم وإخباره إياهم بسرئهم واعتراف بعضهم وتوبتهم وقبوله منهم ما دل على هذا قال بن إسحاق وأمره أن يدعو حصين بن نمير فقال له ويحك ما حملك على هذا قال حملني عليه أنني ظننت أن الله لم يطلعك عليه فأما إذ أطلعك الله عليه وعلمته فإني أشهد اليوم إنك رسول الله وأني لم أؤمن بك قط قبل الساعة بقينا فأقاله رسول الله صلى الله عليه و سلم عثرته وعفا عنه بقوله الذي قال

16617 - أخبرنا أبو عمرو البسطامي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أنبأ القاسم هو بن زكريا ثنا عباس ثنا موسى بن داود ثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال وقف علينا حذيفة ونحن عند عبد الله فقال لقد نزل النفاق على من كان خيرا منكم قال قلنا كيف يكون هذا والله يقول إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار قال فلما تفرقوا فلم يبق غيري رمانى بحصاة فقال إنهم لما تابوا كانوا خيرا منكم رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن عمر بن حفص عن أبيه وقال في الحديث من قول حذيفة عجبت من ضحكك يعني ضحك عبد الله وقد عرف ما قلت لقد أنزل النفاق على قوم كانوا خيرا منكم ثم تابوا فتاب الله عليهم

16618 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن سليمان البرلسي ثنا عبد الحميد بن صالح ثنا أبو شهاب عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة والأسود قالوا كنا عند عبد الله فمر بنا حذيفة فقال لقد نزل النفاق على من كان خيرا منكم فقلنا سبحان الله فضحك عبد الله ومضى فمر بنا حذيفة فرمانى بالحصاة فأتيته فقال إن صاحبكم علم علما فضحك نزل عليهم النفاق ثم تيب عليهم وأما قول الله عز و جل لنبيه صلى الله عليه وسلم في المنافقين ولا تصل على أحد منهم مات أبدا فسبب نزول هذه الآية

16619 - ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالوا ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنه قال جاء بن عبد الله بن أبي بن سلول إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث مات أبوه فقال أعطني قميصك حتى أكفنه فيه وأصلي عليه وأستغفر له فأعطاه قميصه وقال إذا فرغتم فاذنوني فلما أراد أن يصلي عليه جاءه عمر وقال أليس قد نهاك الله أن تصلي على المنافقين قال أنا بين خيرتين قال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم قال فصلى عليه قال فأنزل الله عز و جل ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره قال فترك الصلاة عليهم رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى ورواه البخاري عن مسدد عن يحيى القطان

16620 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عیدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك البزاز ثنا يحيى عن بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس عن عمر رضي الله عنه قال لما مات عبد الله بن أبي بن سلول دعي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبت إليه ثم قلت يا رسول الله أتصلي على بن أبي وقد قال يوم كذا وكذا وكذا اعدد عليه قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال آخر عني يا عمر فلما أكثرت عليه قال إني خيرت فاخترت لو أعلم أي أن زدت على السبعين غفر له لزدت عليها فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الأيتان في براءة { ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون } قال فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويومئذ والله ورسوله أعلم رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير قال الشافعي فهذا يبين ما قلنا فأما أمره عز و جل أن لا يصلي عليهم فإن صلاته بأبي هو وأمي مخالفة صلاة غيره وأرجو أن يكون قضى إذ أمره بترك الصلاة على المنافقين أن لا يصلي على أحد الا غفر له وقضى أن لا يغفر لمقيم على شرك فنهاه عن الصلاة على من لا يغفر له ولم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة عليهم مسلما ولم يقتل منهم بعد هذا أحدا وترك الصلاة مباح على من قامت بالصلاة عليه طائفة من المسلمين وقد عاشرهم حذيفة يعرفهم بأعيانهم ثم عاشرهم مع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وهم يصلي عليهم وكان عمر رضي الله عنه إذا وضعت جنازة فرأى حذيفة فإن أشار إليه أن أجلس جلس وأن قام معه صلى عليها عمر رضي الله عنه قال ولم يمنع هو ولا أبو بكر قبله ولا عثمان بعده المسلمين الصلاة عليهم ولا شيئا من أحكام الإسلام وقد أعلمت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لما توفي اشرب النفاق بالمدينة

16621 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري في قصة حذيفة بن اليمان قال قال حذيفة بينا النبي صلى الله عليه وسلم سائر إلى تبوك نزل عن راحلته ليوحى إليه وأناخها النبي صلى الله عليه وسلم فنهضت الناقة تجر زمامها منطلقا فالتقاها حذيفة فأخذ بزمامها يقودها حتى أناخها وقعد عندها ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قام فأقبل إلى ناقته فقال من هذا فقال حذيفة بن اليمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم فإني مسر إليك سرا لا تحدثن به أحدا أبدا أي نهيت أن أصلي على فلان وفلان رهط ذوي عدد من المنافقين قال فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف عمر رضي الله عنه كان إذا مات الرجل من صحابة النبي

صلى الله عليه و سلم ممن يظن عمر أنه من أولئك الرهط أخذ بيد حذيفة فقادته فإن مشى معه صلى عليه وإن انتزع من يده لم يصل عليه وأمر من يصلي عليه هذا مرسل وقد روي موصولا من وجه آخر

16622 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك وأحمد بن إبراهيم بن ملحان قالوا ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب أنه قال أخبرني عروة بن الزبير قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم حين غزا تبوك نزل عن راحلته فأوحى إليه وراحلته باركة فقامت تجر زمامها حتى لقيها حذيفة بن اليمان فأخذ بزمامها فاقتادها حتى رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم جالسا فأناخها ثم جلس عندها حتى قام رسول الله صلى الله عليه و سلم فأتاه فقال من هذا فقال حذيفة بن اليمان قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فإني أسر إليك أمرا فلا تذكره أني قد نهيت أن أصلي على فلان وفلان رهط ذوي عدد من المنافقين لم يعلم رسول الله صلى الله عليه و سلم ذكرهم لأحد غير حذيفة بن اليمان فلما توفي رسول الله صلى الله عليه و سلم كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته إذا مات رجل يظن أنه من أولئك الرهط أخذ بيد حذيفة فاقتاده إلى الصلاة عليه فإن مشى معه حذيفة صلى عليه وإن انتزع حذيفة يده فأبى أن يمشي معه انصرف عمر معه فأبى أن يصلي عليه وأمر عمر رضي الله عنه أن يصلي عليه

16623 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك ببغداد ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا محمد بن عبيد ثنا إسماعيل ح قال وحدنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسدد ثنا يحيى ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن زيد بن وهب قال قال حذيفة ما بقي من أصحاب هذه الآية إلا ثلاثة أظنه أراد قوله قاتلوا أئمة الكفر قال وما بقي من المنافقين إلا أربعة قال وخلفنا أعرابي جالس فقال إنكم معشر أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم تدرن ما لا ندري تزعمون أنه لم يبق من المنافقين إلا أربعة فما بال هؤلاء الذين ينقرون بيوتنا تحت الليل قال فقال حذيفة أولئك الفساق أجل لم يبق من المنافقين إلا أربعة إن أدهم لشيخ كبير لو شرب الماء البارد ما وجد برده رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المثني عن يحيى القطان وأظنه أراد من المنافقين الذين سماهم له رسول رب العالمين صلى الله عليه و سلم

16624 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة عن واصل الأحمد بن أبي وائل عن حذيفة قال إن المنافقين اليوم شر منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم كانوا يومئذ يكتمونهم وهم اليوم يجهرونه رواه البخاري في الصحيح عن آدم

16625 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا يزيد بن هارون ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الواحد بن أبي عون عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قبض رسول الله صلى الله عليه و سلم فارتدت العرب واشرب النفاق بالمدينة فلو نزل بالجالال الراسيات ما نزل بأبي لهاضها فوالله ما اختلفوا في نقطة إلا طار أبي بحظها وغنائها في الإسلام وكانت تقول مع هذا ومن رأى بن الخطاب عرف أنه خلق غناء الإسلام كان والله أحوذ يا نسيج وحده قد أعد للأمر أقرانها

16626 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني بن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أمر خالد بن الوليد حين بعثه إلى من ارتد من العرب أن يدعوهم بدعاية الإسلام وينبئهم بالذي لهم فيه وعليهم ويحرص على هداهم فمن أجابه من الناس كلهم أحمرهم وأسودهم كان يقبل ذلك منه بأنه إنما يقاتل من كفر بالله على الإيمان بالله فإذا أجاب المدعون إلى الإسلام وصدق إيمانه لم يكن عليه سبيل وكان الله عز و جل هو حسيبه ومن لم يجب به إلى ما دعاه إليه من الإسلام ممن يرجع عنه أن يقتله

16627 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم وإن الوحي قد انقطع وإنما نأخذكم الآن بما ظهر من أعمالكم فمن أظهر لنا خيرا أمناه وقربناه وليس إلينا من سريرته شيء الله

يحاسبه في سريرته ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريرتي حسنة رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان عن شعيب

16628 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرجل أظهر الإسلام كان يعرف منه إني لأحسبك متعوذا فقال إن في الإسلام ما أعادني قال أجل إن في الإسلام ما أعاد من استعاذ به

16629 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن مسعود أخذ بالكوفة رجالا ينعمون حديث مسيلمة الكذاب يدعون إليهم فكتب فيهم إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه فكتب عثمان أن أعرض عليهم دين الحق وشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فمن قبلها وبريء من مسيلمة فلا تقتله ومن لزم دين مسيلمة فاقتله فقبلها رجال منهم فتركوا ولزم دين مسيلمة رجال فقتلوا

16630 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا سعد بن يزيد الفراء ثنا حماد بن سلمة عن سماك عن قابوس بن المخارق عن أبيه أن محمد بن أبي بكر كتب إلى علي رضي الله عنه يسأله عن زنادقة مسلمين قال علي رضي الله عنه أما الزنادقة فيعرضون على الإسلام فإن أسلموا وإلا قتلوا

16631 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا أحمد بن عيسى ثنا عبد الله بن وهب عن الليث بن سعد عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت بن شهاب يقول الزنديق إن هو جحد وقامت عليه البيعة فإنه يقتل وإن جاء هو معترفا تائبا فإنه يترك من القتل

16632 - قال وحدثنا بن وهب عن ليث عن ربيعة أنه قال في الزنديق يقتل ولا يستتاب

16633 - قال وأخبرنا بن وهب قال وقال مالك لا يستتاب قال الشيخ رحمه الله قول من قال يستتاب فإن تاب قبلت توبته وحقق دمه والله ولي ما غاب أولى والله أعلم

باب الإقرار بالإيمان

16634 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن عبد الله العنبري وأبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعد الحافظ قال ثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد البوشنجي ثنا أمية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله رواه مسلم في الصحيح عن أمية بن بسطام

باب قتل من ارتد عن الإسلام إذا ثبت عليه رجلا كان أو امرأة

16635 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ح وأنبأ أبو الحسن علي بن أحمد بن عديان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة أن عليا رضي الله عنه أتى بقوم من الزنادقة فحرقهم بالنار فبلغ ذلك بن عباس رضي الله عنه فقال أما أنا فلو كنت لقتلتهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم ولما حرقتهم لنهي النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه وقال لا تعذبوا بعذاب الله عز وجل لفظ حديث إسماعيل وفي رواية يعقوب بقوم من الزنادقة أو مرتدين فأمر بهم فحرقوا رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن حماد

16636 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب ح وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل القاضي قالنا ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة مثل هذا وزاد فيه فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه فقال ويح بن أم الفضل إنه لغواص على الهنات

16637 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ الإسفرائيني بها ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس أن عليا رضي الله عنه أتى بناس من الزط يعبدون وثنا فحرقهم بالنار فقال بن عباس إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه

16638 - أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن محمد بن المؤمل الماسرجسي أنبأ أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم رجل يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا أحد ثلاثة نفر النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة أخرجاه في الصحيح من حديث الأعمش

16639 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا أحمد بن المفضل ثنا أسباط بن نصر قال زعم السدي عن مصعب بن سعد عن أبيه قال لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلا أربعة نفر وأمرأتين وقال اقتلوه وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة وذكر الحديث في ردتهم ورجوع بعضهم وقتل البعض وذلك يرد بتمامه إن شاء الله

16640 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا محمد بن يونس ثنا أبو عاصم عن عثمان الشحام عن عكرمة عن بن عباس أن أم ولد لرجل سبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلها فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن دمها هدر ورواه أيضا إسرائيل عن عثمان الشحام بطوله موصولا

16641 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن المبارك عن معمر بن سمالك بن الفضل عن عروة بن محمد عن رجل من بلقين أن امرأة سبت النبي صلى الله عليه وسلم فقتلها خالد بن الوليد رضي الله عنه

16642 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا جعفر بن محمد بن سلم البزاز ثنا الخليل بن ميمون ثنا عبد الله بن أذينة عن هشام بن الغاز عن محمد بن المنكدر عن جابر قال ارتدت امرأة عن الإسلام فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعرض عليها الإسلام وإلا قتلت فعرضوا عليها الإسلام فأبت إلا أن تقتل فقتلت في هذا الإسناد بعض من يجهل وقد روي من وجه آخر عن بن المنكدر

16643 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا إبراهيم بن محمد بن علي بن بطحا ثنا نجيب بن إبراهيم الزهري ثنا معمر بن بكار السعدي ثنا إبراهيم بن سعد ثنا محمد بن عبيد بن عتبة بن الزهري عن محمد بن المنكدر عن جابر أن امرأة يقال لها أم مروان ارتدت عن الإسلام فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يعرض عليها الإسلام فإن رجعت وإلا قتلت

16644 - قال وأنبأ علي ثنا بن سعيد ثنا محمد بن عبيد بن عتبة ثنا معمر بن بكار بإسناده مثله وروي عن بن أخي الزهري عن عمه بمعناه وروي من وجه آخر ضعيف عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها وهذا مذهب الزهري صحيح عنه

16645 - أخبرناه أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق عن معمر بن الزهري في المرأة تكفر بعد إسلامها قال تستتاب فإن تابت وإلا قتلت وعن معمر بن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم في المرأة تتردد قال تستتاب فإن تابت وإلا قتلت

16646 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو يحيى الحماني عن أبي حنيفة عن عاصم بن أبي النجود عن أبي رزين عن بن عباس قال لا يقتل النساء إذا هن ارتددن عن الإسلام

16647 - فأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال سألت سفيان عن حديث عاصم في المرتدة فقال أما من ثقة فلا

16648 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي قال فخالفنا بعض الناس في المرتدة وكانت حجته شيئاً رواه عن عاصم عن أبي رزين عن بن عباس في المرأة تترد عن الإسلام تحبس ولا تقتل فكلمني بعض من يذهب هذا المذهب وبحضرتنا جماعة من أهل العلم بالحديث فسالناهم عن هذا الحديث فما علمت منهم واحداً سكت أن قال هذا خطأ والذي روى هذا ليس ممن يثبت أهل الحديث حديثه قال الشافعي رحمه الله وقد روى بعضهم عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قتل نسوة ارتددن عن الإسلام فكيف لم يصبر إليه

16649 - لعله يريد ما أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك الدمشقي حدثني أبي أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قتل امرأة يقال لها أم قرفة في الردة وروي ذلك عن يزيد بن أبي مالك عن شهر بن حوشب عن أبي بكر رضي الله عنه

16650 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب حدثني الليث بن سعد عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي أن امرأة يقال لها أم قرفة كفرت بعد إسلامها فاستتابها أبو بكر الصديق رضي الله عنه فلم تنب فقتلها قال الليث وذلك الذي سمعنا وهو رأيي قال بن وهب وقال لي مالك مثل ذلك قال الشافعي فما كان لنا أن نحتج به إذ كان ضعيفاً عند أهل العلم بالحديث قال الشيخ ضعفه في انقطاعه وقد رويناه من وجهين مرسلين

16651 - أخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن يحيى بن سعيد حدثه أن بن عمر رضي الله عنهما كان يقول من كفر بعد إيمانه طائفاً فإنه يقتل ح قال وحدثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يقول ذلك فيمن كفر بعد إيمانه

باب العبد يرتد

16652 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبه قال عبد الله وسمعته أنا من عبد الله ثنا حفص بن غياث عن داود عن الشعبي عن جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبه

16653 - وتفسيره فيما أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي إسحاق عن الشعبي عن جرير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا أبق العبد إلى الشرك فقد حل دمه

باب من قال في المرتد يستتاب مكانه فإن تاب وإلا قتل

16654 - استدلالاً بظاهر ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد الفقيه ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا يحيى بن معين ثنا عبد الصمد عن هشام عن قتادة عن أنس عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه ورويناه عن عكرمة عن بن عباس وروينا معناه عن بن مسعود وعائشة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

16655 - وأخبرنا أبو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن نصر وجعفر بن محمد قال ثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك حدثك بن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه

و سلم دخل عام الفتح مكة وعلى رأسه مغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال يا رسول الله بن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اقتلوه رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأخرجه البخاري من وجه آخر عن مالك

16656 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصله أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا أحمد بن المفضل ثنا أسباط بن نصر قال زعم السدي عن مصعب بن سعد عن أبيه قال لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وقال اقتلوه وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن خطل ومقيس بن صبابه وعبد الله بن سعد بن أبي سرح فأما عبد الله بن خطل فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبق إليه سعيد بن زيد وعمار بن ياسر فسبق سعيد عمارا وكان أشب الرجلين فقتله وأما مقيس بن صبابه فأدركه الناس في السوق فقتلوه وأما عكرمة فركب البحر فأصابتهم عاصف فقال أصحاب السفينة لأهل السفينة أخلصوا فإن ألهمتكم لا تعني عنكم شيئا ههنا قال عكرمة والله لئن لم ينجني في البحر إلا الإخلاص لا ينجيني في البر غيره اللهم إن لك علي عهدا إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمدا حتى أضع يدي في يده فلأجدنه عفوا كريما قال فجاء فأسلم وأما عبد الله بن سعد بن أبي سرح فإنه اختفى عند عثمان بن عفان رضي الله عنه فلما دعا رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله بايع عبد الله قال فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبى فبايعه بعد ثلاث ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين رأيك فقلت يدي عن بيعته فيقتله فقالوا ما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك هلا أومات إلينا بعينك قال إنه لا ينبغي لنبي أن يكون له خائنة الأعين

16657 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال إنما أمر بابين أبي سرح لأنه كان قد أسلم وكان يكتب لرسول الله صلى الله عليه و سلم الوحي فرجع مشركا ولحق بمكة وإنما أمر بقتل عبد الله بن خطل لأنه كان مسلما فبعثه رسول الله صلى الله عليه و سلم مصدقا وبعث معه رجلا من الأنصار وكان معه مولى يخدمه مسلما فنزل منزلا فأمر المولى أن يذبح تيسا ويصنع له طعاما ونام فاستيقظ ولم يصنع له شيئا فعدا عليه فقتله ثم ارتد مشركا وكانت له قينه وصاحبته فكانتا تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمر بقتلهما معه

16658 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد ثنا قرة بن خالد ثنا حميد بن هلال ثنا أبو بردة عن أبي موسى قال أقبلت إلى النبي صلى الله عليه و سلم ومعني رجلان من الأشعريين فذكر الحديث إلى أن قال فبعثه على اليمن ثم أتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه ألقى له وسادة وقال انزل فإذا عنده رجل موثق قال ما هذا قال هذا كان يهوديا فأسلم ثم راجع دينه دين السوء فتهود فقال لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله صلى الله عليه و سلم قال نعم أجلس قال لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله ثلاث مرات قال فأمر به فقتل أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث يحيى بن سعيد القطان

16659 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا الحماني يعني عبد الحميد بن عبد الرحمن عن طلحة بن يحيى ويريد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى قال قدم على معاذ رضي الله عنه وأنا باليمن ورجل كان يهوديا فأسلم فارتد عن الإسلام فلما قدم معاذ قال لا أنزل عن دابتي حتى يقتل فقتل قال أحدهما وكان قد استتيب قبل ذلك

16660 - وأخبرنا أبو علي أنبأ أبو بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا حفص ثنا الشيباني عن أبي بردة بهذه القصة قال فأتى أبو موسى برجل قد ارتد عن الإسلام فدعاه عشرين ليلة أو قريبا منها فجاء معاذ فدعاه فأبى فضرب عنقه قال أبو داود رواه عبد الملك بن عمير عن أبي بردة لم يذكر الاستتابة ورواه ابن فضيل عن الشيباني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه أبي موسى لم يذكر فيه الاستتابة قال الشيخ رحمه الله وروينا عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه أمر خالد بن الوليد حين بعثه إلى من ارتد من العرب أن يدعوهم بدعاية الإسلام فمن أجابه قبل ذلك منه ومن لم يجبه إلى ما دعاه إليه من الإسلام ممن يرجع عنه أن يقتله

16661 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن بن جريج عن سليمان بن موسى قال كان عثمان بن عفان رضي الله عنه يدعو المرتد ثلاث مرار ثم يقتله

16662 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن أحمد بن صالح ثنا أحمد بن بديل ثنا يوسف بن يعقوب الحضرمي ثنا عبد الملك بن عمير قال شهدت عليا رضي الله عنه وأتى بأخي بني عجل المستورد بن قبيصة تنصر بعد إسلامه فقال له علي رضي الله عنه ما حدثت عنك قال ما حدثت عني قال حدثت عنك إنك تنصرت قال أنا على دين المسيح فقال له علي وأنا على دين المسيح فقال له علي ما تقول فيه فتكلم بكلام خفي علي فقال علي طووه فوطيء حتى مات فقلت للذي يليني ما قال قال المسيح ربه

16663 - أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أبو بكر محمد بن إسماعيل ثنا يحيى بن درست بن زياد ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال صليت الغداة مع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فلما سلم قام رجل فأخبره أنه انتهى إلى مسجد بني حنيفة مسجد عبد الله بن النواحة فسمع مؤذنه يشهد أن لا إله إلا الله وأن مسليمة الكذاب رسول الله وأنه سمع أهل المسجد على ذلك فقال عبد الله من ها هنا فوثب نفر فقال علي بابن النواحة وأصحابه فجاء بهم وأنا جالس فقال عبد الله بن مسعود لعبد الله بن النواحة أين ما كنت تقرأ من القرآن قال كنت أتقاكم به قال فتب قال فابى قال فأمر قرظة بن كعب الأنصاري فأخرجه إلى السوق فضرب رأسه قال فسمعت عبد الله يقول من سره أن ينظر إلى بن النواحة قتيلا في السوق فليخرج فلينظر إليه قال حارثة فكنت فيمن خرج فإذا هو قد جرد ثم إن بن مسعود استشار الناس في أولئك نفر فأشار إليه عدي بن حاتم بقتلهم فقام جرير والأشعث فقالا لا بل استنبهم وكفلهم عشائرهم فاستتابهم فتابوا فكفلهم عشائرهم

باب من قال يحبس ثلاثة أيام

16664 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري ح وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير ثنا مالك عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد القاري عن أبيه أنه قال قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل من قبل أبي موسى فسأله عن الناس فأخبره ثم قال هل كان فيكم من مغربة خير فقال نعم رجل كفر بعد إسلامه قال فما فعلتم به قال قربناه فضربنا عنقه قال عمر رضي الله عنه فهلا حبستموه ثلاثا وأطعمتموه كل يوم رغيفا واستنبتتموه لعله أن يتوب أو يراجع أمر الله اللهم أني لم أحضر ولم أمر ولم أرض إذ بلغني قال الشافعي في الكتاب من قال لا يتأني به زعم أن الحديث الذي روي عن عمر رضي الله عنه لو حبستموه ثلاثا ليس بثابت لأنه لا يعلم متصلا وإن كان ثابتا كان لم يجعل على من قتله قبل ثلاث شيئا قال الشيخ رحمه الله قد روي في التائي به حديث آخر عن عمر رضي الله عنه بإسناد متصل

16665 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مالك بن يحيى ثنا علي بن عاصم عن داود بن أبي هند عن عامر عن أنس بن مالك قال لما نزلنا على تستر فذكر الحديث في الفتح وفي قدومه على عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عمر يا أنس ما فعل الرهط الستة من بكر بن وائل الذين ارتدوا عن الإسلام فلحقوا بالمشركين قال فأخذت به في حديث آخر ليشغله عنهم قال ما فعل الرهط الستة الذين ارتدوا عن الإسلام فلحقوا بالمشركين من بكر بن وائل قال يا أمير المؤمنين قتلوا في المعركة قال إنا لله وإنا إليه راجعون قلت يا أمير المؤمنين وهل كان سبيلهم إلا القتل قال نعم كنت أعرض عليهم أن يدخلوا في الإسلام فإن أبوا استودعتهم السجن وبمعناه رواه أيضا سفيان الثوري عن داود بن أبي هند

باب من قال يستتاب ثلاث مرات فإن عاد قتل

16666 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن أحمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن علي رضي الله عنه قال يستتاب المرتد ثلاثا ثم قرأ إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا

16667 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ الأصبهاني أنبأ أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي قال قال علي رضي الله عنه يستتاب المرتد ثلاثا فإن عاد قتل

16668 - قال وحدثنا أبو بكر ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن سمع بن عمر يقول يستتاب المرتد ثلاثا

16669 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن أبا علي الهمداني حدثهم أنهم كانوا مع فضالة بن عبيد صاحب النبي صلى الله عليه و سلم في البحر فأتى برجل من المسلمين قد فر إلى العدو فأقاله الإسلام فأسلم ثم فر الثانية فأتى به فأقاله الإسلام فأسلم ثم فر الثالثة فأتى به فنزع بهذه الآية إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا فضرب عنقه في إسناد هذه الآثار ضعف والآية واردة فيمن ثبت على الكفر وقد روينا بإسناد مرسل أن رسول الله صلى الله عليه و سلم استتاب نهبان أربع مرات كل ذلك يلحق بالمشركين وظاهر الأخبار الصحيحة فيما يحقن به الدم يشهد لهذا المرسل ويوافقه والله أعلم

باب مال المرتد إذا مات أو قتل على الردة

16670 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا عبيد هو بن جناد ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن أبيه قال لقيني عمي وقد اعتقد راية فقلت أين تريد قال بعثني رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى رجل نكح امرأة أبيه أن أضرب عنقه وأخذ ماله

16671 - أخبرنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد بن محمد البيهقي قدم علينا حاجا سنة أربعمائة ثنا أبو العباس أحمد بن المظفر البكري أنبأ بن أبي خيثمة ثنا يوسف بن منازل ثنا عبد الله بن إدريس ثنا خالد بن أبي كريمة عن معاوية بن قره عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث أباه جد معاوية إلى رجل عرس بامرأة أبيه فأمره فضرب عنقه وخمس ماله قال أصحابنا ضرب الرقبة وتخمس المال لا يكون إلا على المرتد فكأنه استحله مع علمه بتحريمه والله أعلم قال الشافعي رحمه الله وقد روي أن معاوية كتب إلى بن عباس وزيد بن ثابت رضي الله عنهما يسألهما عن ميراث المرتد فقالا لبيت المال قال الشافعي يعينان أنه فيء

باب ما جاء في سبي ذرية المرتدين

16672 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الأصبهاني الحافظ أنبأ أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سعيد بن حيان عن عمار الدهني قال حدثني أبو الطفيل قال كنت في الجيش الذين بعثهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى بني ناجية قال فأنتهينا إليهم فوجدناهم على ثلاث فرق قال فقال أميرنا لفرقة منهم ما أنتم قالوا نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا فثبتنا على إسلامنا قال ثم قال للثانية من أنتم قالوا نحن قوم كنا نصارى يعني فثبتنا على نصرانيتنا قال للثالثة من أنتم قالوا نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا فرجعنا فلم نر ديننا أفضل من ديننا فتتصرنا فقال لهم أسلموا فأبوا فقال لأصحابه إذا مسحت على رأسي ثلاث مرات فشدوا عليهم ففعلوا فقتلوا المقاتلة وسبوا الذراري فجاء بالذراري إلى علي رضي الله عنه وجاء مسقلة بن هبيرة فاشتراهم بمائتي ألف فجاء بمائة ألف إلى علي رضي الله عنه فأبى أن يقبل فانطلق مسقلة بدراهمه وعمد مسقلة إليهم فأعتقهم ولحق بمعاوية رضي الله عنه فقيل لعلي رضي الله عنه ألا تأخذ الذرية قال لا فلم يعرض لهم قال الشافعي قد قاتل من لم يزل على النصرانية ومن ارتد فقد يجوز أن يكون علي رضي الله عنه سبي من بني ناجية من لم يكن ارتد وقد كانت الردة في عهد أبي بكر رضي الله عنه فلم يبلغنا أن أبا بكر رضي الله عنه خمس شيئا من ذلك يعني الذراري والله أعلم

باب المكره على الردة قال الله جل ثناؤه من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا

16673 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمذان ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا أبي ثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه قال أخذ المشركون عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر آلهتهم بخير ثم تركوه فلما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما وراءك قال شر يا رسول الله ما تركت حتى نلت منك وذكرت آلهتهم بخير قال كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالإيمان قال إن عادوا فعد

16674 - وحدثنا أبو عبد الله الحافظ إملأ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو البخترى عبد الله بن محمد بن شاعر ثنا الحسين بن علي الجعفي ثنا زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال إن أول من أظهر إسلامه سبعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمار وأمه سمية وصهيب وبلال والمقداد رضي الله عنهم فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه الله بعمه أبي طالب وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه وأما سائرهم فأخذهم المشركون فألبسوهم أدرع الحديد وأوقفوه في الشمس فما من أحد إلا وقد واتاهم على ما أرادوا غير بلال فإنه هانت عليه نفسه في الله وهان على قومه فأعطوه الولدان فجعلوا يطوفون به في شعاب مكة وجعل يقول أحد أحد

16675 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال حدثني حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس يا أبا عباس أكان المشركون يبلغون من المسلمين في العذاب ما يعذرون به في ترك دينهم فقال نعم والله إن كانوا ليضربون أحدهم ويجيعونه ويعطشونه حتى ما يقدر على أن يستوي جالسا من شدة الضر الذي به حتى إنه ليعطيهم ما سأله من الفتنة

16676 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو الحسن بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان قال أخبر الله سبحانه إنه من كفر بعد إيمانه فعليه غضب من الله وله عذاب عظيم فأما من أكره فتكلم بلسانه وخالفه قلبه بالإيمان لينجو بذلك من عدوه فلا حرج عليه وإن الله سبحانه إنما يأخذ العباد بما عقدت عليه قلوبهم

16677 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني حدثني أبي ثنا أبو همام ثنا محمد بن بشر العبدي قال سمعت سفيان بن سعيد يذكر عن ابن جرير قال حدثني عطاء عن ابن عباس إلا أن تنقوا منهم تقاة آل قال والتقاة التكلم باللسان والقلب مطمئن بالإيمان ولا يبسط يده فيقتل ولا إلى إثم فإنه لا عذر له

باب العقوبات في المعاصي قبل نزول الحدود

16678 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني ثنا عمر بن سعيد الدمشقي ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الزاني والسارق وشارب الخمر ما تقولون قالوا الله ورسوله أعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة وذكر الحديث تفرد به عمر بن سعيد الدمشقي وهو منكر الحديث وإنما يعرف من حديث النعمان بن مرة مرسلًا

16679 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو عمرو وإسماعيل بن نجيد السلمي ثنا محمد بن إبراهيم العبيدي ثنا بن بكير ثنا مالك ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تقولون في السارق والزاني والسارق وذلك قبل أن تنزل الحدود فقالوا الله ورسوله أعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هن فواحش وفيهن عقوبة وأساء السرقة الذي يسرق صلاته قال بن بكير في روايته قالوا وكيف يسرق صلاته يا رسول الله فقال لا يتم ركوعها ولا سجودها قال الشافعي ومثل معنى هذا في كتاب الله عز وجل قال الله عز وجل { واللّٰتِي يَأْتِيْنَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسَكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتَ أَوْ يُجْعَلَ لَهُنَّ سَبِيلًا وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا } قال الشافعي فكان هذا أول عقوبة الزانيين في الدنيا الحبس والأذى ثم نسخ الله الحبس والأذى في كتابه فقال الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة

16680 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ثنا علي بن الحسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن بن عباس قال واللّٰتِي يَأْتِيْنَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ الْآيَةَ قَالَ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ بَعْدَ الْمَرْأَةِ وَجَمَعَهُمَا فَقَالَ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا الْآيَةَ فَنَسَخَ ذَلِكَ بَأَيَّةِ الْجَلْدِ فَقَالَ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ

16681 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن كامل القاضي أنبا أبو جعفر محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية ثنا أبي حدثني عمي حدثني أبي عن أبيه عن بن عباس بمثله

16682 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ورقاء عن بن أبي نجيح عن مجاهد في قوله { واللّٰتِي يَأْتِيْنَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ } يعني الزنا وفي قوله { فَآذُوهُمَا } يعني سبا ثم نسخها { الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة } وفي قوله { أو يجعل الله له سبيلا } قال السبيل الحد

16683 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عاصم عن عيسى عن بن أبي نجيح عن مجاهد في قوله { واللّٰتِي يَأْتِيْنَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ } قال الزنا قال كان أمر أن يحبس يعني حتى يشهد عليهن أربعة حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله له سبيلا الحدود

باب ما يستدل به على أن السبيل هو جلد الزانيين ورجم الثيب

16684 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد هو بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت وكان عقيبا بدريا أحد نقباء الأنصار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتريد به وجهه فأنزل الله عليه ذات يوم فلقي ذلك فلما سرى عنه قال خذوا عني قد جعل الله له سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر الثيب جلد مائة ثم رجم بالحجارة والبكر جلد مائة ونفي سنة أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن سعيد

16685 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا يونس عن الحسن في هذه الآية { واللاتي يأتين الفاحشة من نساءكم } إلى قوله { أو يجعل الله لهن سييلا } قال كان أول حدود النساء كن يحبسن في بيوت لهن حتى نزلت الآية التي في النور { الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة } قال عبادة بن الصامت كنا عند النبي صلى الله عليه و سلم فقال خذوا خذوا قد جعل الله لهن سييلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم بالحجارة

16686 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن سليمان ثنا أبو الطاهر ح قال وحدثنا إسماعيل بن أحمد واللفظ له أنبأ محمد بن الحسن ثنا حرملة أنبأ بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه سمع عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه و سلم إن الله بعث محمدا صلى الله عليه و سلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل الله عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه و سلم ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلون بترك فريضة أنزلها الله وإن الرجم في كتاب الله حق على كل من زنى إذا أحصن من الرجال أو النساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف قال بن شهاب فنرى الإحصان إذا تزوج المرأة ثم مسها عليه الرجم إن زنى قال وإن زنى ولم يمس امرأته فلا يرمم ولكن يجلد مائة إذا كان حرا ويغرب عاما رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وحرملة دون قول بن شهاب ورواه البخاري عن يحيى بن سليمان عن بن وهب

16687 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملأ أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي أنبأ الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس قال قال عمر رضي الله عنه قد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول القائل ما نجد الرجم في كتاب الله عز و جل فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله عز و جل ألا وإن الرجم حق إذا أحصن الرجل وقامت البينة أو كان الحمل أو الاعتراف فقد قرأناها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة وقد رجم رسول الله صلى الله عليه و سلم ورجمنا بعده رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن بن عيينة

16688 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال قال لي أبي بن كعب رضي الله عنه كآين تعد أو كآين تقرأ سورة الأحزاب قلت ثلاث وسبعين آية قال أقط لقد رأيتها وإنها لتعدل سورة البقرة وإن فيها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم

16689 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت يونس بن جببر يحدث عن كثير بن الصلت أنهم كانوا يكتبون المصاحف عند زيد بن ثابت فأتوا على هذه الآية فقال زيد سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله ورسوله

16690 - أخبرنا أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المثنى ثنا بن أبي عدي عن بن عون عن محمد قال نبئت عن بن أخي كثير بن الصلت قال كنا عند مروان وفينا زيد بن ثابت قال زيد كنا نقرأ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة قال فقال مروان أفلا نجعله في المصحف قال لا ألا ترى الشابين الثيبين يرجمان قال وقال ذكروا ذلك وفينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال أنا أشفيكم من ذلك قال قلنا كيف قال أتى النبي صلى الله عليه و سلم فأذكر كذا وكذا فإذا ذكر الرجم أقول يا رسول الله أكتبني آية الرجم قال فذكر آية الرجم قال فقال يا رسول الله أكتبني آية الرجم قال لا أستطيع ذلك في هذا وما قبله دلالة على أن آية الرجم حكمها ثابت وتلاوتها منسوخة وهذا مما لا أعلم فيه خلافا

16691 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس في قوله { واللاتي يأتين الفاحشة من نساءكم } الآية قال كانت المرأة إذا زنت حبست في البيت حتى تموت وفي قوله { واللذان يأتيانها منكم فأذوهما } قال كان الرجل إذا زنى أودي

بالتعبير وضرب النعال فأنزل الله عز و جل بعد هذا { الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة } فإن كانا محصنين رجما في سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم وهذا سبيلهما الذي جعل الله لهما

باب ما يستدل به على أن جلد المائة ثابت على البكرين الحرين ومنسوخ عن الثيبين وأن الرجم ثابت على الثيبين الحرين

قال الشافعي رحمه الله لأن قول رسول الله صلى الله عليه و سلم خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا أول ما أنزل فنسخ به الحبس والأذى عن الزانين فلما رجم النبي صلى الله عليه و سلم ماعزا ولم يجلدته وأمر أنيسا أن يغدو على امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها دل على نسخ الجلد عن الزانين الحرين الثيبين وثبت الرجم عليهما

16692 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق البصري ثنا أبو عامر وعثمان بن عمر قالوا ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتى بماعز بن مالك رجل أشعر قصير ذي عضلات فأقر له بالزنا فأعرض عنه فأتاه من وجهه الآخر فأعرض عنه قال لا أدري مرتين أو ثلاثا فأمر به فرجم وقال كلما نفرنا غازين خلف أحدهم ينب نبيب التيس يمنح إحداهن الكثرة إن الله عز و جل لا يمكنني من أحد منهم إلا جعلته نكالا عنهن أو نكته عنهن قال فذكرته لسعيد بن جبيرة فقال رده أربع مرات رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم عن أبي عامر

16693 - حدثنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا العلاء بن عبد الجبار ثنا حماد أنبا سماك بن حرب عن جابر بن سمرة أن النبي صلى الله عليه و سلم رجم ماعزا ولم يذكر جلدًا

16694 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن الزهري ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنب فيما قرأ على مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وعن زيد بن خالد الجهني أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال أحدهما يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وكان أفقههما أجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وأذن لي في أن أتكلم قال إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية لي ثم أي سألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتعريب عام إنما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريتك فرد إليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما وأمر أنيسا الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها فاعترفت فرجمها لفظ حديث القعنب وزاد في حديثه والعسيف الأجير

16695 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا بن قعنب وابن بكير عن مالك فذكره بإسناده نحوه قال والعسيف الأجير أخرجه البخاري في الصحيح عن بن يوسف وابن أبي أويس عن مالك وأخرجه من أوجه أخر عن الزهري وحديث الغامدية والجهنية دليل فيه وذلك يرد إن شاء الله تعالى

16696 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس أنه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول الرجم في كتاب الله عز و جل حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت عليه البينة أو كان الحبل أو الاعتراف

16697 - وأخبرنا أبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل لا نجد حدين في كتاب الله عز و جل فقد رجم رسول الله صلى الله عليه و سلم ورجمنا فولذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة فإنما قد قرأناها

16698 - وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك فذكره بنحوه زاد قال مالك يريد عمر بن الخطاب بالشيخ والشيخة الثيب من الرجال والثيبة من النساء

16699 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا علي بن إبراهيم الواسطي ثنا يزيد بن هارون أنبأ داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب قال قال عمر رضي الله عنه رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجم أبو بكر ورجعت ولولا أنني أكره أن أزيد في كتاب الله لكتبت في المصحف فإني أخاف أن يأتي أقوام فلا يجدونه فلا يؤمنون به

باب ما يستدل به على شرائط الأحصان

16700 - أخبرنا أبو محمد بن المؤمل ثنا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الأعمش ح وأنبأ أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن أيوب أنبأ أبو بكر بن أبي شيبه ثنا حفص بن غياث وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة وفي رواية يعلى دم رجل رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص عن أبيه ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبه

16701 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد أنهما قالوا إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنشدك الله إلا قضيت في كتاب الله فقال الآخر وهو أقره منه نعم فاقتض بيننا بكتاب الله وأذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته وإني أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة وسألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وإن على امرأته الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام أغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير هكذا

16702 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا بن ملحان ثنا يحيى بن بكير عن الليث عن بن شهاب دون ذكر عقيل ح وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر أحمد بن إبراهيم أنبأ الفضل بن الحباب ثنا أبو الوليد ثنا ليث ح وقال وأخبرنا أبو بكر أخبرني إبراهيم بن شريك ثنا أحمد بن يونس ثنا ليث ح قال وأخبرنا أبو بكر ثنا الفريابي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بن شهاب ح وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا بن صالح وابن بكير وابن رمح ومحمد بن خالد أن الليث حدثهم قال حدثني بن شهاب عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد أنهما قالوا إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكروه رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة وأبي الوليد ورواه مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح هكذا

16703 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبأ أحمد بن إبراهيم بن ملحان ح وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار أنبأ بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه قال أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناده فقال يا رسول الله أني زنيته فأعرض عنه ففتحى لقاء وجهه فقال يا رسول الله إني زنيته فأعرض عنه حتى ثنى ذلك أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أباك جنون فقال لا فقال هل أحصنت قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا فارجموه قال بن شهاب وأخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما أدلقتة الحجارة هرب فأدركناه في الحرة فرجمناه

16704 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني بشر بن أحمد بن محمد ثنا داود بن الحسين بن عقيل ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل فذكر الحديث بمثله رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب

16705 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد الصانع ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا أبي عن غيلان بن جامع عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى إذا كانت الرابعة قال له النبي صلى الله عليه وسلم مم أظهرك فقال من الزنا فسأل النبي صلى الله عليه وسلم أبه جنون فأخبر أنه ليس بمجنون فقال أشرب خمرا فقام رجل فاستكفه فلم يجد منه ريح خمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم أتيت أنت قال نعم فأمر به فرجم فكان الناس فيه فريقين تقول فرقة لقد هلك ماعز على أسوأ عمله لقد أحاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة أفضل من توبة ماعز أن جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده في يده فقال اقتلني بالحجارة قال فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم وهم جلوس فسلم ثم قال استغفروا لماعز بن مالك قال فقالوا يغفر الله لماعز بن مالك قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتها قال ثم جاءت امرأة من غامد من الأزدي قالت يا رسول الله طهرني قال ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه قالت لعلك تريد أن تردني كما رددت ماعز بن مالك قال وما ذاك قالت إنها حبلى من الزنا فقال أتيت أنت قالت نعم قال إذا لا نرجمك حتى تضعي ما في بطنك قال فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال إذا لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الأنصار فقال إلي رضاعه يا نبي الله فرجمها رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن يحيى بن يعلى

16706 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن نافع عن بن عمر أنه قال إن اليهود جاؤوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة من شأن الزنا فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد الله بن سلام كذبتم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها فجعل أحدهم يده على آية الرجم وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفعها فإذا فيها آية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله فرأيت الرجل يحني على المرأة يقبها الحجارة رواه البخاري في الصحيح عن بن أبي أويس وغيره عن مالك وأخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك

16707 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا إبراهيم بن أبي طالب أنبأ أبو سعيد الأشج قال وأخبرني أبو أحمد الحافظ واللفظ له ثنا محمد بن محمد بن سليمان ثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال ثنا وكيع وثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مروا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودي قد جلد وحمم وجهه فسأل اليهود من عالمكم فقالوا فلان فأرسل إليه فجاء فقال ما تجدون حد الزنا في كتابكم فقالوا نجد الرجم ولكن فشا الزنا في أشرافنا فكان الشريف إذا زنى لم يرحم وإذا زنى السفهيه رجم فاصطلحنا على الجلد والتحميم فأمر النبي صلى الله عليه وسلم به فرجم ثم قال اللهم أني أشهدك أني أول من أحيا سنة أماتها رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير وأبي سعيد الأشج

16708 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو الحيري ثنا إبراهيم بن إسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا حجاج بن محمد قال قال بن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول رجم النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من أسلم ورجلا من اليهود وامرأته قال الشيخ رحمه الله يعني امرأة من اليهود رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله

16709 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مريم ح وأنبأ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا سعيد بن أبي مريم أنبأ بن لهيعة عن

عبد الملك بن عبد العزيز بن مليل أن أباه أخبره أنه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي يذكر أن اليهود أتوا رسول الله صلى الله عليه و سلم بيهودي ويهودية زنيا وقد أحصنا فأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم فرجما قال عبد الله بن الحارث فكننت أنا فيمن رجمها وروي هذا اللفظ في حديث محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن إسماعيل بن إبراهيم الشيباني عن بن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بيهودي ويهودية وقد أحصنا فسألوه أن يحكم فيما بينهم فحكم فيهما بالرجم

16710 - وهذا فيما أنبأه أبو عبد الله إجازة أنبأ أبو الوليد ثنا محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن موسى أنبأ جرير عن محمد بن إسحاق فذكره وفي حديث الزهري سمع رجلا من مزينة يحدث بن المسيب أن أبا هريرة حدثهم أن أحبار يهود اجتمعوا في بيت المدراس حين قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة وقد زنى منهم رجل بعد إحصائه بامرأة من اليهود قد أحصنت فذكر الحديث وهو مذكور في باب حد الذميين

16711 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان أنبأ يحيى بن بكير حدثني الليث عن عقيل عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا واقد الليثي وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم أخبره أنه بينا هو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالجابية جاءه رجل فقال يا أمير المؤمنين إن امرأتي زنت بعبيدي معترفة بذلك قال أبو واقد فدعاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه عاشر عشرة رهط فأرسلنا إلى امرأته وأمرنا أن نسألها عما قال فجئناها فإذا هي جارية حديثة السن فقلت حين رأيته تكفتها عما شئت اليوم ثم كلمتها فقلت إن زوجك أتى أمير المؤمنين فأخبره إنك زנית بعبدك فأرسلنا إليك لتشهد على ما تقولين قالت صدق فأمرنا عمر رضي الله عنه فرجمناها بالحجارة

16712 - أخبرنا علي بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان ح وأنبأ أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن هارون أبو حامد ثنا عمر بن إسماعيل بن مجالد ثنا معمر بن سليمان الرقي عن الحجاج عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال استكرهت امرأة على عهد النبي صلى الله عليه و سلم فدرأ عنها الحد وأقامه على الذي أصابها

باب من قال من أشرك بالله فليس بمحصن

16713 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثني جويرية عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول من أشرك بالله فليس بمحصن هكذا رواه أصحاب نافع عن نافع

16714 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا إبراهيم بن مضارب بن إبراهيم ثنا أبي ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أنبأ عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من أشرك بالله فليس بمحصن

16715 - فأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا أنبأ علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني الحافظ قال لم يرفعه غير إسحاق ويقال إنه رجع عنه والصواب موقوف

16716 - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن منير المطيري قال كتب إلى محمد بن أبي طاهر البلدي ثنا أبو سلمة أحمد بن أبي نافع ثنا عفيف بن سالم عن سفيان الثوري عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يحصن أهل الشرك بالله شيئا قال أبو أحمد وروى عن أحمد بن أبي نافع عن معافى بن عمران عن الثوري وهو منكر من حديث الثوري عن موسى بن عقبة بهذا الإسناد

16717 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبأ علي بن عمر الحافظ قال وهم عفيف في رفعه والصواب موقوف من قول بن عمر قال علي ثنا عبد الله بن خشيش ثنا مسلم بن جنادة ثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر قال من أشرك بالله فليس بمحصن

16718 - أخبرنا عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة ثنا أبو الفضل محمد بن عبد الله الكرابيسي أنبأ أبو الفضل أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عيسى بن يونس ثنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني عن علي بن أبي طلحة عن كعب بن مالك أنه أراد أن يتزوج يهودية أو نصرانية فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عنها وقال إنها لا تحصنك

16719 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا قال أبو الحسن الدارقطني الحافظ أبو بكر بن أبي مريم ضعيف وعلي بن أبي طلحة لم يدرك كعبا قال الشيخ رحمه الله ورواه أيضا بقبية بن الوليد عن أبي سبأ عتبة بن تميم عن علي بن أبي طلحة عن كعب وهو منقطع

باب ما جاء في الأمة تحصن الحر

16720 - أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي بن أحمد الإسفرائيني بها أنبأ زاهر بن أحمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال سأل عبد الملك بن مروان عبد الله بن عتبة عن الأمة هل تحصن الحر قال نعم قال عمن تروي هذا قال أدركنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون ذلك

16721 - وأخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الحافظ أنبأ زاهر بن أحمد ثنا أبو بكر بن زياد ثنا يونس هو بن عبد الأعلى ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أنه سمع عبد الملك يسأل عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود هل تحصن الأمة الحر فقال نعم فقال عبد الملك عمن تروي هذا فقال أدركنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون ذلك قال الإمام أحمد بلغني عن محمد بن يحيى أنه قال وجدت الأوزاعي قد تابع يونس فهما إذا أولى ورواه عن عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي

باب ما جاء فيمن تزوج امرأة ولم يمسه ثم زنى

16722 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرأت على شعيب بن الليث أخبرك أبوك عن بكير عن عبد الجبار بن منظور بن زبانه عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يمسه ثم زنى فقال سعيد السنة فيه أن يجلد ولا يرجم

16723 - أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا أبو الأشعث ثنا عبد الوهاب الثقفي عن داود بن أبي هند عن سماك بن حرب عن رجل من بني عجل قال جئت مع علي رضي الله عنه بصفين فإذا رجل في زرع ينادي أنني قد أصبت فاحشة فأقيموا علي الحد فرفعته إلى علي رضي الله عنه فقال له علي رضي الله عنه هل تزوجت قال نعم قال فدخلت بها قال لا قال فجلده مائة وأغرمه نصف الصداق وفرق بينهما

16724 - وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر وأبو الحسن السراج قالوا أنبأ محمد بن يحيى بن سليمان المروزي ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت حنش بن المعتمر قال تزوج رجل منا امرأة فزنى قبل أن يدخل بها فأقام علي رضي الله عنه عليه الحد فقال إن المرأة لا ترضى أن تكون عنده ففرق بينهما علي رضي الله عنه قال الشيخ رحمه الله أما التفريق بينهما بالزنا حكما فلا نقول به لما ذكرنا في كتاب النكاح من الحجج ويحتمل أن يكون علي رضي الله عنه فرق بينهما برضاه بالتفريق والله أعلم

16725 - أخبرنا أبو الحسن الرفاء البغدادي أنبأ عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل القاضي ثنا إسماعيل بن أبي أويس ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من أهل المدينة كانوا يقولون من تزوج ممن لم يكن أحسن قبل ذلك فزنى قبل أن يدخل بامرأته فلا رجم عليه والمرأة مثل ذلك فإن دخل بامرأته ساعة من ليل أو نهار أو أكثر فزنى بعد ذلك فعليه الرجم والمرأة مثل ذلك والإماء أمهات الأولاد لا يوجبن الرجم

باب من جلد في الزنا ثم علم بإحصانه

16726 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الله بن وهب ثنا بن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلد رجلا في الزنا مائة فأخبر أنه كان أحصن فأمر به فرجم

16727 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا أبو عاصم ح وأنبأ أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البزاز أنبأ أبو عاصم عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن رجلا زنى بامرأة فلم يعلم بإحصانه فجلد ثم علم بإحصانه فرجم هذا لفظ حديث البزاز وفي رواية أبي مسلم قال عن جابر في رجل زنى ثم جلد ثم علم بإحصانه قال يرجم

باب المرجوم يغسل ويصلى عليه ثم يدفن

16728 - حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير أن أبا قلابة حدثه عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن امرأة من جهينة أتت النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وليها أن يحسن إليها فإذا وضعت حملها فانتني بها ففعل فأمر بها فشكت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر رضي الله عنه يا رسول الله أتصلي عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت شيئا أفضل من أن جادت بنفسها

16729 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن صالح بن هانئ ثنا أبو علي القباني ثنا عبيد الله بن سعيد ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي فذكره بإسناده ومعناه إلا أنه قال لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله عز وجل رواه مسلم في الصحيح عن أبي غسان عن معاذ

16730 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة ثنا خالد بن يحيى ثنا بشير بن المهاجر ثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه في قصة الغامدية ورحمها وسب خالد بن الوليد إياها قال فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم سبه إياها فقال مهلا يا خالد بن الوليد لا تسبها فالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له فأمر بها فصلى عليها ودفنت أخرجته مسلم في الصحيح من حديث بشير بن المهاجر

16731 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا حرمي بن حفص ثنا محمد بن عبد الله بن علاثة ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز أن خالد بن اللجلاج حدثه أن أباه اللجلاج أخبره أنه كان قاعدا يعمل في السوق فمرت امرأة تحمل صبيا فثار الناس وثررت فيمن ثار فانتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم أظنه قال فقال من أبو هذا معك قال فسكنت قال فقال شاب حذاءها أنا أبوه يا رسول الله قال فأقبل عليها فقال من أبو هذا معك قال فسكنت قال فقال الفتى يا رسول الله إنها حديثة السن حديثة عهد بخزية وليست مكلمتك فأنا أبوه يا رسول الله قال فنظر إلى بعض من حوله كأنه يسألهم عنه فقالوا ما عملنا إلا خيرا أو نحو ذا فقال أحصنت قال نعم قال فأمر به فرجم قال فخرجنا به فحفرنا له حتى أمكنا ثم رميناه بالحجارة حتى هدا ثم انصرفنا إلى مجالسنا قال فبينما نحن كذلك إذ جاء شيخ يسأل عن المرجوم فقمنا إليه فأخذنا بتلابيبه فانطلقنا به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا إن هذا جاء يسأل عن الخبيث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه لهو أطيب عند الله من ريح المسك قال فانصرفنا مع الشيخ فإذا هو أبوه فأتينا إليه فأعناه على غسله وتكفينه ودفنه قال ولا أدري قال والصلاة عليه أم لا وروينا عن أبي بكر أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم امرأة فلما طفت أخرجها فصلى عليها

16732 - وأما معاذ بن مالك ففيما أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله أن رجلا من أسلم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فأعرض عنه ثم اعترف فأعرض عنه حتى شهد على نفسه أربع

مرات فقال له النبي صلى الله عليه و سلم أبك جنون قال لا قال أحصنت قال نعم فأمر به النبي صلى الله عليه و سلم فرجم بالمصلى فلما أدلته الحجارة فر فأدرك فرجم حتى مات فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم خيرا ولم يصل عليه رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق إلا أنه لم يسق متن الحديث وساقه غيره عن إسحاق وقال فلم يصل عليه رسول الله صلى الله عليه و سلم وكذلك رواه أصحاب عبد الرزاق عنه ورواه البخاري عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقال فيه فصلى عليه وهو خطأ قال البخاري ولم يقل يونس وبن جرير عن الزهري فصلى عليه

16733 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ سليمان بن أحمد الطبراني ثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال جاء معاذ بن مالك فاعترف عند النبي صلى الله عليه و سلم بالزنا ثلاث مرات فسأل عنه النبي صلى الله عليه و سلم ثم أمر به فرجم فرمينا بالخزف والجنبد والعظام وما حفرنا له ولا أوثقناه فمضى يشتد إلى الحرة واتبعناه فقام لنا فرمينا حتى سكن فما استغفر له النبي صلى الله عليه و سلم ولا سبه رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة فهكذا في هذه الرواية وقد روينا في حديث سليمان بن بريدة عن أبيه ما دل على أن النبي صلى الله عليه و سلم إن لم يستغفر لمعاز بن مالك في الحال أمرهم بالاستغفار له بعد يومين أو ثلاثة وروينا في حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم في قصة الغامدية أنه أمر بها فصلى عليها ودفنت وقصة الغامدية بعد قصة معاذ ففي قصة الغامدية أنها قالت يا نبي الله لم تردني فلعلك إن تردني كما رددت معاذ فوالله أني لحبلى

باب من أجاز أن لا يحضر الإمام المرجومين ولا الشهود

قال الشافعي رحمه الله أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم برجم معاذ ولم يحضره وأمر أنيسا أن يأتي امرأة فإن اعترفت رجمها ولم يقل أعلمني لأحضرها

16734 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقال أبو عبد الله أخبرني وقال أبو سعيد ثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال أتى رجل من أسلم رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله إن الآخر زنى يعني نفسه فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم ففتحى لشق وجهه الذي أعرض قبله فقال يا رسول الله إن الآخر زنى فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم ففتحى لشق وجهه الذي أعرض قبله فقال يا رسول الله إن الآخر زنى فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم ففتحى الرابعة فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال هل بك جنون فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذهبوا به فارجموه وكان قد أحصن قال الزهري فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله الأنصاري قال كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى بالمدينة فلما أدلته الحجارة جمز حتى أدركناه بالحرة فرجمناه حتى مات رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن أبي اليمان

16735 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا محمد بن الحسن بن كيسان ثنا أبو حذيفة ح قال وأخبرنا سليمان بن عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم قال ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن يزيد بن نعيم يعني بن هزال الأسلمي عن أبيه قال جاء معاذ إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله إني زنيت فأقم في كتاب الله فأعرض عنه ثم قال إني زنيت فأقم في كتاب الله فأعرض عنه حتى ذكر أربع مرات فقال اذهبوا به فارجموه فلما مسته الحجارة جزع فاشتد فخرج عبد الله بن أنيس من باديته فرماه بوظيف حمار فصرعه ورماه الناس حتى قتلوه فذكر للنبي صلى الله عليه و سلم فراره فقال هلا تركتموه فلعله يتوب فيتوب الله عليه يا هزال لو سترته بثوبك كان خيرا لك مما صنعت وقال غيره في هذا الحديث عن يزيد بن نعيم بوظيف بعير وقال بعضهم بلحي بعير

16736 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر قال قرئ هذا الحديث على سفيان وأنا حاضر ح وأنبأ أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان أنبأ الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد الجهني وأبي هريرة وشبل قالوا كنا عند النبي

صلى الله عليه و سلم فقام إليه رجل فقال يا رسول الله أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان أفقه منه فقال أجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وأذن فلاقل قال قل قال إن ابني كان عسيفا على هذا وأنه زنى بامرأته فأخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وخادم ثم سألت رجالا من أهل العلم فأخبرني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال النبي صلى الله عليه و سلم والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله المائة شاة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فرجمها قال الحميدي قال سفيان وأنيس رجل من أسلم هذا لفظ حديث الحميدي رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن سفيان دون ذكر شبل

16737 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن أبي واقد الليثي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتاه رجل وهو بالشام فذكر له أنه وجد مع امرأته رجلا فبعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أبا واقد الليثي إلى امرأته يسألها عن ذلك فأتاها وعندها نسوة حولها فذكر لها الذي قال زوجها لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وأخبرنا أنها لا تؤخذ بقوله وجعل يلقتها أشباه ذلك لتتزع فأبى أن تتزع وثبتت على الاعتراف فأمر بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرجمت قال الشافعي في الكتاب ولم يقل أعلمني أحضرها ولقد أمر عثمان بن عفان رضي الله عنه برجم امرأة فرجمت وما حضرها

16738 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك أنه بلغه أن عثمان بن عفان رضي الله عنه أتى بامرأة فذكر الحديث في أمره برجمها وأنه أمر بردها فوجدت قد رجمت

باب من اعتبر حضور الإمام والشهود وبداية الإمام بالرجم إذا ثبت الزنا باعتراف المرجوم وبداية الشهود به إذا ثبت بشهادتهم

16739 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا أبو الجواب ثنا عمار هو بن رزيق عن أبي حصين عن الشعبي قال أتى علي رضي الله عنه بشراحة الهمدانية قد فجرت فردها حتى ولدت فلما ولدت قال انتوني بأقرب النساء منها فأعطاها ولدها ثم جلدها ورجمها ثم قال جلدها بكتاب الله ورجمها بالسنة ثم قال أيما امرأة نعى عليها ولدها أو كان اعتراف بالإمام أول من يرجم ثم الناس فإن نعاها الشهود فالشهود أول من يرجم ثم الإمام ثم الناس

16740 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا الأجلح عن الشعبي قال جاء بشراحة الهمدانية إلى علي رضي الله عنه فقال لها ويلك لعل رجلا وقع عليك وأنت نائمة قالت لا قال لعلك استكرهك قالت لا قال لعل زوجك من عدونا هذا أتاك فأنت تكرهين أن تدلى عليه يلقتها لعلها تقول نعم قال فأمر بها فحبست فلما وضعت ما في بطنها أخرجها يوم الخميس فضرها مائة وحفر لها يوم الجمعة في الرحبة وأحاط الناس بها وأخذوا الحجارة فقال ليس هكذا الرجم إذا يصيب بعضكم بعضا صفوا كصف الصلاة صفا خلف صف ثم قال أيها الناس أيما امرأة جيء بها وبها حبل يعني أو اعترفت بالإمام أول من يرجم ثم الناس وأيما امرأة جيء بها أو رجل زان فشهد عليه أربعة بالزنا فالشهود أول من يرجم ثم الإمام ثم الناس ثم رجمها ثم أمرهم فرجم صف ثم صف ثم قال افعلو بها ما تفعلون بموتاكم قال الشيخ رحمه الله قد ذكرنا أن جلد الثيب صار منسوخا وأن الأمر صار إلى الرجم فقط

باب ما جاء في حفر المرجوم والمرجومة

16741 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ح قال وأخبرني أبو الوليد ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا سريج بن يونس قالنا ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال لما أمرنا النبي صلى الله عليه و سلم أن نرجم معاذ بن مالك خرجنا به إلى البقيع فوالله ما حفرنا له

ولا أوثقناه ولكنه قام لنا فرميناه بالعظام والخزف فاشتكى فخرج يشتد حتى انتصب لنا في عرض الحرة فرميناه بجلاميد الجندل حتى سكت لفظ حديث أحمد بن حنبل رواه مسلم في الصحيح عن سريح بن يونس كذا رواه أبو سعيد الخدري

16742 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة ح وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو محمد أحمد بن إسحاق بن شيبان البغدادي بهراة أنبأ معاذ بن نجدة ثنا خالد بن يحيى ثنا بشير بن مهاجر حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال كنت جالسا عند نبي الله صلى الله عليه وسلم فجاء معاذ بن مالك الأسلمي فقال يا نبي الله إني زنيت وإني أريد أن تطهرني فقال له نبي الله صلى الله عليه وسلم ارجع فلما كان من الغد أتاه أيضا فاعترف عنده بالزنا فقال يا نبي الله طهرني فقال له نبي الله صلى الله عليه وسلم ارجع ثم أرسل إلى قومه فسألهم عنه فقال هل تعلمون معاذ بن مالك هل ترون به بأسا أو تتكرون من عقله شيئا قالوا يا نبي الله ما نرى به بأسا ولا ننكر من عقله شيئا فأتاه من الغد الثالثة فقال يا نبي الله طهرني فإني قد زنيت قال فأرسل نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى قومه فسألهم عنه كما سألهم في المرة الأولى فقالوا يا رسول الله ما ننكر من عقله شيئا ولا نرى به بأسا فأمر نبي الله صلى الله عليه وسلم فحفر له حفرة فجعل فيها إلى صدره ثم أمر الناس أن يرحموه

16743 - وعن أبيه قال كنت جالسا عند نبي الله صلى الله عليه وسلم فجاءته امرأة من غامد فقالت يا نبي الله طهرني فإني قد زنيت فقال لها نبي الله صلى الله عليه وسلم ارجعي فلما كان من الغد أيضا اعترفت عنده بالزنا فقالت يا رسول الله طهرني فلعلك أن ترددني كما رددت بن مالك الأسلمي فوالله أني لحبلى فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجعي حتى تلدي فلما ولدته جاءته بالصبي تحمله في خرقة قالت يا نبي الله هذا قد ولدت فقال لها نبي الله صلى الله عليه وسلم اذهبي فارضعيه حتى تظميه فلما فطمته جاءت بالصبي في يده كسرة خبز فقالت يا نبي الله هذا قد فطمته هذا هو يأكل فأمر نبي الله صلى الله عليه وسلم بدفعه إلى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها حفرة فجعلت فيها إلى صدرها ثم أمر الناس أن يرحموها فأقبل خالد بن الوليد يعني بحجر فرمى رأسها فتضح على وجنة خالد فسبها فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم سبه إياها فقال مهلا يا خالد بن الوليد لا تسبها فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له فأمر بها فصلى عليها ودفنت أخرجه مسلم في الصحيح من حديث بن نمير عن بشير بن مهاجر وفي هذا الحديث إثبات الحفر للرجل والمرأة جميعا وروينا في حديث اللجلاج في قصة الشاب المحصن الذي اعترف بالزنا قال فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم يرحم قال فخرجنا به فحفرنا له حتى أمكنا ثم رميناه بالحجارة حتى هدا وروينا في حديث عمران بن حصين في قصة الجهنية فشكت عليها ثيابها وفي رواية فشدت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت

16744 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا وكيع بن الجراح عن زكريا أبي عمران قال سمعت شيئا يحدث عن بن أبي بكرة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم امرأة فحفر لها إلى التندوة قال أبو داود حدثت عن عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا زكريا بن سليمان بإسناده نحوه زاد ثم رماها بحصاة مثل الحصاة ثم قال ارموا واتقوا الوجه فلما طفنت أخرجها فصلى عليها وقال في التوبة نحو حديث بريدة

باب ما جاء في نفي البكر

16745 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا بن أبي قماش ثنا عمرو بن عون عن هشيم ح وأنبأ أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الإمام ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم عن منصور عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم هذا حديث يحيى وفي رواية عمرو وتغريب عام رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى

16746 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني وشبل قالوا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام إليه رجل فقال أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله وأذن لي قال قل قال إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم ثم سألت رجلا من أهل العلم فأخبروني أن عليه جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى

الله عليه و سلم والذي نفسي بيده لأقضي بينكما بكتاب الله عز و جل المائة شاة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغدا يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها قال سفيان وأنيس رجل من أسلم رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن سفيان دون ذكر شبل والحفاظ يروونه خطأ في هذا الحديث

16747 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول سمعت علي بن عبد الله بن المدني يقول في هذا الحديث قلت لسفيان إن بعضهم يجعله عن واحد قال لكني أحدثك عن الزهري قال ثنا عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل كنا عند النبي صلى الله عليه و سلم قال علي قال سفيان هذا حفظناه من في الزهري ولعمري لقد أتقناه إتقاننا حسنا قال الشيخ رحمه الله كذا قال بن عيينة وأما الباقر من أصحاب الزهري نحو مالك بن أنس وصالح بن كيسان وعقيل بن خالد وشعيب بن أبي حمزة ومعمربن راشد ويونس بن يزيد والليث بن سعد وغيرهم فلم يذكروا فيه شيلا فإله أعلم

16748 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ح وحدنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي إملأ أنبأ عبد الله بن محمد بن الحسن الشرقي ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمر فيمن زنى ولم يحصن بجلد مائة وتغريب عام لفظ حديث عبد الرحمن وفي رواية الطيالسي شهدته قضى فيمن زنى رواه البخاري في الصحيح عن مالك بن إسماعيل عن عبد العزيز وزاد في آخره قال بن شهاب وأخبرني عروة أن عمر رضي الله عنه غرب ثم لم تزل تلك السنة

16749 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار أنبأ بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال فيمن زنى ولم يحصن ينفى عاما من المدينة مع إقامة الحد عليه قال بن شهاب وكان عمر رضي الله عنه ينفى من المدينة إلى البصرة وإلى خيبر رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير

16750 - أخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه أنبأ أبو سهل الإسفرائيني أنبأ أبو جعفر أحمد بن الحسين الحذاء ثنا علي بن عبد الله المدني ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثنا محمد بن إسحاق عن نافع عن بن عمر قال بينما أبو بكر رضي الله عنه في المسجد جاءه رجل فلاث عليه بلوث من كلام وهو دهش فقال أبو بكر لعمر رضي الله عنه قم إليه فانظر في شأنه فإن له شأنًا فقام إليه عمر رضي الله عنه قال إنه ضافه ضيف فوق بابنته فصك عمر رضي الله عنه في صدره وقال قبحك الله ألا سترت على ابنتك قال فأمر بهما أبو بكر رضي الله عنه فضربا الحد ثم تزوج أحدهما من الآخر وأمر بهما فغربا عاما أو حولا قال علي هكذا رواه محمد بن إسحاق عن نافع عن بن عمر وخالفه عبيد الله بن عمر في إسناده ولفظه

16751 - قال علي ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله أخبرني نافع عن صفية قال علي وهي صفية بنت أبي عبيد أن رجلا أضاف رجلا فافتض أخته فجاء أخوها إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه فذكر ذلك له فأرسل إليه فأقر به فقال أبكر أم ثيب قال بكر فجلده مائة ونفاه إلى فدك قال ثم إن الرجل تزوج المرأة بعد قال ثم قتل الرجل يوم اليمامة قال أحمد وبمعناه رواه مالك وغيره عن نافع في النفي

16752 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدي ثنا بن بكير ثنا مالك عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أتى برجل وقع على جارية بكر فأحبها ثم اعترف على نفسه أنه زنى ولم يكن أحصن فأمر به أبو بكر رضي الله عنه فجلد الحد ثم نفي إلى فدك

16753 - ورواه شعيب بن أبي حمزة عن نافع قال أخبرتني صفية بنت أبي عبيد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه جلده ونفاه عاما أخبرناه أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان ثنا شعيب قال قال نافع فذكره ورواه عبد الله بن إدريس عن عبيد الله بن عمر

16754 - كما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا أبو كريب ح وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن جعفر القرميسيني بها أنبأ أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان البغدادي ثنا أبو جعفر أحمد بن إسحاق بن البهلول القاضي إملاء قال قرئ على أبي كريب وأنا أسمع حدثكم عبد الله بن إدريس عن عبيد الله هو بن عمر عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وأن أبا بكر رضي الله عنه ضرب وغرب وأن عمر رضي الله عنه ضرب وغرب

16755 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا أبو سعيد الأشج ثنا عبد الله بن إدريس قال سمعت عبيد الله عن نافع عن بن عمر أن أبا بكر رضي الله عنه ضرب وغرب وأن عمر رضي الله عنه ضرب وغرب

16756 - أخبرنا أبو حازم العبدوي الحافظ أنبأ أبو الفضل الكرابيسي أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا الشيباني عن الشعبي أن علياً رضي الله عنه جلد ونفى من البصرة إلى الكوفة أو قال من الكوفة إلى البصرة

16757 - أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان البغدادي أنبأ حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد ثنا أبو سلمة ثنا أبو عوانة ثنا فراس عن عامر عن مسروق عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال البكران يجلدان وينفيان والثبيان يرجمان

باب ما جاء في نفي المختئين

16758 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت كان عندي مخنث فقال لعبد الله أخي إن فتح الله عليكم غدا الطائف فإني أدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فقال لا يدخلن هؤلاء عليكم أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من أوجه عن هشام

16759 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أمها أم سلمة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي مخنث فسمعه يقول لعبد الله بن أبي أمية يا عبد الله أرأيت إن فتح الله عليكم الطائف غدا فعليك بابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء عليكم قال سفيان قال بن أبي نجيح واسمه هيثم رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي

16760 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أخبرنا الحسين بن صفوان ثنا عبد الله بن أبي الدنيا ثنا الحسن بن حماد الضبي ثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن يزيد عن موسى بن عبد الرحمن بن عياش بن أبي ربيعة قال كان المختئون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ماتع وهدم وهيت وكان ماتع لفاخته بنت عمرو بن عائذ خالة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يغشى بيوت النبي صلى الله عليه وسلم ويدخل عليهن حتى إذا حاصر الطائف سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول لخالد بن الوليد إن افتتحت الطائف غدا فلا تنقلتن منك بادية بنت غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أرى هذا الخبيث يفتن لهذا لا يدخل عليكم بعد هذا لنسائه قال ثم أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلاً حتى إذا كان بذي الحليفة قال لا يدخلن المدينة ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكلم فيه وقيل له إنه مسكين ولا بد له من شيء فجعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً في كل سبت يدخل فيسأل ثم يرجع إلى منزله فلم يزل كذلك عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعلى عهد عمر رضي الله عنهما ونفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحبيه معه هدم والآخر هيت

16761 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المختئين من الرجال

والمترجلات من النساء وقال أخرجهم من بيوتكم وأخرجوا فلانا وفلانا يعني المختئين رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم

16762 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال أخرجوا المختئين من بيوتكم فأخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم مختئا وأخرج عمر رضي الله عنه مختئا

16763 - قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن عكرمة قال أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم برجل من المختئين فأخرج عن المدينة وأمر أبو بكر رضي الله عنه برجل منهم فأخرج أيضا

16764 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو علي الرفاء أنبا علي بن عبد العزيز ثنا الحسن بن الربيع ثنا أبو أسامة ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ومحمد بن العلاء أن أبا أسامة أخبرهم عن مفضل بن يونس عن الأوزاعي عن أبي يسار القرشي عن أبي هاشم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم أتى بمختنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء فقال النبي صلى الله عليه و سلم ما بال هذا فقيل يا رسول الله يتشبه بالنساء فأمر به فنفي إلى النقيع قالوا يا رسول الله ألا نقتله قال إني نهيت عن قتل المصلين قال أبو أسامة والنقيع ناحية عن المدينة وليس بالنقيع

باب إقامة الحد على من اعترف بالزنا مرة وثبت عليها

16765 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن أبا هريرة قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه و سلم قام إليه رجل من الأعراب فقال يا رسول الله اقص لي بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق يا رسول الله اقص له بكتاب الله وإيذن لي فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم قل فقال إن ابني كان عسيفا على هذا والعسيف الأجير فزنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت أهل العلم فأخبروني أن على امرأته الرجم وإنما على ابني جلد مائة وتغريب عام فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما الوليدة والغنم فردوها وأما ابنتك فعليه جلد مائة وتغريب عام وأما أنت يا أنيس لرجل من أسلم فاغد على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فغدا عليها أنيس فاعترفت فرجمها رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان وأخرجه من أوجه أخر عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد

16766 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا يحيى عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن امرأة أنت النبي صلى الله عليه و سلم فقالت أنها زنت وهي حبلى فدعا النبي صلى الله عليه و سلم وليها فقال أحسن إليها فإذا وضعت فجىء بها فلما أن وضعت جاءت فأمر بها النبي صلى الله عليه و سلم فشددت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم أمرهم فصلوا عليها ثم دفنوها فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله تصلي عليها وقد زنت فقال والذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها أخرجها مسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائي كما مضى

باب من قال لا يقام عليه الحد حتى يعترف أربع مرات

16767 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي أنبا هاشم بن يونس ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن بن شهاب عن بن المسيب وأبي سلمة أن أبا هريرة قال أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم رجل من الناس وهو في المسجد فناداه يا رسول الله أني زنيت يريد نفسه فأعرض عنه النبي صلى الله عليه و سلم ففتح لشفق وجهه الذي أعرض قبله عنه فقال يا رسول الله أني زنيت فأعرض عنه فجاء لشفق وجه النبي صلى الله عليه و سلم الذي أعرض عنه فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه و سلم فقال ابك جنون فقال لا يا رسول

الله فقال أحصنت قال نعم يا رسول الله قال اذهبوا فارجموه قال بن شهاب أخبرني من سمع جابرا قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما أدلقتة الحجارة جمز حتى أدركناه بالحرة فرجمناه رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن عفير عن الليث وأشار إليه أيضا مسلم بن الحجاج

16768 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن محمد بن حليم المروزي أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله أنبا يونس عن بن شهاب الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن رجلا من أسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه أنه قد زنى وشهد على نفسه أربع شهادات فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد أحصن رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله

16769 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبا عبد الرزاق أنبا بن جريج أخبرني الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رجلا من أسلم شهد عنده بالزنا على نفسه أربع مرات فأمر به فرجم وكان قد أحصن قال زعموا أنه ما عز رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم قال الشافعي رحمه الله إنما كان ذلك في أول الإسلام لجهالة الناس بما عليهم ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في المعترف أيشتكي أبه جنة لا يرى أن أحدا ستر الله عليه يقر بذنبه إلا وهو يجهل حده أولا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها ولم يذكر عدد الاعتراف وأمر عمر رضي الله عنه أبا واقد الليثي بمثل ذلك ولم يأمره بعدد اعتراف قال الشيخ رحمه الله وهذا الذي ذكره الشافعي رحمه الله بين فيما مضى

16770 - وفيما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي حدثني أبي عن غيلان بن جامع عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه فقال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى إذا كانت الرابعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مم أطهرك فقال من الزنا فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عليه و سلم أمه جنون فأخبر أنه ليس بمجنون فقال أشربت خمرًا فقام رجل فاستكبه فلم يجد منه ريح خمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم أتيب أنت قال نعم فأمر به فرجم ثم ذكر الحديث في التوبة كما مضى قال ثم جاءت امرأة من غامد من الأزدي فقالت يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتوبني إليه فقالت لعلك تريد أن تردني كما رددت ماعز بن مالك قال وما ذلك قالت أنها حبلى من الزنا فقال أتيب أنت قالت نعم قال إذا لا نرجمك حتى تضعي ما في بطنك وذكر الحديث رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن يحيى بن يعلى

16771 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم عن عكرمة عن بن عباس أن ماعزا لما أتى النبي صلى الله عليه وسلم قال له ويحك لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت فقال لا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فعلت كذا وكذا لا يكتى قال نعم قال فعند ذلك أمر بجمه

16772 - وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا إبراهيم بن يعقوب ثنا وهب بن جرير ثنا أبي بهذا غير أنه قال أفنكتها قال نعم رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن وهب بن جرير

16773 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه بالطبران ثنا محمد بن نصر الإمام حدثني أبو كامل الجحدري ثنا أبو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة قال رأيت ماعز بن مالك حين جاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قصير أعضل ليس عليه رداء فشهد على نفسه أربع شهادات أنه قد زنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله قد زنى الآخر فرجم ثم خطب فقال ألا كلما نفرنا في سبيل الله خلف أحدهم له نبييب كنييب التيس ألا وإنني لا أوتي بأحدهم إلا جعلته نكالا رواه مسلم في الصحيح عن أبي كامل وقوله له بعد الرابعة فلعلك دليل على أنه لم يكن فسر إقراره فيما مضى بما لا يحتمل غير الزنا

16774 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمر الحيري ثنا عبد الله بن محمد ثنا إسحاق ومحمد بن المثنى عن عبد الأعلى ثنا داود عن أبي نصر عن أبي سعيد أن رجلا من أسلم يقال له ماعز بن مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أني أصبت فاحشة فأقمه علي فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم مرارا ثم سأل قومه فقالوا ما نعلم به بأسا إلا أنه أصاب شيئا يرى أن لا يخرج منه إلا أن يقيم فيه الحد قال فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا أن نرجمه قال فانطلقنا إلى بقيع الغرقد قال فما أوثقناه ولا حفرنا له قال فرمينا بالعظام والمدر والخزف قال فاشتد واشتدنا خلفه حتى أتى عرض الحرة فانتصب لها فرميناه بجلاميد الحرة يعني الحجارة حتى سكت قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا من العشاء قال أكلما انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب كنيب التيس على أن لا أوتي برجل فعل ذلك إلا نكلت به قال فما استغفر له ولا سبه لفظ حديث بن المثنى رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى وسؤاله قومه بعد اعترافه مرارا دليل على أنه كان يشك في عقله

16775 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني الفقيه أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر وهو أبو الشيخ ثنا أبو يعلى ثنا عمرو بن أبي عاصم ثنا أبي ثنا بن جريح أخبرني أبو الزبير عن بن عم لأبي هريرة عن أبي هريرة أن ماعزا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أني قد زنيت فأعرض عنه حتى قالها أربعا فلما كان في الخامسة قال زنيت قال نعم قال وتدري ما الزنا قال نعم أتيت منها حراما ما يأتي الرجل من امرأته حلالا قال ما تريد إلى هذا القول قال أريد أن تطهرني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخلت ذلك منه في ذلك منها كما يغيب الميل في المكحلة والعصا في الشيء أو قال الرشاء في البئر قال نعم يا رسول الله فأمر برجمه فرجم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلين يقول أحدهما لصاحبه ألم تر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم الكلب فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ثم مر بجيفة حمار فقال أين فلان وفلان قوما فانزلا فكلنا من جيفة هذا الحمار فقالا غفر الله لك يا رسول الله وهل يؤكل مثل هذا قال فما نلتما من أخيكما أنفا شر من هذا والذي نفسي بيده أنه الآن لفي أنهار الجنة يتمس فيها

16776 - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسين المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي أنبا محمد بن إبراهيم العبدي ثنا بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال إن رجلا من أسلم جاء إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه فقال إن الآخر زنى فقال له أبو بكر هل ذكرت هذا لأحد غيري فقال لا قال أبو بكر فنتب إلى الله واستتر بستر الله فإن الله يقبل التوبة عن عباده فلم تقره نفسه حتى أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له كما قال لأبي بكر رضي الله عنه فقال له عمر كما قال له أبو بكر رضي الله عنهما فلم تقره نفسه حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الآخر زنى قال سعيد فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم مرارا كل ذلك يعرض عنه حتى إذا أكثر عليه بعث إلى أهله فقال أيشتكي أبه جنة فقالوا والله إنه لصحيح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبكر أم ثيب فقالوا بل ثيب فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم

باب المعترف بالزنا يرجع عن إقراره فيترك

16777 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن إسحاق ثنا علي بن خشرم ثنا عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال جاء ماعز الأسلمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أني زنيت فأعرض عنه وذكر الحديث قال اذهبوا به فارجموه فلما وجد مس الحجارة فر يشند فمر رجل معه لحي بغير فضربه فقتله فذكر فراره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أفلا تركتموه

16778 - أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام محمد بن غالب ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ماعز لما ذهب هلا تركتموه فلعنه يتوب فيتوب الله عليه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا هزال لو كنت سترت عليه بثوبك لكان خيرا لك مما صنعت

باب الرجل يقر بالزنا دون المرأة

16779 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا طلق بن غنام أنبأ عبد السلام بن حفص ثنا أبو حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه و سلم أن رجلاً أتاه فأقر عنده أنه زنى بامرأة فسامها له فبعث رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرت أن تكون زنت فجلده الحد وتركها

16780 - وأخبرنا أبو علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا علي بن المديني ثنا هشام بن يوسف ثنا القاسم بن أخي خلاد عن خلاد بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب أنه سمع بن عباس يقول بينا رسول الله صلى الله عليه و سلم يخطب الناس يوم الجمعة أتاه رجل من بني ليث بن بكر بن عبد الله فتخطى الناس حتى اقترب إليه فقال يا رسول الله أقم علي الحد فقال النبي صلى الله عليه و سلم أجلس فانتهره فجلس ثم قام الثانية فقال مثل ذلك فقال أجلس ثم قام الثالثة فقال مثل ذلك فقال ما حدك قال أتيت امرأة حراماً فقال النبي صلى الله عليه و سلم لرجال من أصحابه فيهم علي بن أبي طالب وعباس وزيد بن حارثة و عثمان بن عفان رضي الله عنهم انطلقوا به فاجلدوه مائة جلدة ولم يكن الليثي تزوج فقبل يا رسول الله ألا نجلد التي خبث بها فقال النبي صلى الله عليه و سلم انتوني به مجلوداً فلما أتى به قال له من صاحبك قال فلانة لامرأة من بني بكر فدعاها فسألها عن ذلك فقالت كذب والله ما أعرفه واني مما قال لبرينة الله على ما أقول من الشاهدين فقال النبي صلى الله عليه و سلم من شهودك إنك خبثت بها فإنها تنكر فإن كان لك شهداء جلدتها وإلا جلدتك حد الفرية فقال يا رسول الله والله ما لي شهداء فأمر به فجلد حد الفرية ثمانين

باب لا يقام حد الجلد على الحبلى ولا على مريض دنف ولا في يوم حره شديد أو برده مفرط ولا في أسباب التلف

16781 - أخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبة البغدادي ببخارى ثنا الحسن بن سلام السواق ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ إسرائيل عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي قال سمعت علياً رضي الله عنه وهو يخطب على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس أيما عبد أو أمة زنى فأقيموا عليه الحد وإن كان قد أحسن فاجلدوه فإن خادماً لرسول الله صلى الله عليه و سلم زنت فأرسلني إليها لأضربها فوجدتها حديثه عهد بنفاسها وخشيت إن أنا ضربتها أن أقتلها فرددت عنها حتى تماثلت وتشتت قال أحسنت أخرجه مسلم في الصحيح من حديث إسرائيل

16782 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني فيما قرأنا عليه من أصله أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبأ الثوري عن عبد الأعلى الثعلبي عن أبي جميلة عن علي رضي الله عنه أن جارية للنبي صلى الله عليه و سلم نفست من الزنا فأرسلني النبي صلى الله عليه و سلم أن أقيم عليها الحد فوجدتها في الدماء لم تجف عنها فرجعت إلى نبي الله صلى الله عليه و سلم فأخبرته فقال إذا جف الدم عنها فاجلدها الحد وقال أقيموا الحدود على ما ملكتم أيماكم

باب الحبلى لا ترجم حتى تضع ويكفل ولدها

16783 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا أبي عن غيلان بن جامع عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه في قصة الغامدية قالت أنها حبلى من الزنا قال النبي صلى الله عليه و سلم أتيب أنت قالت نعم قال إذا لا نرجمك حتى تضعي ما في بطنك قال فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال قد وضعت الغامدية فقال نرجمها وندع ولدها صغير السن ليس له من يرضعه فقام رجل من الأنصار فقال إلي رضاعه يا رسول الله فرجمها رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن يحيى بن يعلى

16784 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا أحمد بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا بشير بن مهاجر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه و سلم فجاءته امرأة من غامد فقالت أني قد

زنت واني أريد أن تطهرني فذكر الحديث إلى أن قالت فوالله أني لحبلى فقال لها النبي صلى الله عليه و سلم ارجعي حتى تلدي فلما ولدت جاءت بالصبي في خرقة فقالت يا رسول الله أني قد ولدت فقال اذهبي حتى تظميه فلما فطمته جاءت بالصبي في يده كسرة فقالت يا رسول الله هذا قد فطمته فأمر النبي صلى الله عليه و سلم بالصبي فدفع إلى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفرت لها حفيرة فجعلت فيها إلى صدرها ثم أمر الناس أن يرموها وذكر الحديث أخرجه مسلم في الصحيح من حديث بشير بن المهاجر

باب الضرير في خلقته لا من مرض يصيب الحد

16785 - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن يحيى بن سعيد وأبي الزناد كلاهما عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن رجلا قال أحدهما أحبن وقال الآخر مقعد كان عند جوار سعد فأصاب امرأة حبل فرمته به فسئل فاعترف فأمر النبي صلى الله عليه و سلم به قال أحدهما فجلد بأتكال النخل وقال الآخر بأتكال النخل هذا هو المحفوظ عن سفيان مرسلًا وروي عنه موصولًا بذكر أبي سعيد فيه وقيل عن أبي الزناد عن أبي أمامة عن أبيه وقيل عن أبي أمامة عن سعيد بن سعد بن عبادة

16786 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبه ثنا بن نمير ثنا بن إسحاق عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن سعيد بن سعد بن عبادة قال كان بين أبياتنا رجل مخدج ضعيف فلم نزع إلا وهو على أمة من إماء الدار يخبث بها فرفع شأنه سعد بن عبادة إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال اجلده مائة سوط فقالوا يا نبي الله هو أضعف من ذلك لو ضربناه مائة سوط مات قال فخذوا له عثكالا فيه مائة شمراخ فاضربوه واحدة

16787 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا أبو موسى ح وأنبا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا القاضي الحسين بن إسماعيل ثنا أبو موسى محمد بن المثني ثنا عثمان بن عمر عن فليح عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن وليدة في عهد النبي صلى الله عليه و سلم حملت من الزنا فسئلت من أحبك قالت أحبني المقعد فسئل عن ذلك فاعترف فقال النبي صلى الله عليه و سلم إنه لضعيف عن الجلد فأمر بمائة عثكول فضربه بها واحدة قال علي كذا قال والصواب عن أبي حازم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن النبي صلى الله عليه و سلم

باب الشهود في الزنا

قال الله عز و جل فاستشهدوا عليهن أربعة منكم وقال لولا جاؤوا عليه بأربعة شهداء

16788 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك ح قال وأنبا أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا الحارث بن محمد ثنا إسحاق بن عيسى عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال يا رسول الله أن وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى آتي بأربعة شهداء قال نعم رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن إسحاق

16789 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا بالشام وجد مع امرأته رجلا فقتله أو قتلها فكتب معاوية إلى أبي موسى الأشعري بأن يسأل له عن ذلك عليا فسأله فقال علي رضي الله عنه أن هذا الشيء ما هو بأرض العراق عزمت عليك لتخبرني فأخبره فقال علي رضي الله عنه أنا أبو حسن أن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته

16798 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل القاضي ثنا إسحاق بن محمد ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من وقع على الرجل فاقتلوه يعني قوم لوط

16799 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا عبد الرحمن بن سعيد بن خليفة ثنا عبد الله بن محمد بن تميم قال سمعت حجاجا يقول قال بن جريج أخبرني إبراهيم عن داود بن حصين عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال اقتلوا الفاعل والمفعول به يعني الذي يعمل عمل قوم لوط والذي يأتي البهيمة والبهيمة أوردته أبو أحمد بن عدي فيما رواه بن جريج عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي

16800 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ثنا عبد الرزاق أنبأ بن جريج أخبرني بن خثيم قال سمعت سعيد بن جبير ومجاهدا يحدثان عن بن عباس في البكر يوجد على اللوطية قال يرجم

16801 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول ثنا غسان بن مضر ثنا سعيد بن يزيد قال قال أبو نضرة سئل بن عباس ما حد اللوطي قال ينظر أعلى بناء في القرية فيرمى به منكسا ثم يتبع الحجارة

16802 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ الحسين بن صفوان ثنا بن أبي الدنيا ثنا محمد بن الصباح ثنا شريك عن القاسم بن الوليد عن بعض قومه أن عليا رضي الله عنه رجم لوطيا

16803 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل الكرابيسي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن بن أبي ليلى عن القاسم بن الوليد الهمداني عن رجل من قومه أنه شهد عليا رضي الله عنه رجم لوطيا

16804 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع قال قال الشافعي عن رجل عن بن أبي ذئب عن القاسم بن الوليد عن يزيد أراه بن مذكور أن عليا رضي الله عنه رجم لوطيا قال الشافعي وبهذا نأخذ يرجم اللوطي محصنا كان أو غير محصن وهذا قول بن عباس قال وسعيد بن المسيب يقول السنة أن يرجم اللوطي أحصن أو لم يحصن وعكرمة يرويه عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم يعني ما ذكرناه

16805 - وأخبرنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالوا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن أبي حازم أنبأ داود بن بكر عن محمد بن المنكدر عن صفوان بن سليم أن خالد بن الوليد كتب إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنهما في خلافته له أنه وجد رجلا في بعض نواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة وأن أبا بكر رضي الله عنه جمع الناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فسألهم عن ذلك فكان من أشدهم يومئذ قولاً علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال إن هذا ذنب لم تعص به أمة من الأمم إلا أمة واحدة صنع الله بها ما قد علمتم نرى أن نحرقه بالنار فاجتمع رأي أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم على أن يحرقه بالنار فكتب أبو بكر رضي الله عنه إلى خالد بن الوليد يأمره أن يحرقه بالنار هذا مرسل وروي من وجه آخر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه في غير هذه القصة قال يرجم ويحرق بالنار ويذكر عن بن أبي ليلى عن رجل من همدان أن عليا رضي الله عنه رجم رجلا محصنا في عمل قوم لوط هكذا ذكره الثوري عنه مقيدا بالإحصان وهشيم رواه عن بن أبي ليلى مطلقا

16806 - أخبرنا بحديث الثوري أبو بكر الأردستاني ثنا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان فذكره وعن سفيان عن بن أبي نجيب عن عطاء أنه قال في اللوطي حده حد الزاني

16807 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يزيد بن هارون أنبأ اليمان بن المغيرة عن عطاء بن أبي رباح قال شهدت بن الزبير أتى بسبعة أخذوا في لواطه أربعة منهم قد أحصنوا النساء وثلاثة لم يحصنوا فأمر بالأربعة فأخرجوا من المسجد فرضخوا بالحجارة وأمر بالثلاثة فضرَبوا الحدود وبن عمر وبن عباس في المسجد

16808 - أخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف المهرجاني بها أنبأ أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبأ مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن في الرجل يأتي البهيمة ويعمل عمل قوم لوط قال هو بمنزلة الزاني

16809 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله الشيباني أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال حد اللوطي حد الزاني إن كان محصنا رجم وإلا جلد قال الشيخ رحمه الله وإلى هذا رجع الشافعي رحمه الله فيما زعم الربيع بن سليمان .